|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| A/56/15 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 15 سبتمبر 2016 |

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات السادسة والخمسون

جنيف، من 3 إلى 11 أكتوبر 2016

فتح مكاتب خارجية جديدة للويبو خلال الثنائية 2016/17

وثيقة من إعداد الأمانة

1. تحتوي هذه الوثيقة على وثيقة لجنة البرنامج والميزانية WO/PBC/25/12 المعنونة "فتح مكاتب خارجية للويبو خلال الثنائية 2016/17. ورفعت الوثيقة إلى لجنة الويبو المعنية بالبرنامج والميزانية المنعقدة في دورتها الخامسة والعشرين (من 29 أغسطس إلى 2 سبتمبر 2016).
2. ويرد قرار اللجنة بشأن تلك الوثيقة في قائمة القرارات التي اتخذتها لجنة البرنامج والميزانية (الوثيقة A/56/12).

[تلي ذلك الوثيقة WO/PBC/25/12]

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| WO/PBC/25/12 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 20 يونيو 2016 |

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الخامسة والعشرون

**جنيف، من 29 أغسطس إلى 2 سبتمبر 2016**

فتح مكاتب خارجية جديدة للويبو خلال الثنائية 2016/17

*وثيقة من إعداد الأمانة*

1. اتخذت الجمعية العامة للويبو في دورتها السابعة والأربعين (الدورة العادية الثانية والعشرون) المعقودة في إطار سلسلة الاجتماعات الخامسة والخمسين لجمعيات الدول الأعضاء في الويبو قراراً في مسألة المكاتب الخارجية الجديدة للويبو يلي بيانه (انظر الفقرة 258 من الوثيقة A/55/13 (التقرير العام الذي اعتمدته الجمعيات)):

"إن الجمعية العامة للويبو قررت:

"1. أن تعتمد المبادئ التوجيهية المرفقة بهذا القرار؛

"2. واعترافا منها بقدرة المنظمة المحدودة على فتح مكاتب خارجية جديدة ورغبة منها في اتباع نهج تدريجي ومحترس لدى إنشاء مكاتب خارجية جديدة، أن لا تفتح أكثر من 3 مكاتب خارجية في الثنائية خلال الثنائيتين 2016/17 و2018/19، رهن موافقة الجمعية العامة للويبو؛

"3. ولا يخل هذا القرار بأي قرار تتخذه لجنة البرنامج والميزانية والجمعية العامة بشأن فتح مكاتب خارجية جديدة وفقا للمبادئ التوجيهية بعد تقييم خلال عام 2021؛

"4. وفيما يخص الفترة المذكورة في الفقرة 2، ينبغي أن تعطى الأولوية لأفريقيا. ولهذا الغرض، تُشجّع الدول الأعضاء على تقديم اقتراحاتها للاستضافة كي يُنظر فيها ضمن المبادئ التوجيهية."

1. وتوضح "المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية" تفاصيل المسار الواجب اتباعه من أجل "إنشاء شبكة مستدامة وذات حجم مناسب من مكاتب الويبو الخارجية تضيف قيمة وكفاءة وفعالية واضحة في تنفيذ البرامج وفقا للإطار القائم على النتائج للبرنامج والميزانية، وبطريقة منسقة ومتكاملة مع مقر الويبو الرئيسي وبنحو قد لا يمكن بخلافه تنفيذها من خلال العمليات في مقر الويبو الرئيسي". ويمكن الاطلاع على تفاصيل هذا المسار الذي يشمل إرسال الدول الأعضاء إخطاراً برغبتها في استضافة مكتب خارجي واقتراحاً عن هذا المكتب في الوثيقة A/55/13. وتنص المبادئ التوجيهية على أن "تقدم الأمانة‎ ‏إلى‎ ‏اللجنة كذلك تقريرا تقنيا‎ ‏منفصلا،‎ ‏يستند‎ ‏إلى‎ ‏حقائق،‎ ‏عن‎ ‏المكتب‎ ‏الخارجي‎ ‏الجديد المقترح ومدى تماشيه مع‎ ‏هذه المبادئ‎ ‏التوجيهية". ويرد في مرفق هذه الوثيقة التقرير التقني المنفصل للمكاتب الخارجية الجديدة المقترح فتحها خلال الثنائية 2016/17. ويستند هذا التقرير إلى نموذج استمد من المبادئ التوجيهية. أما النص فهو منقول حرفياً من اقتراحات الدول الأعضاء. وترد توضيحات الأمانة بين *قوسين مربعين [...]* *(وبالخط المائل)*.

مستجدات منذ سلسلة الاجتماعات الخامسة والخمسين لجمعيات الدول الأعضاء في الويبو

1. بناء على قرار الجمعية العامة للويبو بشأن المبادئ التوجيهية ومتابعةً لنتائج المشاورات مع رئيس الجمعية العامة السفير غابرييل دوكي، سعت الأمانة إلى ضمان تنفيذ قرار الدول الأعضاء. وبعد تحليل المبادئ التوجيهية، وجهت الأمانة مذكرة (المذكرة المعممة 3641) بتاريخ 13 نوفمبر 2015 إلى وزراء الخارجية تماشياً مع المسار المبيَّن في المبادئ التوجيهية. ونظراً إلى أن لهذا المسار تأثيراً عملياً في الثنائية 2016/17، حُددت مهلة زمنية لتسلم إخطارات الدول الأعضاء واقتراحاتها بما يتفق مع المبادئ التوجيهية.
2. وحددت الأمانة في مذكرتها المهلة الزمنية لتسلم الإخطارات والاقتراحات استناداً إلى المتطلبات العملية لإعداد التقرير التقني المنفصلي والقائم على الحقائق كي تنظر فيه لجنة البرنامج والميزانية خلال دورتها الخامسة والعشرين المزمع عقدها في الفترة من 29 أغسطس إلى 2 سبتمبر 2016. وطلبت الدول الأعضاء أن تكون وثائق لجنة البرنامج والميزانية متاحة باللغات الرسمية كلها قبل عقد الدورة بشهرين على الأقل. ومن ثم، سيتعين ترجمة التقرير وكل الاقتراحات المحتملة إلى كل اللغات الرسمية بحلول يوم 29 يونيو 2016. واعتمدت الأمانة على الممارسات السابقة في مجال إعداد وثائق اجتماعات الويبو وعلى حجم الترجمة المتوقع في هذه الحالة لتحدد تاريخ 29 فبراير 2016 موعداً لتسلم الاقتراحات الخاصة بفتح مكتب خارجي جديد للويبو خلال الثنائية 2016/17 وفقاً للمبادئ التوجيهية.
3. ويذكَّر بأن المبادئ التوجيهية تنص على أنه "يجوز للدولة العضو التماس مساعدة الأمانة في إعداد ذلك الاقتراح" كما ورد في المذكرة المعممة 3641. واجتمعت الأمانة بأحد عشر وفداً أرسل إخطاراً برغبته في فتح مكتب خارجي للويبو وقدَّمت إليه المساعدة تماشياً مع المبادئ التوجيهية حتى 29 فبراير 2016. وامتثالاً لنص المبادئ التوجيهية وجوهره، قدمت الأمانة إلى هذه الوفود مساعدة تقنية في مسألة الاتساق مع المبادئ التوجيهية ولا سيما الاستناد إلى الحقائق.
4. وبعد حلول يوم 29 فبراير 2016، أعربت بعض الوفود عن شواغلها لعدم إرسال كل الدول الأعضاء المخطِرة اقتراحاتها الخاصة بالثنائية 2016/17. ومن ثم، أجرى رئيس الجمعية العامة للويبو، السفير غابرييل دوكي، مشاورات مع الدول الأعضاء أفضت إلى الاتفاق على تمديد أجل تقديم اقتراحات فتح مكتب خارجي للويبو خلال الثنائية 2016/17 حتى 29 مارس 2016 على أن يخص هذا التمديد الدول الأعضاء التي أرسلت إخطاراً (وفقاً للمبادئ التوجيهية)، والمملكة العربية السعودية، وطلبات مراجعة الاقتراحات الواردة قبل التاريخ الأصلي أي قبل 29 فبراير 2016 (كما حُدد في المذكرة المعممة 3641).
5. وأخطرت الدول الأعضاء التالية برغبتها في فتح مكتب خارجي للويبو خلال الثنائية 2016/17 حتى يوم 29 فبراير 2016:
6. الجزائر
7. أذربيجان
8. شيلي
9. كولومبيا
10. كوت ديفوار
11. إكوادور
12. مصر
13. السلفادور
14. إثيوبيا
15. الهند
16. إيران (جمهورية – الإسلامية)
17. كينيا
18. المكسيك
19. المغرب
20. ناميبيا
21. نيجيريا
22. بنما
23. جمهورية كوريا
24. رومانيا
25. رواندا
26. المملكة العربية السعودية[[1]](#footnote-1)
27. السنغال
28. جنوب أفريقيا
29. تونس
30. تركيا
31. الإمارات العربية المتحدة
32. وقدمت الدول الأعضاء التالية اقتراحاتها لفتح مكتب خارجي للويبو خلال الثنائية 2016/16 إما بصفتها الوطنية أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية بحلول المهلة الممدة حتى 29 مارس 2016:
33. الجزائر
34. أذربيجان
35. شيلي
36. كولومبيا
37. إكوادور
38. مصر
39. السلفادور
40. الهند
41. إيران (جمهورية – الإسلامية)
42. كينيا
43. المكسيك
44. المغرب
45. نيجيريا
46. بنما
47. جمهورية كوريا
48. رومانيا
49. تونس
50. تركيا
51. وبناء على ذلك، فإن القائمة السابقة المؤلفة من 18 دولة عضواً هي القائمة النهائية لاقتراحات فتح مكتب خارجي للويبو خلال الثنائية 2016/16. ويمكن الاطلاع على كل هذه الاقتراحات عن طريق الصفحة الإلكترونية التالية المخصصة للدورة الخامسة والعشرين للجنة البرنامج والميزانية: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=39942>.
52. وفيما يلي فقرة القرار المقترحة:

إن لجنة البرنامج والميزانية مدعوة إلى:

*"1" النظر في وثيقة "فتح مكاتب خارجية جديدة للويبو خلال الثنائية 2016/17" (الوثيقة WO/PBC/25/12)؛*

*"2" وتقديم ما يتلاءم من التوصيات إلى الجمعية العامة بعد النظر في الوثيقة WO/PBC/25/12 وما تتضمنه من اقتراحات للدول الأعضاء.*

[يلي ذلك المرفق]

**اقتراحات بشأن فتح مكاتب خارجية للويبو**

[الجزائر 2](#_Toc454274600)

[أذربيجان 12](#_Toc454274601)

[شيلي 15](#_Toc454274602)

[كولومبيا 28](#_Toc454274603)

[إكوادور 46](#_Toc454274604)

[مصر 55](#_Toc454274605)

[السلفادور 59](#_Toc454274606)

[الهند 63](#_Toc454274607)

[إيران (جمهورية – الإسلامية) 71](#_Toc454274608)

[كينيا 75](#_Toc454274609)

[المكسيك 85](#_Toc454274610)

[المغرب 96](#_Toc454274611)

[نيجيريا 102](#_Toc454274612)

[بنما 107](#_Toc454274613)

[جمهورية كوريا 112](#_Toc454274614)

[رومانيا 116](#_Toc454274615)

[تونس 126](#_Toc454274616)

[تركيا 129](#_Toc454274617)

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[2]](#footnote-2)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

الجزائر

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[يشير الاقتراح إلى "مكتب إقليمي خارجي لأفريقيا" دون تحديد البلدان المشمولة بالاقتراح ولا البلدان المؤيدة له].*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[3]](#footnote-3)**:**

منظومة الابتكار والإبداع

1. تعدُّ حماية الملكية الفكرية عاملاً من عوامل تعبئة الاستثمارات ومحركاً قوياً للتنمية الاقتصادية والرفاه الاجتماعي، وتندرج في صميم الحياة السياسية العامة في وقت تشارك فيه الجزائر مشاركة كاملة في تحويل اقتصادها إلى اقتصاد فعال يقوم على المعرفة والابتكار ونقل التكنولوجيا واستيعابها.
2. وإن السياسات العامة لدعم الابتكار والصناعات الثقافية والاستثمار الصناعي والقدرة التنافسية تساند مساندة تامة نظام الملكية الفكرية. ووُضعت هذه السياسات صياغة ومضموناً بمراعاة أهمية الملكية الفكرية وفوائدها المتوقعة.

النظام القانوني الوطني المتوائم تماماً مع المعايير الدولية

1. تحتل الملكية الفكرية مكانة متميزة في النظام القانوني الجزائري. ويكفل دستور الجزائر الإبداع الفكري. وصدرت أول التشريعات المتعلقة بهذه المسألة في منتصف الستينيات. وكانت تهدف إلى ضمان الحماية القانونية الكاملة للمبدعين والمخترعين وأصحاب المشاريع عن اختراعاتهم الإبداعية. ويتوافق الإطار القانوني مع المعايير الدولي. ويتوافق هذا الإطار تماماً مع متطلبات اتفاق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة.
2. وتطبق الجزائر في هذا الشأن المعاملة الوطنية ومبدأ الدولة الأولى بالرعاية.
3. وفيما يخص الملكية الأدبية والفنية، فإن الجزائر عضو في الصكوك التالية:
* الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف، التي تديرها اليونسكو منذ عام 1973،
* اتفاقية برن بشأن حماية المصنفات الأدبية والفنية منذ عام 1998،
* اتفاقية روما منذ عام 2007،
* معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف منذ عام 2014.
1. وفيما يخص الملكية الصناعية، فإن الجزائر عضو في الصكوك التالية:
* اتفاق لشبونة منذ مارس 1972،
* اتفاق مدريد (بيانات مصدر السلع)، منذ مارس 1972،
* اتفاق مدريد (العلامات) منذ مارس 1972،
* اتفاق نيس منذ مارس 1972،
* اتفاقية باريس منذ عام 1965،
* بروتوكول مدريد منذ 31 يوليو 2015،
* معاهدة التعاون بشأن البراءات منذ 8 ديسمبر 1999،
* معاهدة نيروبي منذ 16 يوليو 1984.

المؤسسات المسؤولة عن وضع وتنفيذ سياسة الملكية الفكرية: تجربة يجب توحيدها

1. تمكنت الإدارتان العامتان الرئيسيتان المسؤولتان عن حق المؤلف والملكية الصناعية والتي توليها السلطات العامة اهتمامها الكامل من جمع خبرات على مدار عدة أعوام وتدعيم أنظمة الإدارة ومواءمة إدراجها في منظومة الأعمال.

*(أ) المكتب الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: مشاركة اثنين وأربعين عاماً من الخبرة*

1. المكتب الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة مؤسسة عامة تتمتع بالاستقلالية المالية وأنشئت في عام 1973 بموجب قانون حق المؤلف. وكلِّف هذا المكتب بمهمة الإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة فضلاً عن حماية المصالح المعنوية والمادية للمؤلفين وأصحاب الحقوق وأصحاب الحقوق المجاورة، وحماية مصنفات التراث الثقافي الوطني والمصنفات الوطنية المدرجة في الملك العام. وتُكفل حقوق المقيمين الأجانب بموجب الالتزامات الدولية للجزائر وعقود التمثيل المتبادل المبرمة بين المكتب والهيئات المماثلة. ويتولى المكتب، منذ إنشائه، جميع مسارات توثيق المصنفات وتحصيل الإتاوات وتوزيعها.
2. وترجع أولى عمليات وآليات توزيع حق المؤلف والتواصل مع الجمهور إلى عام 1973.
3. وبمناسبة صدور قانون عام 1997، عززت حماية حق المؤلف من حيث المدة وتوسيع نطاقه ليشمل قواعد البيانات والبرمجيات. وأدخلت مسائل الحقوق المجاورة والنسخ للاستخدام الشخصي والإدارة الجماعية للحقوق المجاورة. وترجع أولى عمليات توزيع الحقوق إلى عام 2002.
4. وتتولى شبكة وكالات تغطي كل أنحاء البلاد، تحصيل الإتاوات بفضل أكثر من 50 محصِّل، وتخص الإتاوات مجموعة واسعة من الحقوق تشمل ما يلي: "1" حقوق التنفيذ العام؛ "2" وحقوق البث الإذاعي؛ "3" ونسخ المصنفات الموسيقية والمسرحية والأدبية؛ "4" وحقوق الأجور الثانوية؛ "5" والنسخ لأغراض شخصية؛ "6" والنسخ.
5. وفي إطار إجازة حقوق النسخ الآلي، وضع المكتب الوطني الجزائري نظامه الخاص لتتبع التراخيص، واعتمد سبل مكافحة النسخ غير المشروع للتسجيلات الصوتية والمرئية مكافحةً فعالة.
6. وفيما يخص مكافحة مختلف أشكال انتهاك حق المؤلف والحقوق المجاورة، يضطلع المكتب الوطني الجزائري باستراتيجية تقوم على خبرة متعددة السنوات وتتمحور حول ثلاثة عناصر أساسية يلي بيانها:
* عمليات يومية لمراقبة الأسواق والتدخل فيها،
* نشاط دائم لتوعية التلاميذ والطلاب والجمهور العام،
* تنسيق دائم لأنشطة مكافحة التزويد التي تسهم فيها مختلف المصالح الأمنية (الجمارك والشرطة القضائية والشرطة).
1. والمكتب الوطني الجزائري عضو في مجلس إدارة الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين منذ منتصف السبعينيات. وأبرم عقود تمثيل متبادل مع 47 جمعية أجنبية منها 16 عقداً مع مكاتب أفريقية معنية بحق المؤلف. وأُبرم 11 عقداً مع مكاتب فرنكوفونية، و3 عقود مع مكاتب إنكليزية وعقدان مع مكاتب عربية.
2. وأنشأ المكتب، لأغراض الإدارة، قاعدة بيانات تتكامل مع نظام المعلومات الخاص به ونظام المعلومات المشترك مع الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين.
3. ويدمج نظام المعلومات المؤتمت جميع مسارات الإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة؛ والانضمام، وتوثيق المصنفات وأعمال الأداء؛ وإدارة ومتابعة المستخدمين، والتحصيل، والمحاسبة، وتوزيع حق المؤلف والحقوق المجاورة.
4. ويتولى موظفو المكتب تطوير النظام وإدارته وصيانته وتحديثه.

*(ب) المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية: مزايا الاستخدام الفعال لوسائل تكنولوجيا المعلومات للويبو*

1. المعهد الوطني الجزائر للملكية الصناعية هو هيئة عامة مسؤولة عن حماية الاختراعات والعلامات الصناعية والتجارية وتسميات المنشأ والتصاميم الصناعية وتصاميم الدوائر المتكاملة. ويتلقى المعهد طلبات حماية ويمنح صكوك الحماية المعنية. ويتمتع أصحاب الحقوق الأجانب من الحماية بموجب التزامات الجزائر الناجمة عن الانضمام إلى اتفاقية باريس.
2. وإضافة إلى إدارة النظم القانونية للملكية الصناعية، يوفر المعهد أيضاً أنشطة توعية هامة لفائدة المشتغلين والباحثين ومستخدمي هذه الأنظمة بوجه عام.
3. وفي إطار التعاون التقني مع الويبو، يستخدم المعهد بفعالية غالبية الحلول المتصلة بنظم المعلومات التي استحدثتها الويبو.
4. وكان المعهد أول معهد للملكية الصناعية يثبت ويستخدم بفعالية نظام WIPO PUBLISH لتحقيق الشفافية في إدارة الملفات ونشر التسجيلات يومياً على موقع الويبو بصيغ موحدة، ويتطلع إلى تدعيم خبراته وسيواصل العمل على توطيد تعاونه مع مختلف الشركاء بغية مساعدة الويبو على تنفيذ أنشطتها في المنطقة العربية وفي البلدان الأفريقية.
5. وتتولى وزارة الزراعة حماية الأصناف النباتية من خلال النصوص القانونية الخاصة بالموارد البيولوجية وحماية التراث الوراثي النباتي والحيواني والكائنات الحية الدقيقة. ويتولى بالتعاون مع وزارة الصحة مسؤولية حماية الجوانب المتعلقة بالدروس غير المفصح عنها. وتتولى إدارة الجمارك مسؤولية التدابير المتخذة على الحدود.
6. ويتولى الأمن الوطني، تحت إشراف النائب العام، مسؤولية رصد انتهاكات حقوق الملكية الصناعية وملاحقة مرتكبي هذه الانتهاكات أمام القضاء.

منظومة الابتكار الوطنية: زيادة الطلب على استخدام الأنظمة العالمية للملكية الفكرية

1. تتسم إدارة الابتكار وتقييم نواتجه الصناعية والتجارية بالنشاط منذ عدة سنوات، وأدى ذلك إلى زيادة الالتزام بالأنظمة العالمية للملكية الفكرية وتعزيز استخدامها. ويتوقع استمرار هذا النشاط بفضل الآليات المؤسسية والقانونية القائمة، وتنظيم حماية الملكية الفكرية بالاستناد إلى الخبرة التي اكتسبتها الجزائر في إدارة الأنظمة العالمية للملكية الفكرية.
2. وتعد الشبكة الجامعية الجزائرية مستخدماً هاماً للملكية الفكرية عن طريق جهاته التالية:
* 99 مؤسسة تعليم عالي في شتى أنحاء البلاد وخدماتهم لتقييم نتائج البحوث،
* 60 مركزاً بحثياً ووحدة بحوث،
* 1400 مختبر بحوث،
* شبكة من 6 وكالات بحثية مواضيعية منها وكالة تثمين نتائج البحث والتطوير التكنولوجي.
1. وقد حدِّث القطاع الاقتصادي ليخدم مصالح البرامج المعنية ووضع هياكل البحث والتطوير والرصد التكنولوجي، ومؤسسات دعم الابتكار. وسيكمِّل ذلك الشبكة الجامعية ويؤدي إلى زيادة الطلبات على نظام حماية الملكية الفكرية. وفضلاً عن ذلك، فإن تأسيس شركات ناشئة تعمل في مجال أحدث التكنولوجيات وإقامة شركات تعمل في مختلف القطاعات الصناعية بدعم من شبكة دعم الابتكار الواسعة النطاق سيؤدي إلى زيادة الطلب على خدمات الويبو من حيث الحصول على المعلومات والمساعدة التقنية.
2. وتتألف شبكة دعم ومساندة الابتكار والتطوير التكنولوجي في الجزائر مما يلي:
* مراكز دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا ومراكز تقنية صناعية تؤدي دور همزة الوصل بين الوسطين الجامعي والصناعي لدراسة الكيانات وإطلاقها من خلال استغلال البراءات والإجراءات الجديدة والابتكارات وغيرها. وستتيح هذه الكيانات بحث أوجه مختلفة للحجم الحقيقي للشركة.
* أقيمت شبكة وطنية لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار بمساعدة الويبو تتألف من نحو ثلاثين مركزاً. وتؤدي هذه المراكز دور همزة الوصل بين مراكز البحوث والجهات الاقتصادية وتتيح النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات والابتكارات في مختلف المجالات التكنولوجية والصناعية. ويجري إعداد مشروع يهدف إلى توسيع نطاق هذه المراكز قد الإمكان بإنشائها في جميع الجامعات ومراكز البحوث والشركات الرئيسية العاملة في المجالات المستهدفة.
* مركز تطوير التكنولوجيات المتقدمة الذي يقيم روابط بين البحوث العلمية والشركات عن طريق خدمات إعداد نماذج الاختراعات التي يوفرها للشركات الابتكارية. ويهيئ هذا المركز بيئة مؤاتية للاستجابة للاحتياجات في مجالات الملكية الفكرية المزمع تعزيزها.
* شبكة المنصات التقنية القائمة في شتى أنحاء البلاد. ويبلغ عدد هذه المنصات 17 منصة حالياً. وتتيح هذه الشبكة للوسطين الجامعي والصناعي أن يجروا اختبارات على العديد من الاختراعات التي تنطوي على جوانب فيزيائية وكيميائية أو حسابات متقدمة أو تطوير برمجيات أو استخلاص خصائص الموارد والتقنيات الطبية.

*التزام الجزائر بإنشاء المكتب الإقليمي الخارجي لأفريقيا*

1. ما انفكت الجزائر تدعو، في جميع المحافل الدولية، إلى تعزيز الملكية الفكرية في أفريقيا لتصبح محركاً حقيقية لتنمية الشركات الصغيرة والمتوسطة، وتعظيم الاستفادة من الأنظمة العالمية للملكية الفكرية أي نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد ونظام لاهاي. وتحقيقاً لذلك، يجب على المستخدمين الأفريقيين لهذه الأنظمة أن يستفيدوا من خدمات الإعلام والمساعدة المحلية مع التحرر من قيود اللغة وتغير التوقيت والنفاذ إلى المعلومات أو التكنولوجيات.
2. ويكتسي استخدام الحلول المؤتمتة لإدارة الملكية الفكرية، سواء أكانت صناعية أم أدبية وفنية، أهمية بالغة بل حاسمة في تعزيز استخدام الملكية الفكرية في البلدان الأفريقية. ولا يمكن نشر استخدام هذه الأنظمة بفعالية إلا من خلال جهة اتصال محلية تكون قادرة على توفير حلول تتلاءم مع البيئة القانونية والتكنولوجية النافذة في مناطق أفريقيا.
3. وإذ تتمتع الجزائر بالخبرة في مجال النهوض بالملكية الفكرية عن طريق تعزيز القدرات الوطنية، فإنها تؤمن بضرورة الإسراع في وضع استراتيجيات لتعزيز القدرات تتلاءم مع السياقات القانونية والمؤسسية الأفريقية، وتحدد أهدافها وفقاً لاحتياجات المستخدمين، ويُكفل تنفيذها على الصعيد المحلي باستخدام اللغات المحلية.
4. وإيماناً بجدوى هذه المبادئ، اقترحت الجزائر في إطار المجموعة الأفريقية الممثلة لدى الويبو وأيدت بشدة إنشاء مكتبين خارجيين في القارة الأفريقية الواسعة.
5. وإذ تتمتع الجزائر بخبرة في مجال تعزيز القدرات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، تود الإسهام في تحقيق هذه الأهداف ومشاركة البلدان الأفريقية في المنطقة ما اكتسبته من معارف وخبرات وما استخلصته من دروس وما سخرته من موارد تكنولوجية وبشرية لأغراض تنمية الملكية الفكرية. وعليه، تقترح الجزائر استضافة أحد هذين المكتبين في الجزائر العاصمة الذي اعتمدت الجمعية العامة للويبو في دورتها الماضية إنشائه.
6. وتؤمن الجزائر بأن خبراتها في مجال سياسات تعزيز الملكية الفكرية، ومهاراتها في تسيير أنظمة إدارة الملكية الفكرية، ومواردها من البنى الأساسية ولا سيما المعلوماتية، وتوافر الموارد البشرية العالية الكفاءة في مجال أحدث تكنولوجيات الاتصال والمعلومات جعلت من الجزائر العاصمة خير مدينة لاستضافة أحد المكتبين الخارجيين للويبو.

*التزام الجزائر بتنمية القدرات في أفريقيا*

1. فيما يخص الإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة واستجابةً لطلب الويبو، نظم المكتب الوطني الجزائري في الجزائر العاصمة عدة دورات تدريبية لفائدة موظفي الجمعيات الأفريقية *[انظر الجدول الوارد في الاقتراح]*.
2. وشارك المكتب الوطني الجزائري أيضاً في عدة بعثات مساعدة تقنية إلى المؤسسة السودانية للإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة.
3. والمكتب الوطني الجزائري ملزم أيضاً بالاتفاقيات التالية:
* اتفاقية مساعدة المكتب المغربي لحقوق المؤلف،
* اتفاقية مساعدة المكتب التونسي لحقوق المؤلف،
* اتفاقية مساعدة مكتب كوت ديفوار لحق المؤلف.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

1. تتفق ولاية المكتب الخارجي في المنطقة تماماً مع سياسة الويبو وتكمن أهدافها في ما يلي:
2. تعزيز القدرات الوطنية الجزائرية وقدرات المنطقة،
3. تدعيم الحلول المؤتمتة لأنظمة الملكية الفكرية وتعميمها في بلدان المنطقة،
4. دعم الأنظمة المحلية والإقليمية الخاصة بتقديم المعلومات والمساعدة التقنية.

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[4]](#footnote-4))***:**

|  |
| --- |
| **المحور 1 – تعزيز القدرات** |
| **الأهداف** | **النتائج المتوقعة** | **الأنشطة** |
| **الهدف 1****مساعدة السلطات العامة على تعزيز ثقافة احترام الملكية الفكرية** | * تزويد للسلطات العامة وكبار موظفيها بمزيد من المعلومات عن التحديات المتعلقة بالملكية الفكرية لكي يصبحوا قادرين على رسم سياسات وطنية في هذا المجال
 | * تنظيم حلقات عمل متخصصة عن الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للملكية الفكرية والخيارات الكثيرة الممكنة في مجال السياسات
* تنظيم ندوات وطنية وإقليمية عن المسائل الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية المناقشة على الصعيد الدولي
 |
| * تدريب الجهات التنفيذية على تنفيذ أحكام قوانين الملكية الفكرية ومكافحة التقليد والقرصنة
 | * تنظيم دورات تدريبية للقضاة وموظفي الشرطة القضائية وموظفي الجمارك
* تنظيم لقاءات إقليمية لتبادل الخبرات والممارسات الجيدة في مجال تطبيق الأنظمة العالمية للملكية الفكرية
* ضمان الإعداد التقني للأطراف المعنية (إدارة الابتكار وإعداد البراءات وتنظيم المهن المتعلقة بالقطاعات الثقافية
 |
| * إسهام النظام التعليمي فضلاً عن السلطة القضائية في نشر المعايير في مجال الملكية الفكرية
 | * النهوض بتعليم الملكية الفكرية في الجامعات وكليات الهندسة من خلال توفير مواد تعليمية تتكيف مع الإطار القانوني النافذ في البلدان المعنية ومع الجمهور الهدف (المهندسون أم العاملون بالقانون أو المهندسون المعماريون أو غيرهم)
 |
| * توعية مستخدمي المصنفات وعروض الأداء بالتزاماتهم في مجال احترام الملكية الأدبية والفنية
 | * تنظيم ندوات توضح مضمون قانون حق المؤلف والتزامات المستخدمين والمنتفعين من المصنفات الفكرية و/أو عروض الأداء
* توعية الجمهور العام بمسائل الملكية الفكرية وبمخاطر القرصنة والسلع المقلدة
 |
| **الهدف 2:****مساعدة السلطات العامة على وضع نظام لتقييم الملكية الفكرية وتقديم معلومات عنها** | * امتلاك الإدارة لمؤشرات ومقاييس للفعالية في مجال عملها
 | * مساعدة السلطات الوطنية والمحلية والإقليمية على وضع مجموعة من مؤشرات الفعالية تدمج في نظام المعلومات بشأن الملكية الفكرية
 |
| * تعديل السلطات العامة سياستها وفقاً لتطور أشكال الانتفاع بأصول الملكية الفكرية وتغير أوجه انتهاكها
 | * متابعة التنفيذ والتعديلات اللزمة
 |

|  |
| --- |
| **المحور 2 – تعميم الحلول المؤتمتة لإدارة الملكية الفكرية** |
| **الأهداف** | **النتائج المتوقعة** | **الأنشطة** |
| **الهدف 1****تعميم أتمتة أنظمة الإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة** | * امتلاك جمعيات الإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة قواعد بيانات متكاملة وبرمجيات مخصصة
 | * وضع حل موحد للإدارة الآلية لحق المؤلف والحقوق المجاورة يدعم ويستكمل ويكيف وفقاً لاحتياجات الجمعيات الإقليمية للإدارة الجماعية
* ضمان تدريب الأطراف المشاركة في التكنولوجيات المختلفة المستخدمة (نظام التشغيل، ونظام إدارة قواعد البيانات، وأدوات التطوير والإدارة وغيرها)
 |
| **الهدف 2****دعم جهود الويبو في إدخال أنظمة مؤتمتة إلى مكاتب الملكية الفكرية على الصعيدين المحلي والإقليمي** | * توسيع استخدام الأنظمة المؤتمتة للويبو
 | * التوعية بشأن استخدام حلول الويبو لدى المكاتب الوطنية للملكية الفكرية في المنطقة
* تنظيم دورات تدريبية لموظفي المكاتب الوطنية للملكية الفكرية في المنطقة عن استخدام برمجيات الأتمتة
* متابعة مكاتب الملكية الفكرية في المنطقة في تنفيذ هذه الحلول
 |

|  |
| --- |
| **المحور 3 – دعم الأنظمة المحلية والإقليمية لتقديم المعلومات والمساعدة التقنية** |
| **الأهداف** | **النتائج المتوقعة** | **الأنشطة** |
| **الهدف 1****المساعدة على إقامة مركز لدعم التكنولوجيا والابتكار** | * إقامة شبكة من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار على الصعيد الإقليمي
 | * مساعدة بلدان المنطقة على إنشاء وتشغيل مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار وضمان متابعتهم في تدريب الموارد البشرية واستخدام قواعد البيانات
* تزويد أعضاء هذه المراكز بمنصة معلوماتية تمكن العمل التعاوني
 |
| **الهدف 2****تزويد المستخدمين بمعلومات عن أنظمة الويبو** | * تقديم المزيد من المعلومات للجهات الفاعلة عن استخدام هذه الأنظمة
 | * الرد على طلبات المعلومات
* توفير المساعدة التقنية
 |

1. يرتهن تنفيذ خطة العمل المبيَّنة في هذه الوثيقة أساساً بتوافر المهنيين المتخصصين في مجال الملكية الفكرية. وقد أسهمت دورات الماجستير والدكتوراه الموفرة منذ ما يزيد على 5 عاماً ولا سيما في جامعة الجزائر حيث أنشئت كلية للملكية الفكرية ومختبر للبحوث نشط إسهاماً جليلاً في إعداد مختصين في المجال. ويسهم المكتب الوطني الجزائري والمعهد الوطني الجزائري في توفير التدريب العمل لهؤلاء المختصين من خلال استضافتهم لفترات طويلة في إطار دورات تدريبية عملية.
2. وفضلاً عن ذلك، سيسهم العاملون المختصون التابعين للمكتب الوطني الجزائري والمعهد الوطني الجزائري في تنفيذ خطة العمل المبيَّنة في هذه الوثيقة. إذ سيستعان بمهندسين معلوماتيين تابعين للمكتب الوطني الجزائري والمعهد الوطني الجزائري لإدخال الأنظمة المعلوماتية المخصصة لإدارة الملكية الفكرية.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "مسوغات فتح مكتب خارجي"].*

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[5]](#footnote-5) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

1. حيدرة هي المدينة المختارة لاستضافة المكتب الإقليمي الخارجي للويبو. وتقع في الضواحي الجنوبية الغربية للجزائر العاصمة، وفي تقاطع المدن الرئيسية في الجزائر ولديها شبكة كبيرة من الطرق ومنها الطريق الدائري الشمالي للجزائر بحيث تبعد المدينة بعشرين دقيقة عن مطار الجزائر الدولي (16.5 كم).
2. وفيما يتعلق بالموقع الذي اختارته الجزائر لاستضافة المكتب الإقليمي الخارجي للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، فإنه يتميز بموقع استراتيجي مزود بجميع المعدات والإعدادات الأمنية اللازمة إذ ينطوي حي "الحيدرة" على العديد من المؤسسات المحورية ومنها السفارات والمقار الاجتماعية للشركات المتعددة القوميات والمدرسة الوطنية المرموقة للإدارة.
3. ويوفر حي الحيدرة جميع الضمانات اللازمة كي يؤدي المكتب الخارجي الإقليمي للويبو مهامه في ظل أوضاع أمنية مثلى، وكما جرت العادة، ستضع الجزائر الآليات الأمنية الملائمة في هذه الحالات لتعزيز أمن الموقع المختار.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[6]](#footnote-6)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

أذربيجان

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[لا ينطبق]*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[7]](#footnote-7)**:**

1. نظراً إلى المكانة الرائدة لجمهورية أذربيجان في المنطقة وموقعها الجغرافي المتميز وتنفيذها لمشروعات وبرامج واسعة النطاق، وإلى الدور المتزايد للملكية الفكرية في الابتكار والاقتصاد الإبداعي والتنمية المستدامة للصناعات القائمة على المعرفة، وإلى أهمية الملكية الفكرية بالنسبة إلى اقتصاد أذربيجان السريع النمو، *[تلتمس جمهورية أذربيجان]* إنشاء مكتب خارجي للويبو في جمهورية أذربيجان.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

1. ستكون ولاية المكتب الخارجي للويبو في جمهورية أذربيجان تمثيل المنظمة في البلاد وإزكاء الوعي لدى المجتمع المدني بشأن أنشطة الويبو والنظام الدولي للملكية الفكرية بوجه عام.
2. والهدف الرئيسي من المكتب الخارجي في أذربيجان هو تحسين فهم مسائل الملكية الفكرية واحترامها، وإزكاء الوعي بالملكية الفكرية، وتحسين أنظمة الملكية الفكرية، وتبسيط المسارات، وإعداد موظفين قادرين على تناول مسائل الملكية الفكرية في المكاتب الوطنية للملكية الفكرية، وإبراز صورة الويبو، وتوطيد تعاون الويبو مع المكتبين الوطنيين للملكية الفكرية في جمهورية أذربيجان – وهما لجنة الدولة للمواصفات والمقاييس والبراءات، ووكالة حق المؤلف.

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[8]](#footnote-8))***:**

1. ستشمل أنشطة المكتب الخارجي ما يلي: تعزيز أنشطة البحث والتطوير والتوعية في مجال الملكية الفكرية بين الويبو والحكومة والصناعات والقطاع الخاص والجمهور في جمهورية أذربيجان؛ وتقديم المساعدات القانونية والتقنية في مجال الملكية الفكرية؛ وتعزيز استخدام خدمات الويبو وتقديم المساعدة إلى المستخدمين؛ والتواصل مع مقر الويبو بشأن المسائل التي تؤثر في عمل المنظمة. وسيسعى المكتب أيضاً إلى تعزيز الابتكار والإبداع في المنطقة من خلال النهوض بالاستخدام الفعال للخدمات العالمية للملكية الفكرية مثل نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، ونظام مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات، ونظام لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية.
2. وسيؤدي المكتب عدة مهام محددة منها توفير المعلومات والمساعدة لمستخدمي الملكية الفكرية. ويمكن للمكتب أن يؤدي عملاً محورياً في دعم الأنظمة العالمية التي تديرها الويبو بفضل توقيته المحلي واستخدامه اللغات المحلية.
3. وفضلاً عن ذلك، سيوفر المكتب الدعم لشبكة الويبو العامة للاستجابة لطلبات الزبائن. ونظراً إلى أن الويبو تتلقى آلاف المكالمات كل أسبوع بشأن مسائل الملكية الفكرية، فلا يسعها الرد على العديد منها بعد أوقات العمل الرسمية في مقر الويبو بجنيف بسبب اختلاف التوقيت؛ وعليه فإن إقامة هذا المكتب في المنطقة سيكون مفيداً للغاية لتعزيز خدمات الويبو العامة.
4. وإضافة إلى ذلك، سيتولى المكتب إدارة المواقع الشبكية المنسوخة لأنظمة الويبو المعلوماتية ومنصاتها وقواعد بياناتها بغية الإسهام في أمن المعلومات واستمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث وتقاسم عبء العمل.
5. وسيقدِّم المكتب دعماً تقنياً إلى مختلف برامج المساعدة التقنية التي يديرها قطاع البنية التحتية العالمية في الويبو مثل تنفيذ نظام الأتمتة في مكاتب الملكية الفكرية، وإنشاء مراكز لدعم التكنولوجيا والابتكار بغية تزويد مكاتب الملكية الفكرية ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي بمعلومات عن البراءات وغيرها من المسائل المتعلقة للملكية الفكرية، وتنفيذ نظام معلوماتي لإنشاء جمعيات تدعم إدارة حق المؤلف. وسيسهم ذلك أيضاً في تعزيز نقل التكنولوجيا.
6. وأخيراً وليس آخراً، سينفذ المكتب أنشطة بناء قدرات تتخذ أشكالاً عدة منها مؤتمرات وندوات ودورات تدريبية ودورة تدريبية تقنية (لفائدة فاحصي البراءات أو العلامات التجارية أو الموارد التقنية المتعلقة بقواعد البيانات التقنية)، والمشاركة في دورات وبرامج أكاديمية، وتنظيم رحلات دراسية وتدريبية في مكاتب الملكية الفكرية بالخارج.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

1. يتمتع المكتب الخارجي في أذربيجان بمزايا كبرى من حيث تعزيز مشاركة البلد في الأنظمة العالمية للملكية الفكرية التي تديرها الويبو بغية معالجة قضايا الملكية الفكرية معالجة أسرع بفضل الاستخدام الفعال لهذه الأنظمة، وتمكين الويبو من خدمة مصالح هذا البلد الكبير ومنطقته خدمةً أكثر استدامة وإنصافاً وفعالية، والمساعدة على بناء القدرات لاستخدام الملكية الفكرية في منطقة تهدف فيها غالبية الاستراتيجيات الاقتصادية الوطنية إلى استخدام قاعدة الموارد الغنية أساساً لإضفاء قيمة على الصناعات القائمة على المعرفة.

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[9]](#footnote-9) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

*[لم تحدد المساهمة المقترحة].*

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[10]](#footnote-10)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

شيلي

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

تقدم شيلي هذا الاقتراح بصفتها الوطنية دون الإخلال بإمكانية توسيع أنشطة مكتب الويبو الخارجي في شيلي لتغطية بلدان أخرى في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي عملاً بأي قرار قد تتخذه الويبو.

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[11]](#footnote-11)**:**

فيما يلي الأسباب الرئيسية لطلب شيلي استضافة مكتب خارجي للويبو على أراضيها:

الخصائص الجغرافية والسياسية والمؤسسية والاجتماعية والاقتصادية الرئيسية لشيلي

1. تقع شيلي في الجزء الجنوبي الغربي من أمريكا الجنوبية. ولديها مسطح قاري ومحيطي تبلغ مجموع مساحته096 756 كيلو مترا مربعا، وتمتد سواحلها على المحيط الهادئ4 270 كيلومترا. ومن المتوقع أن يصل عدد سكانها إلى ما يقرب من 18 مليون نسمة في 2015. وحققت ناتج محلي إجمالي قدره000 258 مليون دولار، ويُقدر نصيب الفرد من الدخل بنحو 22 300 دولار سنويا[[12]](#footnote-12).

والنظام السياسي في شيلي هو نظام جمهوري وديمقراطي ووحدوي، وتمثيلي. ونظام الحكم فيها نظام رئاسي. وتنقسم الدولة إلى ثلاثة فروع مستقلة للسلطة، هي: السلطة التنفيذية ويرأسها رئيس الجمهورية الذي يدير الحكومة؛ والسلطة التشريعية، ممثلة في الكونجرس الوطني ثنائي المجلس(مجلس الشيوخ ومجلس النواب)؛ والسلطة القضائية، المسئولة عن إقامة العدل بالمعنى الدقيق.

1. ويتضمن هيكل الدولة عددا من المؤسسات التي تتمتع بوضع خاص، وقدر من الاستقلال والحرية بالمقارنة مع فروع السلطة الثلاثة التقليدية، بموجب الدستور السياسي لجمهورية شيلي والقانون الأساسي لكل منها. وتشمل هذه المؤسسات مكتب المدعي العام للدولة ومصرف شيلي المركزي والمراقب العام للجمهورية. *[وترى شيلي]* أن استقلال السلطات والفصل الواضح بينها في هذه الأجهزة - يُفهم على أنه يعني أن الأدوار المنوطة تقليديا بكل فرع من هذه الفروع الثلاثة - تُحدث توازنا سليمًا في الوظائف العامة للدولة، يتجلى في سيادة القانون. وهذا من شأنه أن يكفل في النهاية تحقيق الاستقرار السياسي والمؤسسي والاجتماعي والاقتصادي لشيلي بوصفها بلد يضمن، من بين جملة أمور، بيئة مناسبة للاستثمارات والوظائف الأجنبية، ويعمل كمركز إقليمي للتجارة والابتكار، وكمركز إقليمي للمنظمات الدولية.
2. وعلى مدى العقود القليلة الماضية، اكتسب اقتصاد شيلي سمعة تشهد بأنه اقتصاد مفتوح وتنافسي وموجه نحو التجارة الحرة ويرتكز على سياسة تصدير جريئة. وليس من قبيل المصادفة أن شيلي أحد البلدان التي وقَّعت أكبر عدد من اتفاقات التجارة الحرة في السنوات الأخيرة (26 اتفاقًا، بما فيها اتفاق شراكة المحيط الهادئ الذي وُقِّع مؤخرا (TPP))، ويشمل كندا، والصين، والولايات المتحدة، واليابان، والمكسيك، وجمهورية كوريا، والاتحاد الأوروبي ودول الرابطة الأوروبية للتجارة الحرةEFTA ، وبذلك بلغ مجموع البلدان الموقِّعة ما يزيد على 70 بلدا. وكان لهذه الاتفاقات تأثير كبير وإيجابي على تطوير الملكية الفكرية في شيلي.
3. واللغة الرسمية لشيلي و17 بلدا آخر في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي هي اللغة الإسبانية. ولا يوجد سوى البرازيل وغيانا، وسورينام، وهايتي، وبلدان الجماعة الكاريبية[[13]](#footnote-13) التي لها لغات رسمية مختلفة. وهذا العامل، إلى جانب ضرورة إجادة مهنيي وخبراء الملكية الفكرية في شيلي اللغة الإنجليزية كقاعدة عامة، قد أسهم في تحول البلد ورأس ماله البشري إلى شركاء يتمتعون بالمهارة، والقدرة على العمل مع الويبو ومع دول المنطقة وحتى مع منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وذلك بفضل عضوية شيلي في منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادئ.
4. ووفقا لمؤشر الابتكار العالمي لعام 2014، تأتي شيلي في المرتبة السادسة والأربعين (من بين 72 بلدا) وتُصنف الثانية بين دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، بعد بربادوس، التي جاءت في المرتبة الحادية والأربعين. وفيما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات على الصعيد العالمي، تأتي شيلي في المرتبة الثامنة والثلاثين (من بين 143 بلدا)، وهو، وفقا *للتقرير العالمي عن* *تكنولوجيا المعلومات* لعام 2015، أفضل ترتيب في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي. وفيما يتعلق بالربط التكنولوجي، تُصنف شيلي في المرتبة الثالثة بين الاقتصادات القائمة على الموارد والكفاءة في العالم، وفقا لسجل أداء الربط الإلكتروني *Connectivity Scorecard.* علاوة على ذلك، تمتلك شيلي شبكة طرق حديثة وموسعة، ومطارات على مستوى عالمي وبنى تحتية للموانئ. وترتبط بالعواصم الرئيسية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومناطق أخرى من العالم.
5. وأخيرا، تجدر الإشارة إلى أن سانتياغو، عاصمة شيلي، تعد واحدة من أكثر المدن بعدًا عن جنيف. ووفقا لدراسة قامت بها الويبو، تبعد سانتياغو عن جنيف مسافة 19.05 ساعة طيران. وتبلغ تكلفة الرحلة الجوية بينهما5 016 فرنكا سويسريا، وهو ما يفوق مسافة السفر والتكلفة التي تتحملها بلدان أخرى في المنطقة؛ مثل المكسيك وبنما، وبيرو، التي ورد ذكرها في التقرير نفسه[[14]](#footnote-14). وغني عن القول أن هذا ينبغي أن يشكل جانبا مهما يؤخذ في الاعتبار عند إنشاء مكتب خارجي للويبو في بلد مثل شيلي، لاسيما أن إنشاء هذا المكتب سوف يخفف من وطأة الصعوبات؛ مثل بُعد المسافة عن المقر الرئيسي (ساعات الطيران) وتكلفة كل رحلة بين جنيف وسانتياغو.

الإطار المؤسسي للملكية الفكرية في شيلي

1. ويتألف نظام الملكية الفكرية الوطني الحالي من مختلف الكيانات العامة. وقد صُمم هيكله ليكون أكثر استجابة للظروف التاريخية والاحتياجات التي تمليها الظروف الراهنة، وليس بالضرورة القرارات المُخططة. ومع ذلك، يتم التعامل مع الملكية الفكرية بشكل كلي على عدة جبهات، لأنه يُفهم أنها نظام يتطلب رؤية شاملة. على سبيل المثال، على الصعيد الدولي، تتناول العديد من المعاهدات جميع حقوق الملكية الفكرية معا في فصل واحد. الى جانب أن حقوق الملكية الفكرية المختلفة قد تتلاقى في الوقت نفسه وصولا إلى ذات المنتج أو الخدمة أو العمل.
2. وهيئات الدولة الرئيسية المسئولة عن الملكية الفكرية هي: المعهد الوطني للملكية الصناعية (INAPI)، وقسم البذور في دائرة الزراعة والثروة الحيوانية (SAG)، وشعبة حقوق الملكية الفكرية (DDI) في إدارة المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف في وزارة التربية والتعليم.
3. وقسم البذور في دائرة الزراعة والثروة الحيوانية، هو الجهة الشيلية المكلفة بتسجيل الأصناف النباتية المحمية ببراءة، ويتلقى ما يقرُب من 100 طلب سنويا، كما هو موضح في الجدول *[انظر الجدول المعنون "طلبات حماية الأصناف النباتية والأراضي الزراعية في شيلي" والوارد في الاقتراح]*.
4. وشعبة حقوق الملكية الفكرية هي جهة تابعة لإدارة المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف (DIBAM) مكلَفة بمهمة محددة تتمثل في إدارة نظام التسجيل الحكومي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وتعزيز وحماية هذه الحقوق، وحفظ تثبيتات النتاجات الفكرية الموجودة في مجموعاتهم، وبالتالي الإسهام في بناء وتطوير واستدامة ثقافة وطنية تحترم حقوق الملكية الفكرية للمصنفات الأدبية والفنية والعلمية. ومن مهامها أيضا تسجيل المصنفات والنتاج الفكري في مكتب التسجيل والإيداع؛ وتسجيل وثائق أو عقود التنازل أو النقل (حق المؤلف والحقوق المجاورة) والقرارات المتعلقة بها؛ وتسجيل عقود نشر المصنفات الأدبية؛ وتسجيل قرارات المحاكم؛ وتسجيل الأسماء المستعارة؛ وإصدار الشهادات والتصديقات؛ وإدارة الاستعلامات والتقارير المقدمة من الجهات الخدمية الخاصة والعامة أو التي تطلبها هذه الجهات؛ وتقديم المشورة للحكومة في جميع المسائل المتعلقة بحق المؤلف والحقوق المجاورة والموضوعات ذات الصلة. كما تعالج الشعبة سنويا أكثر من000 35 ملف يتعلق بتسجيل الحقوق والشهادات والمشاورات.
5. وعلاوة على ذلك، يوجد، تحت إشراف وزارة الاقتصاد والتنمية والسياحة، المعهد الوطني للملكية الصناعية، ويهدف إلى تقديم خدمة عامة تعمل بصورة لا مركزية. ويتمتع المعهد بشخصية قانونية مستقلة ويمتلك أصوله الخاصة، وقد أُسندت إليه مهمة إدارة وتنظيم خدمات الملكية الصناعية، بما فيها البراءات ونماذج المنفعة والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية وتسميات المنشأ وتصاميم الدوائر المتكاملة والأسرار التجارية.
6. أنُشيء المعهد الوطني للملكية الصناعية في 2008، وباشر عمله في 1 يناير 2009، كبديل قانوني لإدارة الملكية الصناعية التي توقفت عن العمل، وكانت تتبع أمانة الشئون الاقتصادية في وزارة الاقتصاد. ووفقا لقانون إنشاء المعهد، يتولى المعهد إدارة وتنظيم حقوق الملكية الصناعية، فضلا عن اضطلاعه بمسؤوليات جسيمة؛ كأن يُقدم الخدمات الاستشارية والمشورة لرئيس الجمهورية في المسائل المتعلقة الملكية الصناعية، ويقترح توقيع شيلي وانضمامها إلى معاهدات دولية بشأن الملكية الصناعية، إضافة إلى نشر المعرفة المتعلقة بالملكية الصناعية، وتيسير سبل حصول الجمهور على المعلومات المتعلقة بالبراءات، من أجل تحديد العناصر الواقعة في المجال العام، وبالتالي تعزيز نقل التكنولوجيا والبحث والابتكار التكنولوجي في البلد.
7. ويتلقى المعهد الوطني للملكية الصناعية حاليا ما يزيد على000 3 طلب براءة، و000 47 طلب تسجيل علامات تجارية (جديد ومتجدد) سنويا *[انظر الجدول المعنون "طلبات البراءات والعلامات التجارية المودعة في المعهد الوطني للملكية الصناعية" والوارد في الاقتراح].*
8. وإضافة إلى الكيانات المذكورة أعلاه، توجد جهات خدمية أخرى منوط بها مهام تؤثر على المجالات المتعلقة بالملكية الفكرية، وتشمل: الوزارات المسئولة عن الزراعة والاقتصاد والصحة، والمجلس الوطني للثقافة والفنون، والأمانة العامة لشئون الاتصالات السلكية واللاسلكية، والدراسات الزراعية، ومكتب السياسات العامة، والمديرية العامة للعلاقات الاقتصادية الدولية في وزارة العلاقات الخارجية (DIRECON)، وتتولى تنفيذ وتنسيق السياسة الحكومية في العلاقات الاقتصادية الدولية، التي تؤدي الملكية الفكرية فيها دورا متزايد الأهمية.
9. ومنذ عام 1991، كان لشيلي محكمة خاصة ومستقلة للملكية الصناعية، تخضع لإشراف للمحكمة العليا من النواحي الإدارية والقانونية والمالية. تضم المحكمة ستة إدارات فنية، وأربعة أعضاء مناوبين، وتُعقد عادة في قاعتين، وبصورة استثنائية، في ثلاث قاعات محكمة. ويقوم رئيس الجمهورية بتعيين أعضائها من قائمة مختصرة تقدمها محكمة العدل العليا بعد فرز نتيجة امتحانات تنافسية عامة.
10. ويجوز للمحكمة أن تنظر وتبت في الطعون المقدمة ضد القرارات النهائية لمدير المعهد الوطني للملكية الصناعية في المحاكم الابتدائية. كما تنظر أيضا دعاوى الاستئناف ضد قرارات معينة للجنة تصنيف الأصناف النباتية التابعة لدائرة الزراعة والثروة الحيوانية، وذلك وفقا لأحكام القانون المنظم لحقوق مستولدي النباتات. وأخيرا، تتمتع المحكمة بصلاحية النظر، في إجراء واحد، في طلبات تمديد صلاحية البراءات، أو التسجيلات الصحية للتعويض عن التأخير غير المبرر في منح البراءات وفي النظر في طلبات ملكية الاختراعات وفقا لقانون الملكية الصناعية.
11. وفي 2015، نظرت المحكمة في 4000 دعوى، وهي زيادة كبيرة بالمقارنة مع العامين السابقين.

شيلي، الابتكار وريادة الأعمال

1. وعلى مدى السنوات الخمس عشرة الماضية، اعتمدت شيلي نهج الابتكار والتطوير وريادة الأعمال، لما له من أهمية حاسمة في تعزيز النمو الاقتصادي والاجتماعي لشعبها. وأسفر هذا عن إنشاء نظام وطني للنظم البيئية في الجامعات ومراكز الأبحاث والمشاريع، مما هيأ، بصورة تدريجية، الظروف المثالية لتوليد المعرفة، وبالتالي تعزيز استخدام الملكية الفكرية والتنمية في البلد.
2. وثمة بضعة أمثلة على ذلك: (أ) الدور الذي تؤديه الجامعات المملوكة للدولة والجامعات الخاصة ومراكز الأبحاث، بما في ذلك قيادات عدد من الجامعات الشيلية على المستوى الإقليمي؛ (ب) التعزيز الذي جرى مؤخرا لسياسة رأس المال البشري المتقدمة، الذي أدى إلى زيادة تدريب الباحثين الشباب سواءً في شيلي أم في الخارج. (ج) بيئة تنظيم المشاريع الشيلية، التي اعتُرف بريادتها إقليميا وحتى دوليا وفقا لتصنيفات حديثة، كما تُعد مصدرا رئيسيا للابتكار في مجال الأعمال. كل هذا يؤكد ليس توافر ظروف مواتية للطلب على الملكية الفكرية فحسب، وإنما أيضا توافر الإمكانات الراهنة لنمو الملكية الفكرية بصورة كبيرة حتى في الأجلين القصير والمتوسط.
3. وتتضمن خطط الحكومة وبرامجها العديدة في هذا المجال سياسات مختلفة لتمويل البحث والتطوير والابتكار وريادة الأعمال (البحث والتطوير + الابتكار)؛ وجود سياسة واضحة للمنح الدراسية قائمة منذ أكثر من عقد لتمكين المهنيين الشيليين من التخصص في الخارج من خلال برنامج "منح شيلي الدراسية" “*Becas Chile*”؛ ومن ثمَّ بناء رأس مال بشري متقدم؛ وجذب المهارات الدولية لتحويل شيلي إلى مركز إقليمي للابتكار من خلال برامج، مثل "ستارت أب شيلي" *Start Up Chile*، أو المراكز الدولية للتميز الجاري إنشاؤها في البلاد بتمويل ضخم من الدولة الشيلية.
4. وقد عقدت الحكومة الحالية العزم على شق طريقها نحو التنمية المستدامة باعتبارها من المسائل ذات الأولوية. وتشمل التدابير الأخرى تنفيذ جدول أعمال الإنتاجية والابتكار والنمو، الذي تديره وزارة الاقتصاد والتنمية والسياحة، التي وضعت تدابير محددة لبلوغ التحول الإنتاجي، وذلك بهدف تنويع الاقتصاد من خلال إنتاج سلع وخدمات جديدة، وبالتالي تطوير صناعات جديدة وإنشاء مراكز جديدة للابتكار.
5. ومن المبادرات التي اتخذتها الحكومة مؤخرا في هذا الصدد إجراء دراسة لإنشاء وزارة للعلوم والتكنولوجيا، ومن المتوقع أن يتم تأسيسها في سبتمبر 2016.

شيلي: تعاون إقليمي ومركز إقليمي للهيئات الدولية

1. يُعد التكامل الإقليمي أحد الأهداف الرئيسية للسياسة الخارجية لشيلي، ويتجلى هذا في مختلف المشاريع الرامية إلى تقريب البلد أكثر من سائر بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، بروح يسودها الاحترام والتفاهم المتبادل. وفي هذا الصدد، كانت المديرية العامة للعلاقات الاقتصادية الدولية الجهة الرئيسية المنوط بها تعزيز التكامل الاقتصادي في المنطقة، من خلال مشاركتها الفعالة في المحافل الدولية، لاسيما الويبو. وعلاوة على ذلك، تمكنت شيلي، من خلال هذه المديرية، من تنسيق أنشطة التدريب في مجال الملكية الفكرية في مختلف بلدان المنطقة، فضلا عن التواصل مع أكثر من 50 مكتب ميداني في إطار برنامج تعزيز الصادرات الشيلية (PROCHILE)، بشأن أهمية الملكية الفكرية في التجارة الدولية.
2. وفي مجال الملكية الصناعية تحديدا، وقَّعت شيلي، مُمثَّلة في المعهد الوطني للملكية الصناعية، اتفاقات تعاون مع كيانات مختلفة؛ مثل السلطات المعنية بالملكية الصناعية الوطنية، ومكاتب من مختلف بلدان المنطقة والعالم[[15]](#footnote-15) لغرض تقاسم المعلومات والخبرات. وهو ما يشكِّل تقديرا لجهود البلد في مجال الملكية الفكرية. ومن الأمثلة الجديرة بالذكر، مذكرات التفاهم أو اتفاقات التعاون الموقَّعة مع بلدان أمريكا الوسطى، ومشاريع التكامل والتعاون المتبادل في مجال الملكية الصناعية؛ مثل مشروع نظام التعاون الإقليمي بشأن الملكية الفكرية (بروسور) (PROSUR)، الذي تُشارك فيه تسعة مكاتب من أمريكا الجنوبية[[16]](#footnote-16).
3. وتشارك شيلي من خلال المديرية العامة للعلاقات الاقتصادية الدولية في مجموعة الملكية الفكرية في "تحالف المحيط الهادئ"، حيث يجري تطوير مشاريع محددة للملكية الفكرية. قد وقَّعت هذه المجموعة من البلدان مؤخرا اتفاقا بين مكاتب الملكية الصناعية بشأن المسار السريع لمعالجة البراءات.
4. ولعدة عقود، بذلت شيلي جهودا لتصبح مركزا إقليميا للمنظمات الدولية. وحاليا، يستضيف البلد لمقر الرئيسي أو المقر الإقليمي أو المقر دون الإقليمي أو المكاتب المحلية لإحدى عشرة منظمة دولية (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي ECLAC، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة FAO، كلية أمريكا اللاتينية للعلوم الاجتماعية FLACSO، المنظمة الدولية للهجرة IOM، ومنظمة العمل الدوليةILO ، منظمة الصحة الأمريكية/منظمة الصحة العالمية PAHO/WHO، واليونيسيف UNICEF، والاتحاد الدولي للاتصالاتITU ، واليونسكو UNESCO)، فضلا عن هيئتين حكوميتين دوليتين (المرصد الجنوبي الأوروبي ESO، التابع للجماعات الأوروبية، ومعهد الدراسات القضائية للأمريكيتين CEJA التابع للبلدان الأعضاء الفاعلة في منظمة الدول الأمريكية OAS)، وخمسة صناديق أو برامج تابعة لمنظومة الأمم المتحدة (برنامج الغذاء العالمي WFP، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر UNCCD، صندوق الأمم المتحدة للسكانUNFPA ، برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) UNAIDS. وأخيرا، يوجد تمثيل لكل من البنك الدولي وبنك التنمية للبلدان الأمريكية في سانتياغو.
5. ولا ريب أن الأسباب التي بُني عليها قرار هذه المنظمات بإقامة مقر لها في *[شيلي]* تتضمن ما تشهده شيلي من استقرار سياسي واقتصادي، وأمن وحيادية، وانتهاج سياسة خارجية تولد فوائد وامتيازات مغرية لهذه المنظمات في إطار اتفاقات المقر المختلفة، فضلا عن أحوال البلد، والربط الإلكتروني، ونوعية الحياة، والخدمات المتاحة في مدينة سانتياغو. وبطبيعة الحال، تؤكد كل هذه الظروف، والخبرة الواسعة المتراكمة المعترف بها لشيلي بوصفها بلدا مضيفا لمنظمات الدولية، على نقطة أن هذا البلد، مقارنة بغيره، أكثر استعدادا لاستقبال كيان جديد مثل الويبو، والمساعدة لضمان عمل مكتب الويبو الخارجي والوفاء بولايته على نحو مرض في شيلي.
6. ويمكن لمكتب الويبو الخارجي في سانتياغو، بل وينبغي له أن يستفيد أيضا من أوجه التآزر والشراكات التي يمكن أن تنشأ مع سائر الوكالات المتخصصة التي تتخذ من المدينة مقرا لها، الأمر الذي يكفل الاضلاع بدوره على أكمل وجه. ويدور في خَلَد شيلي، على سبيل المثال، جميع المعارف المتراكمة وإمكانية الاستفادة على نطاق واسع من النظام الاقتصادي والمؤسسي لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي في إطار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي.

ولما كان تطوير الابتكار وريادة الأعمال في البلدان يتطلب دراية بالواقع الاجتماعي والاقتصادي وبالمؤسسات الوطنية، فإن شيلي ترى أن الدراسات المتعددة التخصصات في مجال الملكية الفكرية ستكون مجالا مثيرا للاهتمام للتطوير من خلال مكتب الويبو في سانتياغو، من خلال استكشاف أوجه التعاون مع اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وربما مع منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

شيلي وتطوير حماية حقوق الملكية الفكرية

1. وتؤمن شيلي إيمانًا راسخًا بأهمية وجود نظام دولي الملكية الفكرية يعزز ويحمي الابتكار وريادة الأعمال، ويولد منافع في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المستدامة والمتوازنة. وبناء على لذلك، شاركت شيلي بفعالية في مختلف المحافل الدولية التي تناقش قضايا الملكية الفكرية (الويبو ومنظمة التجارة العالمية ومنتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادئ -الابيك ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الجمارك العالمية، منظمة الأغذية والزراعة، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي -الأونسيترال والأمم المتحدة ومركز الدراسات الإنمائية، وغيرها)، واعتُرف بها كوسيط فعال في المفاوضات المعقدة المتعددة الأطراف.
2. وحتى الآن، أيدت شيلي وشجعت الرأي القائل بأنه علاوة على تعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية، يجب اتخاذ تدابير لضمان أن تصبح الملكية الفكرية أداة تضمن الابتكار ونقل التكنولوجيا والمعرفة بصورة فعالة. وبالتالي، يجب على الحكومات تطبيق السياسات التي تضمن احترام حقوق الملكية الفكرية، والحيلولة دون ممارسات سوء استعمال الملكية الفكرية، التي تضع العراقيل أمام التجارة أو تقيد سبل الوصول إلى المعرفة والصحة.
3. وقد شرع البلد في إصلاحات كبيرة لتحديث نظام الملكية الفكرية. ومن أهم الإنجازات التي تحققت في الآونة الأخيرة إنشاء المعهد الوطني للملكية الصناعية، الذي أحدث تحولًا عميقًا في النظام من خدمة تسجيل فقط إلى معهد يضمن الكفاءة للمستخدمين، من خلال تعزيز نقل المعرفة وإعداد دراسات واقتراح تعديلات في قانون الملكية الفكرية والسياسة العامة[[17]](#footnote-17).
4. وقد اعتبر نظام الملكية الصناعية القوي، الذي وضعته شيلي، حقوق الملكية الفكرية أداة رئيسية لتحفيز ريادة الأعمال والابتكار والقدرة على المنافسة.
5. وأولى مكتب الملكية الفكرية الشيلي اهتماما كبيرا لتحديث النظام التكنولوجي بالكامل (منصة تكنولوجيا المعلومات، رقمنة الوثائق والسجلات، الموقع الإلكتروني، تقديم الطلبات إلكترونيا). وقد أدى النجاح في تنفيذ نظام أتمتة الملكية الفكرية[[18]](#footnote-18)IPAS، ونظامWIPO’s IT لأتمتة معالجة طلبات العلامات التجارية والبراءات، إلى اعتبار شيلي شريكا نموذجيا لنقل التكنولوجيا في المنطقة، نظرا لتدريبها مهنيين ناطقين بالإسبانية على تطوير هذه المبادرة. ولم يكتسب هؤلاء المهنيون المعرفة اللازمة فحسب، وإنما أيضا خبرة عملية من تطبيق النظام في مكتب أمريكا اللاتينية. ويعمل المعهد الوطني للملكية الصناعية حاليا، بالتعاون مع الويبو، على الاندماج في الملف العالمي ونظامWIPO Publishing ونظام النفاذ المركزي إلى نتائج البحث والفحص WIPO Case. وبحلول عام 2016، ينبغي أن يكون المكتب قادرا على تنفيذ نسخته من برنامج مكتبة الويبوWIPO Library الذي صُمم في 2015، وصياغة مشروعه في جدول أعمال مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار TISC.
6. وشيلي من الموقِّعين على 13 معاهدة من معاهدات الملكية الفكرية التي تديرها الويبو. ويُجري المعهد الوطني للملكية الصناعية حاليا الدراسات اللازمة للانضمام إلى معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات التجارية واتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية، والاتفاقات بشأن تصنيف حقوق الملكية الصناعية (نيس وفيينا، والتصنيف الدولي للبراءات IPC) – والاتفاقات القابلة للتطبيق في شيلي بموجب المعايير المحلية، أيًا كانت.
7. وفي 2010، جرى تنفيذ أحد أهم الإصلاحات في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة لتحديث الأنظمة ومواءمتها للتصدي للتحديات الجديدة التي تواجه الملكية الفكرية. وشمل وضع تدابير فعالة لضمان مستوى ملائم من الحماية من خلال الإجراءات المدنية والجنائية، بما يضمن احترام حق المؤلف والحقوق المجاورة ذات الصلة بالجرائم التي يُشار إليها عموما بالقرصنة. وتُوخِّى أيضا إنشاء إطار مناسب للاستثناءات والتقييدات لحق المؤلف والحقوق المجاورة، وذلك لضمان تيسير سبل الحصول على السلع الثقافية، وممارسة الحق الأساسي للمواطنين، على النحو المنصوص عليه في معظم القوانين الدولية، وبما يتفق مع جوانب المرونة المسموح بها بموجب اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، والتي أعادت شيلي التأكيد عليها في مختلف اتفاقات التجارة الحرة. واستهدف الإصلاح أيضا تنظيم مسؤولية مقدمي خدمة الإنترنت، والحد من مسئوليتهم عن التعدي على حق المؤلف والحقوق المجاورة إلى انتهاكات ارتكبها المستخدمون من خلال شبكاتهم، بما يتفق مع التزامات شيلي الدولية في إطار اتفاق التجارة الحرة الموقَّع مع الولايات المتحدة[[19]](#footnote-19).
8. وفي عام 2008، أنشأت شيلي فرقة شرطة للتحقيق في انتهاكات الملكية الفكرية (BRIDEPI)، وهي وحدة متخصصة من الشرطة المدنية، مهمتها التحقيق في التعديات على حقوق الملكية الصناعية وحق المؤلف والحقوق المجاورة.
9. وفي الختام، على مدى السنوات العشر الماضية، عملت شيلي بصورة متسقة لبناء مؤسسات قوية للملكية الفكرية، أصبحت حاليا مؤسسات مرجعية في المنطقة. وعلاوة على ذلك، تحاول شيلي الحفاظ على التوازن بين مصالح المخترعين والمجتمع ككل، وذلك لتشجيع الابتكار، وضمان تيسير سبل الحصول على المعرفة بشكل سليم. ولا شك أن كل هذه الإنجازات هيأت بيئة مواتية لتطوير وإنشاء صناعات ابتكارية تعكس نضج البلد الكافي لاستضافة المكتب الخارجي للويبو.

معاهدة التعاون بشأن البراءات والمعهد الوطني للملكية الصناعية كجهة معنية بإدارة البحث الدولي /إدارة للفحص التمهيدي الدولي ISA/IPEA

1. في 2 يونيو 2009، أصبحت شيلي عضوًا في معاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT)، وقد سجل عدد طلبات البراءات نموا مستداما في الفترة من 2011 إلى 2015. ويُعد الانضمام إلى هذه المعاهدة - الذي لاقى في البداية مقاومة كبيرة من بعض القطاعات في شيلي - أمرا بالغ الأهمية لتحسين نظام البراءات الوطني، وأداة فعالة تُيَّسر حصول المواطنين على البراءات في الخارج. علاوة على تيسير سبل وصول المستخدمين إلى أنظمة البراءات المختلفة للدول الأعضاء في معاهدة التعاون. والواقع أنه، منذ عام 2011، تم إيداع 80% من الطلبات على المستوى الوطني في المعهد الوطني للملكية الصناعية، من خلال معاهدة التعاون.
2. وخلال اجتماعات جمعيات الدول الأعضاء في الويبو في 2012، تم تعيين المعهد الوطني للملكية الصناعية كإدارة للبحث الدولي والفحص الدولي التمهيدي. وتلقى المعهد، خلال اضطلاعه بهذه المهام، دعمًا قويًا غير محدود من منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي كلها، بما في ذلك البلدان غير الأعضاء في معاهدة التعاون، ومن المكاتب في جميع مناطق العالم، نظرا لاختياره بالإجماع. وبدأ المعهد عمليات البحث الدولي والفحص الدولي التمهيدي في أكتوبر عام 2014، بعد إخضاع موظفيه لبرنامج تدريبي مكثف للتأكد من أدائهم لمهامهم بصورة وافية. ومن الناحية العملية وقد اختارت جميع البلدان الناطقة بالإسبانية في منطقة أمريكا اللاتينية وبحر الكاريبي المعهد ليكون إدارتهم للبحث الدولي والفحص الدولي التمهيدي.
3. وترى حكومة شيلي أن أداء المعهد لمهامه كإدارة للبحث الدولي والفحص الدولي التمهيدي، في إطار خطة عمل مشتركة مع مكتب خارجي للويبو، يمكن أن يساعد على تعزيز النظام في المنطقة، ويُعزز إيداعات معاهدة التعاون من منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، التي تمثل في الوقت الحالي حصة متناهية الصغر من الإجمالي العالمي (0.66% في 2011)، لتصبح أدنى ثاني منطقة دون إقليمية في نسبة للمشاركة بعد المنطقة الأفريقية، التي تبلغ حصتها 0.24%[[20]](#footnote-20). ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة بالنظر إلى أن الإيرادات المحصلة من الطلبات الجديدة ازدادت بنسبة 4.8% فقط في الفترة ما بين عامي 2005 و2010، وهو معدل أقل بكثير من معدلات مناطق أخرى، مثل آسيا، التي ازدادت فيها نسبة طلبات معاهدة التعاون بمقدار 10.9% خلال الفترة نفسها. ويرد أدناه بعض الأسباب المحتملة لهذا الاتجاه.
4. عمل المعهد كإدارة للبحث الدولي والفحص الدولي التمهيدي أدى، من الناحية العملية، إلى اختيار جميع بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي الناطقة بالإسبانية مكتبها للملكية الصناعية من أجل إيداع طلبات معاهدة التعاون. وفي عام 2015، اختار 151 من مقدمي الطلبات المعهد كإدارة للبحث الدولي والفحص الدولي التمهيدي. كما أدى إنشاء إدارة البحث الدولي والفحص الدولي التمهيدي الشيلية إلى زيادة استخدام نظام معاهدة التعاون في المنطقة، وذلك بفضل جملة أمور، من بينها انخفاض التكاليف المرتبطة بهما (مثل خدمات التمثيل القانوني)، والقرب الاجتماعي والثقافي والجغرافي الشديد.
5. وعلاوة على ذلك، ترى شيلي أن إنشاء مكتب خارجي للويبو في أراضيها من شأنه أن يحقق بشكل واضح قدرًا أكبر من انضمام بلدان المنطقة، التي لم تصبح طرفًا بعد، إلى معاهدة التعاون. واعتمادًا على القرب الثقافي واللغوي والتكاليف المعقولة، سيحفز المكتب الخارجي هذا التحول نحو الانضمام إلى نظام معاهدة التعاون والاستفادة منها بصورة أكثر فعالية.
6. ومن المتوقع أن يكون للعامليْن المذكوريْن أعلاه تأثير ملحوظ بعيد المدى على صافي الزيادة في إيرادات الويبو الناجمة عن استخدام منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي لخدمات الويبو في المستقبل؛ لذا فإن العمل المشترك بين الجهة الشيلية المعنية بالبحث الدولي والفحص الدولي التمهيدي والمكتب الخارجي من شأنه أن يُسفر عن استدامة اقتصادية كبيرة للمقر الإقليمي، وبالتالي تبديد المخاوف من ارتفاع التكاليف التشغيلية للويبو، التي أثارتها بعض البلدان كحجة ضد إنشاء المكاتب الإقليمية. وإضافة إلى ذلك، فإن الطائفة الواسعة من المزايا الإدارية والتشغيلية والاقتصادية والمالية، وغيرها من الاستحقاقات والامتيازات التي ستمنحها شيلي للويبو في حالة إنشاء المكتب الخارجي في سانتياغو، سيكون لها، بطبيعة الحال، تأثير أكبر في خفض إنفاق المقر الإقليمي.
7. وفي ضوء ما تقدم، ترى حكومة شيلي أن حرصها البالغ باستضافة مكتب خارجي للويبو على أراضيها، وسجلها الحافل في مجال حماية الملكية الفكرية، ومكانتها كدولة نامية، تشكل جميعها حججًا دامغة وأسبابًا وجيهة لكي تنظر الجمعية العامة للويبو بشكل إيجابي إلى إنشاء مكتب خارجي للويبو في شيلي.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

*الجوانب الجغرافية لمكتب الويبو الخارجي في شيلي*

1. وكمبدأ أساسي، ترى حكومة شيلي أنه لزاما على المنظمة، أن تعمل بشكل حصري ومن خلال أجهزتها المختصة باتخاذ القرارات، على تحديد النطاق التشغيلي لمختلف مكاتبها الخارجية. ومع ذلك، تود حكومة شيلي أن تعرض بعض الأفكار حول هذا الموضوع، التي يمكن أن تأخذها الويبو في الاعتبار في تقييمها لشيلي كمضيف محتمل لأحد مكاتبها الخارجية.
2. أولا، يتمثل الغرض الرئيسي من إنشاء مكتب خارجي للويبو في شيلي في دعم تنفيذ مشاريع الملكية الفكرية وأنشطتها في البلد، وهذا يعني أن المكتب سيعمل مع المؤسسات الشيلية للنهوض بخدمات الويبو ومشاريعها وبرامجها في البلد. وبناء على ذلك، ترى شيلي أن المكتب الخارجي يمكن أن يتعاون مع مؤسسات بلدان أخرى مهتمة، معظمها من المنطقة، لنشر الملكية الفكرية، وتعزيز إنشاء أصول دائمة غير ملموسة وتشجيع الابتكار وحمايته.
3. ثانيا، كما ذُكر أعلاه، تقع شيلي في الجزء الجنوبي الغربي من أمريكا الجنوبية، وهذا عامل يمكن أن يميز مكتبها الخارجي عن المكتب الموجود في البرازيل، الذي يقع في الجزء الشرقي من القارة نفسها. ونتيجة لذلك، يمكن لموقع شيلي الجغرافي أن يسهل ويكمِّل (لا أن يقوض) أنشطة الويبو مع البلدان الواقعة على امتداد ساحل المحيط الهادئ، كما يمكن أن يكون بمثابة نقطة اتصال لمعالجة القضايا المتصلة بتعاون الويبو مع منطقة آسيا والمحيط الهادئ.
4. ثالثا، ومع كل ما ذُكر آنفا، يُعد موقع شيلي ملائمًا أيضا نظرًا لقربه من بلدان المخروط الجنوبي للقارة، بما فيها البلدان الواقعة على امتداد الساحل الأطلسي. وهذا من شأنه أن يُسهِّل أيضا تنفيذ برامج الويبو ومشاريعها في هذه المنطقة من القارة، بالتعاون مع مكاتب خارجية أخرى، لاسيما المكاتب الواقعة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.
5. ومن وجهة نظر محلية، وبالنظر إلى أن شيلي لديها خط ساحلي يزيد طوله على4 200 كيلو مترا، يمكن للمكتب الخارجي في شيلي أن يعزز الجهود التي تبذلها مكاتب الويبو لتعزيز استخدام الملكية الفكرية في حماية المعرفة المتولدة في مختلف البلدان.

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[21]](#footnote-21))***:**

*ولاية مكتب الويبو الخارجي في شيلي*

1. تتطابق الولاية المقترحة لمكتب الويبو الخارجي في شيلي بصورة أساسية مع محتويات المبادئ التوجيهية، على النحو التالي:
2. التعاون مع مؤسسات الملكية الفكرية المحلية لدعم وتعزيز تنفيذ برامج المنظمة. وتشارك شيلي حاليا في سلسلة من برامج الويبو، بما في ذلكWIPO Publishing ، ونظام النفاذ المركزي إلى نتائج البحث والفحص WIPO Case ، والملف العالمي، وبرنامج مراكز الويبو لدعم التكنولوجيا والابتكار وغيرها. ويمكن لشيلي أن تسهم بتقاسم خبراتها مع بلدان أخرى في المنطقة من خلال مكتب خارجي للويبو.
3. تحسين الابتكار والإبداع، أولا من خلال تشجيع الاستخدام الفعال لخدمات الملكية الفكرية. وتوجد إدارة فرعية تابعة للمعهد مسئولة عن نقل المعرفة، والخدمات التكنولوجية ودعم الابتكار، واشتركت مع هيئات محلية في تشجيع استخدام للملكية الصناعية على نحو أفضل. ويمكن تقاسم هذه المهارة والخبرة مع بلدان أخرى من خلال مكتب خارجي للويبو.
4. إذكاء الوعي بالملكية الفكرية وتعميق فهمها وإذكاء احترامها. تضع الإدارة الفرعية خططا تدريبية عديدة على مستويات مختلفة لأنواع مختلفة من المستخدمين والقطاعات التكنولوجية، والتي يمكن ان يستخدمها المكتب الخارجي لإذكاء الوعي بالملكية الفكرية وحمايتها. واشترك المعهد أيضا مع غرفة التجارة الأمريكية في مسابقة سنوية لإنتاج أفلام قصيرة جدا ("نانو فيلم") بشأن احترام حقوق الملكية الفكرية. ويمكن تشجيع مثل هذه المسابقات من خلال وجود مكتب خارجي في شيلي ومشاركته، وتكرار الآلية في بلدان أخرى مهتمة.
5. توفير خدمات رعاية العملاء لمستخدمي خدمات الملكية الفكرية العالمية، بما في ذلك المعاهدات والاتفاقات التي تديرها الويبو. يمتلك كل من المعهد وشعبة حقوق الملكية الفكرية سجلا كبيرا حافلا في إدارة المستخدمين لنظام الملكية الفكرية، وبالتالي يمكنهما الإسهام في تنفيذ ولاية المكتب الخارجي، التي يمكن توسيع نطاقها لتشمل البلدان المهتمة في المنطقة. وعلاوة على ذلك، يمتلك المعهد خبرة في مجال تقديم الخدمات عن بعد عن طريق الهاتف، من خلال خدمات استشارية مباشرة للمستخدم، لتقديم طلبات المستخدمين وقياس مستوى رضا المستخدمين (أو عدم رضاهم) عن الخدمات المقدَمة. وقد تكون خبرته في هذا المجال مفيدة للمكتب الخارجي بحيث يجري تكرارها في بلدان أخرى مهتمة في المنطقة.
6. المساعدة على استخدام الملكية الفكرية كأداة لتعزيز التنمية ونقل التكنولوجيا. وفي هذا الصدد، يمكن للمكتب الخارجي أن يتعاون مع المعهد في نشر بعض أدوات نقل التكنولوجيا التي طورها المعهد، مثل المنصة الافتراضية "INAPI-Proyecta" التي تسهل تعلم الملكية الفكرية واستخدامها ونقلها، وسيتم إطلاقها كآلية تجريبية في بلدان تحالف المحيط الهادئ.
7. تقديم الدعم في المجالين السياسي والتقني لمكاتب الملكية الفكرية الوطنية لزيادة الانتفاع بالملكية الفكرية. وقد وضعت بعض البلدان في المنطقة بالفعل سياساتها أو استراتيجياتها الوطنية المتعلقة بالملكية الفكرية (كوستاريكا والسلفادور)، في حين لا يزال البعض الآخر بصدد القيام بذلك (شيلي)؛ لذا فإن دعم المكتب الخارجي ومساعدته يمكن أن يكون ذا أهمية حاسمة، ليس فقط في صياغة هذه السياسات أو الاستراتيجيات، وإنما في تحديثها كذلك، لأن الممارسة أثبتت أن التحديثات المنتظمة ضرورية للتكيف مع الظروف المحلية المتغيرة. وفي هذا الصدد، ينبغي تقديم الدعم ليس فقط في صياغة وتحديث سياسات أو استراتيجيات وطنية، وإنما أيضا لبعض الكيانات، مثل الجامعات، التي أظهرت اهتماما متزايدا (على الأقل في شيلي) في صياغة سياسات الملكية الفكرية.
8. قبل موافقة لجنة البرنامج والميزانية، يمكن للويبو أن تدرس إمكانية تكليف المكتب الخارجي بأنشطة أخرى تعود بفائدة على الدول الأعضاء في الويبو. وفي هذا الصدد، يمكن النظر في الأنشطة التالية:

"1" الاضلاع بمهام منسقة أو مشتركة مع وكالات حكومية دولية، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة التي لها مقر أو تمثيل في شيلي؛ مثل البنك الإسلامي للتنميةIsDB ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي، ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسكو، التي يمكن أن يكون لها تأثير على العديد من البلدان في المنطقة.

"2" إنشاء منتديات إلكترونية دائمة أو مؤقتة، تستطيع الدول المهتمة في المنطقة أن تتبادل من خلالها الخبرات أو المشاريع المتعلقة بمختلف جوانب الملكية الفكرية.

"3" مساعدة البلدان المهتمة في المنطقة على إدماج الجوانب ذات الصلة بالملكية الفكرية في مختلف برامج البحث والتطوير والابتكار وريادة الأعمال,

"4" التعاون بنشاط مع مجموعات أو رابطات البلدان ومساعدتها، مثل نظام التعاون الإقليمي بشأن الملكية الفكرية (بروسور) أو تحالف المحيط الهادئ، الذي تشمل مقاصده الملكية الفكرية؛ و

"5" تقديم خدمات مفيدة وجيدة التوقيت للمستخدمين. واستقبال المكالمات الدولية عند إغلاق مكاتب الويبو في جنيف بسبب فرق التوقيت أو خلال فترات عطلات الأمم المتحدة؛ وما إلى ذلك.

1. استكمال الأنشطة ولكن دون تحمّل المهام التي هي أساسًا من مسؤولية الإدارات الوطنية المعنية بالملكية الفكرية، وفقا لأحكام الفقرة 9 من المبادئ التوجيهية.
2. ويمكن أيضا لمكتب الويبو الخارجي في شيلي أن يعرض إنشاء مركز للتحكيم والوساطة لتعزيز تسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية، وبالتالي توفير خدمات ووسائل بديلة لتسوية المنازعات بين الأطراف. ويمكن تقديم هذه الخدمات باللغة الإسبانية، وتوسيع نطاقها لتشمل جميع دول منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، بما يتفق مع إجراءات الويبو ولوائحها. كما يمكن تقديم هذه الخدمات من خلال اتصال دائم بقاعدة بيانات أكثر من 1500 خبير في المقر الرئيسي للويبو في جنيف، والاطلاع على الأحكام الصادرة في القضايا المعروضة على الويبو للنظر فيها.
3. كما ورد في الفقرة 8 من المبادئ التوجيهية، فإن مكتب الويبو الخارجي في شيلي لن ينفذ أية أنشطة تتعلق بمعالجة[[22]](#footnote-22) الطلبات الدولية المودعة بناء على معاهدة التعاون ونظام مدريد ونظام لاهاي، مثل الاستلام أو الإحالة أو المراجعة أو البحث أو الفحص أو التناول أو النشر أو التنازل عند نقل الحقوق في التراخيص أو التجديد أو التخزين، أو أية معاملات مالية تتصل بذلك.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

1. تمكِّن مكاتب الويبو الخارجية المنظمة من مواصلة أداء رسالتها والمضي فيها قدما، فضلا عن زيادة كفاءتها وفعاليتها، مع إمكانية تحقيق هذا بتكلفة أقل، في ضوء الملامح المحددة لكل حالة.
2. من خلال البراهين والوقائع الواردة في هذا الاقتراح، سعت حكومة شيلي إلى إظهار أن بلدها يمتلك المقومات المطلوبة ليكون مضيفًا مثاليًا لمكتب خارجي للويبو، باعتبار أنَّ:
3. ظروف شيلي السياسية والمؤسسية والاقتصادية تضمن الاستقرار اللازم لكي يعمل مقر الويبو وينفذ ولايته.
4. شيلي بلد ناطق باللغة الإسبانية، ولديه أوجه تشابه ثقافية واجتماعية مع معظم البلدان في المنطقة.
5. توفر اتصالات ممتازة فيما يتعلق برحلات الطيران والبنية التحتية والخدمات في مدينة سانتياغو، وفي شيلي بشكل عام، يُسهم أيضا في تحقيق *[الأهداف المنشودة]*.
6. اتجاه السياسة الخارجية الشيلية بشكل إيجابي نحو التكامل والتعددية وتنمية التجارة الحرة؛
7. ما تتميز به شيلي من خبرة طويلة ومتراكمة في استضافة مقَّار العديد من المنظمات الدولية الأخرى، وهو عامل يمكن أن يُفيد الويبو فيما يتعلق بأوجه التآزر المحتملة مع المنظمات الأخرى.
8. انطلاق شيلي بعزم وطيد على طريق التنمية المستدامة التي تستند، من بين جملة أمور، على الابتكار.
9. الأهمية الكبيرة التي توليها شيلي للملكية الفكرية بوصفها أداة ممتازة لتحفيز الابتكار، وسعيها، بناء على ذلك، إلى تعزيز النظام بأكمله عن طريق إنشاء المعهد الوطني للملكية الصناعية.
10. ما حققته مكاتبنا للملكية الفكرية من إنجازات وتحسينات على عدة جبهات، من شأنها أن تُسهم في وفاء المكتب الخارجي في شيلي بولايته؛ و
11. الميزة التي يتمتع بها المعهد الوطني للملكية الصناعية كونه الإدارة الوحيدة في المنطقة للبحث الدولي والفحص الدولي التمهيدي التي تستخدم الإسبانية كلغة رسمية، وفقا لمعاهدة التعاون. ومن شأن هذا العامل أن يشجع انضمام المزيد من بلدان المنطقة إلى المعاهدة، ويزيد الإيرادات الإقليمية من خدماتها، وبالتالي يقلل من تكاليف مكتب الويبو.

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[23]](#footnote-23) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

*الاستدامة المالية والميزانية*

1. قد تعين على جميع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، التي تتخذ من سانتياغو مقرا لها أن تمتثل، قبل إنشائها، للشرط الأولي بتوقيع اتفاق المقر الخاص بها، الذي يحدد الإطار التنظيمي الخاص بوجودها وعملها في شيلي. وبالنظر إلى الوضع الخاص لهذه الوكالات كأعضاء في منظومة الأمم المتحدة، كان على الأطراف أن تعتمد على "الاتفاق الأساسي الذي أبرمته حكومة جمهورية شيلي والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة بشأن المساعدة التقنية [[24]](#footnote-24)" بوصفه الإطار العام أو الأساسي الذي يحكم جميع الاتفاقات المحددة خلال كل عملية تفاوض وصياغة. وبصفة عامة، يحدد هذا الصك الحد الأدنى لمحتوى كل اتفاق مقر مع وكالات منظومة الأمم المتحدة، ومحتوى كل اتفاق تعاون مع شيلي. وعلى هذا، فإن الاتفاق مع الويبو، بوصفها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة مكلفة، على وجه التحديد، بالنهوض باستخدام الملكية الفكرية كوسيلة لتحفيز الابتكار والإبداع، يقع ضمن هذا الإطار التنظيمي؛ ومن ثمَّ ينبغي أن يستند اتفاق المقر بين حكومة شيلي والويبو إلى أحكام الاتفاق المذكور. كما يجب أن تحدد هذه الأحكام نطاق اتفاق مقر الويبو والطابع المحدد له.
2. وستحدد شروط وامتيازات إنشاء مكتب خارجي للويبو في شيلي، بما في ذلك الامتيازات والحصانات التي ستُمنح لهذا المكتب ولموظفيه الدبلوماسيين، وكذلك الممتلكات والموارد ومراسلات المقر، بالاتفاق المتبادل بين أطراف اتفاق المقر. وتستند هذه الشروط والامتيازات إلى أساس "أفضل صفقة" تمنحها شيلي وتُقرها لمنظمات دولية أخرى على أراضيها.
3. ويجب أن يحصل أي شرط أو امتياز اتُفق عليه بين الويبو وحكومة شيلي، ويدخل ضمن نفقات الميزانية على موافقة مسبقة من وزارة المالية.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[25]](#footnote-25)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

كولومبيا

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[لا ينطبق]*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[26]](#footnote-26)**:**

ريادة كولومبيا في مجال الملكية الفكرية

1. أثمرت الجهود التي بذلتها كولومبيا في تطوير سياستها الخاصة بالملكية الفكرية ممارسات جيدة في هذا المجال، ما جعلها تتخذ موقع الريادة في المنطقة، مع تغلغل بعض من نتائج هذه السياسة من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وفيما يلي بعض المبادرات التي تولت كولومبيا قيادتها.

*التدريب والدورات على الصعيد الإقليمي*

1. أدت مديرية حق المؤلف الوطنية بالتعاون مع الويبو دورًا رائدًا في تقديم فرص التدريب والدورات الإقليمية. وتستهدف هذه الفرص الموظفين العاملين في مكاتب حق المؤلف في أمريكا اللاتينية والكاريبي، بما يتيح للمسؤولين رفيعي المستوى في المنطقة إمكانية اكتساب المعرفة والحصول على تدريب في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة والإدارة الجماعية لهذه الحقوق وإجراءات التفتيش والرصد والرقابة.
2. وبالإضافة إلى ذلك تقدم مديرية حق المؤلف الوطنية اعتبارا من 1990 تدريبات وأنشطة مخاطبة الجمهور بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة. واستفاد 379 112 شخص من هذه الجهود حتى 31 ديسمبر 2015. وفي هذه الآونة بلغ العدد الإجمالي للدورات التدريبية 2094 دورة شملت 3601 ساعة من التدريب. ومن الجدير بالذكر أنه في الفترة ما بين 2011 و2015، ارتفع اهتمام الشعب في كولومبيا بالتدريب على حق المؤلف والحقوق المجاورة على نحو ملحوظ، وبينت الإحصاءات أن عدد الأشخاص المدربين على مدار السنوات الخمس الماضية يمثل 47% من إجمالي عدد الأشخاص المتدربين على مدار 25 سنة. وتم تدريب 059 53 شخص على مدار 3601 ساعة موزعة على 981 دورة تدريبية أثناء الفترة المرجعية.
3. وبالإضافة إلى ذلك أنشأت هيئة الإشراف على الصناعة والتجارة أكاديمية الملكية الفكرية، التي ركزت جهودها منذ بدايتها في 2011 على زيادة استخدام مستخدمي النظام للملكية الفكرية والانتفاع بها، ومن بينهم: رواد الأعمال (الشركات الصغيرة والمتوسطة) والجامعات (المحاضرون والطلاب والباحثون) وأصحاب المهن من بين فئات أخرى. ونظمت الأكاديمية أكثر من 1000 مناسبة ودربت ما يزيد على 30 ألف شخص من جميع أنحاء البلاد. (انظر الجدولين 29 و30 من المرفق الثالث الخاص بالتدريب).

*الدورات الافتراضية*

1. تقدم مديرية حق المؤلف الوطنية في الوقت الحالي 7 دورات أساسية عن حق المؤلف والحقوق المجاورة وتقدم الدورات بالمجان وبصورة افتراضية. وهذه الدورات صممتها ووضعتها الجامعة الوطنية في كولومبيا في عام 2012، بما يتوافق مع المبادئ التوجيهية والمعايير التي وضعتها المصلحة الوطنية للتعلم (SENA).
2. وأتيحت الدورات للجمهور في أعوام 2013 و2014 و2015 بمشاركة من أشخاص من شتى أنحاء العالم ولا سيما من بلدان أمريكا اللاتينية، وكان من بينهم موظفين من مكاتب أخرى للملكية الفكرية من المنطقة.
3. ويجدر لفت الانتباه إلى أنه أثناء السنوات التي طُرحت فيها الدورة، حصل 3043 شخص على شهادات مشاركة (للحصول على الشهادة على المشارك أن يحصل على درجة لا تقل عن 60 بالمائة)، في حين كان هناك 4597 طالب آخر يشاركون بنشاط على منصة الدورة أثناء الدفعات الثلاث، (أدى هؤلاء الطلاب أكثر من ثلاثة أنشطة على المنصة ولكنهم لم يحصلوا درجات تؤهلهم للحصول على شهادات).

*الإنفاذ*

1. نظرًا لأهمية دور الإبداع الفني والابتكار في مؤشرات الإنتاجية لمختلف البلدان على مدار سنوات عدة، أصبح اعتماد آليات إنفاذ فعالة على نحو متزايد من الأمور ذات الضرورة الملحة. وفي هذا الصدد تمتلك كولومبيا مختلف أنواع المؤسسات المعنية بالتعامل مع المسائل المدنية والجنائية وبتنفيذ آليات الوسائل البديلة لتسوية المنازعات.
2. ومع نفاذ قانون الإجراءات العام (القانون رقم 1564 لسنة 2012)، مُنحت مديرية حق المؤلف الوطنية اختصاص قضائي في حق المؤلف والحقوق المجاورة. وبالمثل أُسند إلى هيئة الإشراف على الصناعة والتجارة الشؤون المتعلقة بالتعديات على حقوق الملكية الصناعية والمنافسة غير المشروعة.

ويعني هذا التغيير في التشريع الوطني أن المؤسسات سالفة الذكر يحق لها الاستماع إلى المسائل المدنية التي تنشأ عن المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية والفصل فيها، مع التعامل مع كل منها كل حسب تخصصه دون التعدي على اختصاص القضاة المدنيين.

1. والتمست العديد من البلدان في المنطقة حضور التدريبات والدورات المتخصصة في مجال سلطات المؤسسات في كولومبيا في إطار الولاية القضائية، بل وشاركت فيها، وهو ما مكن من تبادل المعرفة التقنية والتوثيق وأفضل الممارسات.

*الوساطة والتحكيم*

1. أسست مديرية حق المؤلف الوطنية مركز فيرناندو هاينستروزا للوساطة والتحكيم في عام 2012. وأوضحت الإحصاءات الصادرة عن المركز منذ نشأته والخاصة بإجراءات الوساطة التقدم المحرز في هذا المجال، ما يبين استيفاء هذه الآلية احتياجًا في قطاع حق المؤلف بل ويوضح أنها بصدد التحول إلى أداة مهمة لاستعادة العلاقات في سلسلة إنتاج المصنفات الأدبية والفنية.
2. وأظهرت النتائج الإحصائية قفزة في الطلبات على الوساطة من 31 طلب في عام 2013 إلى 368 طلب في 2015 (انظر الإحصاءات في الجداول 40 و41 و42 في المرفق الثالث الخاص بالوساطة).
3. ونظرًا للتجربة الإيجابية لمركز الوساطة والتحكيم، من الأهمية بما كان تأسيس مركز تأسيسًا نهائيًا لتنفيذ "الاتفاق الإطاري للتعاون بشأن توفير خدمات لفائدة الوسائل البديلة لتسوية المنازعات" الموقع فيما بين مديرية حق المؤلف الوطنية والويبو في 1 مايو 2014. ومن المتوقع أن يتيح هذا الاتفاق إمكانية معالجة طلبات الوساطة المقدمة إلى مركز الويبو للتحكيم والوساطة من أطراف مقيمة في منطقة أمريكا اللاتينية من خلال مركز الوساطة والتحكيم.

*البراءات*

1. وعكفت هيئة الإشراف على الصناعة والتجارة على تحسين كفاءة معالجة البراءات وسرعتها فيما يتعلق بتسجيل حقوق الملكية الصناعية. واتضحت التحسينات في اختصار الوقت المستغرق في اتخاذ قرارات جوهرية بشأن عمليات منح البراءة من 65 شهر (أي 4 سنوات) إلى 22 شهر في عام 2015. (وللاطلاع على جميع الإحصاءات ذات الصلة، انظر جدول 6 من المرفق الثالث).

*تسجيل العلامات*

1. ظل زمن اتخاذ القرار بشأن العلامات عند معدله الذي يبلغ 6 أشهر. ومع ذلك نفذت هيئة الإشراف على الصناعة والتجارة في أغسطس 2014 أداة تتيح لمودع الطلب الوصول إلى تسجيل علامة في زمن أقل، دون أن يتعارض ذلك مع مبدأ الأولوية. وأتاحت هذه الأداة الفرصة أمام الهيئة لمنح تسجيل العلامة في غضون شهرين (للاطلاع على الإحصاءات جميعها انظر الجداول 21 و22 و23 و24 في المرفق الثالث).

*مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار*

1. تمتلك كولومبيا في الوقت الراهن مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار أنشأتها لتيسير وصول المبتكرين من كولومبيا إلى خدمات معلومات تتعلق بالتكنولوجيا وغيرها من الخدمات. والهدف الأساسي لهذه المراكز هو تيسير تكنولوجيا المعلومات وتكوين الكفاءات لتمكينها من استخدام التكنولوجيا بكفاءة لأغراض الابتكار والنمو الاقتصادي. وبدأ هذا البرنامج في أغسطس 2014 ومنذ ذلك الحين تأسس 18 مركز من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في ست إدارات داخل البلد. (انظر إحصاءات مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في الجدول 31 من المرفق الثالث).

وكانت هذه المبادرة الناجحة ثمرة للجهود المشتركة فيما بين حكومة كولومبيا والويبو.

*تسجيل المصنفات*

1. بحكم أنها بلد تهتم كولومبيا بالحد من حجم الإجراءات الورقية وبتحقيق المعايير العالمية في إنشاء حكومة إليكترونية. ويشمل هذا الاهتمام الإجراءات الخاصة بتسجيل المصنفات. ومديرية حق المؤلف الوطنية هي الوكالة المسؤولة عن السجل الوطني لحق المؤلف الذي يمكن الوصول إليه بصفة شخصية أو عبر شبكة الإنترنت.
2. ويستمر هذا الإجراء سواء الشخصي أم من خلال الإنترنت لمدة 15 يوم عمل اعتبارًا من تاريخ إيداع الطلب لدى المديرية كما يودع الطلب بالمجان. وتلقى مكتب السجل الوطني التابع إلى مديرية حق المؤلف الوطنية 354 86 طلب للتسجيل وسجل عدد 599 69 مصنف تسجيلًا رسميًا. (انظر الإحصاءات الخاصة بتسجيل المصنفات في الجدولين 43 و44 في المرفق الثالث).

*طلب التسجيل*

1. مع تقدم التكنولوجيا ولا سيما الربط بجميع الخدمات عن طريق الأجهزة المحمولة قررت كولومبيا دمج هذه التكنولوجيا في تسجيل المصنفات مع إتاحة هذه الأداة إلى الفنانين من كولومبيا. وهكذا في خطوة أولى أعدت كولومبيا تطبيقًا يتيح تسجيل نوعين من المصنفات أيسر في الوصول إليهما بهذه الطريقة وهما: الصور (المصنفات الفنية) والفيديو (المصنفات السمعية والبصرية).
2. ويتوافر هذا التطبيق الخاص بتسجيل المصنفات الفوتوغرافية والسمعية والبصرية بالفعل من خلال نظامي أيوس وأندرويد iOS وAndroid. وأُطلق هذا التطبيق رسميًا في مطلع عام 2015 في العاصمة بوغوتا.

اهتمام كولومبيا باستضافة المكتب الخارجي للويبو

1. تمثل المكاتب الخارجية للويبو استراتيجية أساسية لكولومبيا، حيث تُقرب خدمات الملكية الفكرية والتعاون التقني من أصحاب المصالج في البلد، ما يؤدي إلى حماية الإبداع والابتكار. وأطلقت كولومبيا مؤخرًا مشروعات تهدف إلى تعزيز الابتكار بغية تحسين الظروف الاقتصادية للبلد في مختلف القطاعات مثل التصنيع والزراعة والخدمات وغيرها. ومع ذلك من الضروري إنشاء برامج دعم جديدة لتكتمل الجهود الوطنية ولإتاجة المجال أمام المزيد من التقدم في توليد الابتكار وحمايته.
2. وعلى الرغم من أن الآليات المنفذة إلى الآن جاءت بنتائج مهمة، من المهم مواصلة العمل على تعزيز الملكية في البلد بغية إحداث نمو مستديم من شأنه أن يكفل التنفاسية الوطنية والانتقال إلى مجالات أخرى خلاف إنتاج المواد الخام (أي السلع) مع تعزيز إحداث قيمة مضافة.
3. والمعهد الكولومبي للعلوم عبارة عن جهاز إداري للعلوم والتكنولوجيا والابتكار في البلاد (وهو مؤسسة لها سلطات وامتيازات وزارة حكومية). وفحص المعهد حالة الابتكار في كولومبيا وحدد مواطن القوة والضعف وهي عبارة عن مدخلات لصياغة استراتيجيات مرتبطة بها. مواطن القوة هي ما يلي: (أ) بيئة تنظيمية مواتية للأعمال؛ (ب) توافر الإرادة السياسية للابتكار؛ (ج) تزايد الموارد العامة المرصودة للعلوم والتكنولوجيا والابتكار. أما مواطن الضعف فهي ما يلي: (أ) تدني مستويات الإنتاج؛ (ب) تدني مستوى مشاركة الأعمال في الابتكار؛ (ج) نظام صغير للابتكار يفتقر إلى مركز أعمال قوي.
4. وتتمتع كولومبيا بما لها من التنوع البيولوجي والتعدد الثقافي عدد كبير من الموارد الوراثية والبيولوجية والمعارف التقليدية التي يمكن الانتفاع بها تجاريًا فضلا عن استخدامها في عمليات الأبحاث. وهكذا توجد حاجة ملحة لتوفير أنشطة تدريبية وخاصة بالتصميم تستهدف القادة والمسؤولين والجماعات، فضلا عن الحاجة لوضع سياسة عامة تتماشى مع المناقشات الدولية الدائرة حول الملكية الفكرية تُكفل في ظلها الحقوق الجماعية وتوضع من خلالها عمليات تتسم بالشفافية لتحقيق الوصول الضروري إلى المعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي.
5. وعلى العكس من ذلك حددت كولومبيا الدور المهم الذي تؤديه الثقافة وأشكال التعبير الثقافي ولا سيما في مجالين: أولا باعتبار أنهما أداة للمصالحة وثانيا باعتبار أنهما أداة للنهوض بالأنشطة الإنمائية التي تساعد على تحسين نوعية حياة جميع المواطنين الذين كانوا منخرطين في أنشطة غير قانونية، ومن ثم تيسر إعادة دمجهم في الأنشطة الإنتاجية. وتحقيقا لهذه الغاية تؤمن كولومبيا أن تشجيع الإبداعات الجديدة واستحداث الابتكار وتحقيق الأفكار في القطاع الإنتاجي أمر ضروري للغاية بالنظر إلى الوضع الراهن والبلد على أعتاب مسار ما بعد النزاع.
6. وعلى الصعيد الإقليمي أوضحت كولومبيا بالدليل أنها عززت مؤسساتها المعنية بالملكية الفكرية واعتمدت برامجًا وأنشطة جعلت لها مكانة القيادة في المنطقة كما أبرزت من خلال هذا الاقتراح. وتمتلك كولومبيا الإمكانات والإرادة السياسية والالتزام المؤسسي لكي تعمل بوصفها بلد معني بنشر أفضل الممارسات في المنطقة، حيث أصبحت نقطة تنسيق استراتيجية لبدلدان أمريكا الجنوبية وأمريكا الوسطى وأمريكا الشمالية في مجال إقامة الأنشطة التي تنشر الملكية الفكرية.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

1. لتحديد الأهداف العامة والخاصة للمكتب الخارجي للويبو في كولومبيا نُظرت أهمية دعم رسالة الويبو على النحو المبين في أهدافها الاستراتيجية التسعة، وتم ذلك بالنظر إلى كل واحد من الأنشطة المقترحة التي تتوافق مع الأهداف.

رسالة الويبو: النهوض بالابتكار والإبداع لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، بفضل نظام دولي متوازن وفعّال بشأن الملكية الفكرية

تعظيم الملكية الفكرية في كولومبيا وتقويتها من خلال دمج الأنشطة والتقنيات والممارسات التنظيمية التي تزيد من القدرة التنافسية للإبداعات الفنية والابتكارات للمساهمة في النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة.

دعم النظام الدولي للملكية الفكرية وتقويته من خلال تنفيذ استراتيجيات وأنشطة تعزز من بروز دوره وتنهض بالويبو ومعاهداتها بغية تحقيق قوة وفعالية أكثر في العلاقات التي تربط الويبو بمجتمع أمريكا اللاتينية، بما يعزز من كفاءات البلدان النامية والمحرومة في المنطقة.

أهداف المكتب الخارجي للويبو في كولومبيا

تشجيع تطوير الأهداف والأنشطة والاستراتيجية التكميلية للويبو، حتى يمكن أن تتمركز في كولومبيا ويتكرر تطبيقها فيها بغية تنفيذ برامجها المقترحة.

الأنشطة الخاصة بالهدف المحدد الرابع

الأنشطة الخاصة بالهدف المحدد السابع

الأنشطة الخاصة بالهدف المحدد الثالث

الأنشطة الخاصة بالهدف المحدد الأول

الأنشطة الخاصة بالهدف المحدد الثاني

1. الأهداف العامة
2. تعظيم الملكية الفكرية في كولومبيا وتقويتها من خلال دمج الأنشطة والتقنيات والممارسات التنظيمية التي تزيد من القدرة التنافسية للإبداعات الفنية والابتكارات للمساهمة في النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة.
3. دعم النظام الدولي للملكية الفكرية وتقويته من خلال تنفيذ استراتيجيات وأنشطة تعزز من بروز دوره وتنهض بالويبو ومعاهداتها بغية تحقيق قوة وفعالية أكثر في العلاقات التي تربط الويبو بمجتمع أمريكا اللاتينية، بما يعزز من كفاءات البلدان النامية والمحرومة في المنطقة.
4. تشجيع تطوير الأهداف والأنشطة والاستراتيجية التكميلية للويبو، حتى يمكن أن تتمركز في كولومبيا ويتكرر تطبيقها فيها بغية تنفيذ برامجها المقترحة.
5. الأهداف المحددة
6. العمل مع أصحاب المصالح لتنسيق برامج الملكية الفكرية التي تنهض بالابتكار والعلوم والتكنولوجيا وتقوية هذه البرامج.
7. تطوير استراتيجيات وأنشطة تساهم في إنشاء تسميات المنشأ وتطويرها واستخدامها استخدامًا مستديمًا، وفي التقدم العلمي وفي الأعمال الفنية وكذلك جميع حقوق الملكية الفكرية لفائدة الدمج الاجتماعي والتنمية.
8. النهوض بالمنظمات وأصحاب المصالح ودعمها في تعزيز المعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي فيما يتعلق بالملكية الفكرية.
9. تقوية إنفاذ برنامج الملكية الفكري في البلد وتكرار نجاحه في المنطقة.
10. العمل مع القطاع العام والقطاع الخاص لوضع أنشطة تدعم الشركات الصغيرة والمتوسطة في مواجهة تحديات الملكية الفكرية في كولومبيا.
11. دعم المؤسسات والمجتمع المدني والقطاعات الصناعية والمنظمات غير الحكومية والجماعات ذات المصالح العامة على تطوير أنشطة تنهض بتحديث الإطار التنظيمي وتقوي من كفاءات الموظفين العاملين في مجال الملكية الفكرية.
12. النهوض بالانضمام إلى معاهادت الويبو والخدمات العالمية وتشجيعها في كولومبيا بل والمنطقة.
13. استحداث طرق أفضل للاتصال وتقوية الأواصر بين الويبو والدول الأعضاء في المنطقة.

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[27]](#footnote-27))***:**

1. الأنشطة المقترحة

للهدف رقم 1

* وضع استراتيجية للنهوض بطلبات الحماية بموجب براءة في كولومبيا والنهوض بها: يتألف هذا النشاط من وضع برنامج لإسداء المشورة إلى الشركات والمؤسسات الأكاديمية والهيئات الحكومية من بين جهات أخرى بشأن مشروعات الابتكار وتدريبها على معالجة البراءات. وسوف تتيح هذه البراءة كذلك إمكانية تصميم تصورات لتمويل مشروعات الابتكار ومخاطبة منظمات على دراية بالملكية الفكرية والعلوم والتكنولوجيا لتسويق منتجاتها وإجراءاتها.
* إجراء دراسة لتحديد الصعوبات التي تواجه استخدام معاهدة التعاون بشأن البراءات: يهدف هذا النشاط إلى وضع استراتيجيات لزيادة استخدام المعاهدة في كولومبيا، من خلال إجراء استقصاءات ودراسات لتحديد العقبات التي تواجه المعاهدة في كولومبيا. وبهذه الطريقة يمكن تصميم الاستراتيجيات والتدريب لتشجيع استخدام معاهدة التعاون بشأن البراءات على نطاق أوسع.
* وضع نظام لحماية الابتكار بالبراءة: استحداث نقاط التقاء لزيادة الاتصال بالمجتمع الأكاديمي وجماعات المستهلكين والجمعيات المهنية والصناعية والمستخدمين الفعليين والمحتملين لنظام البراءات في كولومبيا للنهوض بنقاط القوة والفرص المتاحة أمام إنشاء نظام متوازن للبراءات.
* تطوير الابتكار في مجال الأعمال في كولومبيا: إعداد مشروع يستهدف رواد الأعمال يتم من خلاله تشخيص مستوى الابتكار داخل الشركة ويعد استراتيجية قانونية للحماية بموجب الملكية الفكرية.
* برنامج للنهوض بالأبحاث: يستهدف مراكز البحوث ومراكز التطوير التقني والجامعات وغيرها من المؤسسات. ويحدد البرنامج البحوث التقنية والعلمية ويؤسس الطرق التي تسعى إلى توفير الدعم لمسارات البحوث الرامية إلى إنتاج براءات.
* برنامج أكاديمي للملكية الفكرية: يهدف هذا البرنامج إلى التعريف بالملكية الفكرية وتعزيزها وإذكاء الوعي بها في المدارس والجامعات والمؤسسات على سبيل المثال، بناء على النهجين الآتيين: (أ) إجراء دراسة لتحديد مواطن الضعف في البرامج الأكاديمية المتعلقة بالملكية الفكرية؛ و(ب) تصميم برنامج أكاديمي بناء على نتائج هذه الدراسة مخصص للمدارس والجامعات ومؤسسات التعليم بعد الثانوي بما يتيح إمكانية نشر الملكية الفكرية فيما بين المستخدمين وأصحاب المهن في المستقبل، بما يزيد من عدد الأشخاص في كولومبيا الذين تتوافر لديهم المعرفة بالملكية الفكرية.
* إنشاء مركز لدراسات الملكية الفكرية: تبادل الدراسات الإفرادية والسوابق القضائية واللوائح التنظيمية وحلقات العمل لتقوية تدارس الملكية الفكرية فيما بين جميع أصحاب المصالح.

للهدف رقم 2

* إنشاء منتدى يتولى مناقشات التوصيات الخمس والأربعين الصادرة عن جدول أعمال التنمية للويبو بغية الإسراع بوتيرة سد ثغرات التنمية المستدامة فيما بين الأقاليم: بدعم من الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والصناعة. وسوف يستهدف هذا المنتدى إجراء مناقشة معمقة لأهم الجوانب المتعلقة بالملكية الفكرية مع تقديم التوصيات والإسراع بوتيرة التنمية والتكيف والنقل والنشر والنفاذ المحسن للتكنولوجيا والمعرفة لفائدة تطوير نظم اقتصادية قانونية ومنتجة ومستدامة في هذه البلدان.
* معمل إقليمي لتنفيذ آليات التيسير: بالتنسيق مع الأجهزة الحكومية الممثلة للعلوم والتكنولوجيا وبدعم منها، وسوف يُمركز هذا المعمل الاستراتيجيات الرامية إلى الاستخدام المناسب للملكية الفكرية عند تنفيذ آليات التيسير في البلدان النامية.
* دعم للشركات القائمة على حق المؤلف: انطلاقا من الإيمان بأن الثقافة هي محرك النمو الاقتصادي يسعى هذا النشاط إلى إنشاء استراتيجيات لفائدة المشروعات القائمة على حق المؤلف كي تتمكن من الاتحاد في شركات صغيرة ومتوسطة بإمكانها الحصول على تدريب لرفع الكفاءات في مختلف مجالات الملكية الفكرية.
* بالاستعانة بشبكة CREANET النهوض بعرض المصنفات التي أبدعها المؤلفون للمهتمين بالصناعات الثقافية: تتيح مديرية حق المؤلف الوطنية للمبدعين في كولومبيا بوابة خدمة لدعم مباشرة الأعمال الحرة واسمها Creanet. ويمكن أن تصبح هذه البوابة الإليكترونية بدعم من المكتب الخارجي للويبو موضع لعرض مصنفات المؤلفين بصفة عامة ولعرض مصنفات الأشخاص الذين كانوا في وقت من الأوقات منخرطين في أنشطة غير مشروعة وتستهدف إبداعاتهم الصناعات الثقافية، ما يؤدي بالتالي إلى الدمج الاجتماعي.

للهدف رقم 3

* إجراء تدريب على برنامج المدربين على الملكية الفكرية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي: يستهدف هذا البرنامج التدريبي الأجهزة الحكومية والموظفين العموميين من خلال عقد ندوات شخصية وافتراضية بمشاركة من خبراء من الويبو لتدريب الموظفين والهيئات الحكومية الكبرى على حماية هذه الحقوق.
* فتح برنامج للتعليم عن بعد لإذكاء الوعي وتعزيز المعرفة بالملكية الفكرية في المسائل المتعلقة بالموارد الوراثية في الصناعات الزراعية والأصناف النباتية والتنوع البيولوجي الزراعي.
* برامج تدريب على الملكية الفكرية للجماعات المحلية والأصلية وسكان الجزر وشعب الروما: يستهدف النشاط التدريب على معالجة تسميات المنشأ بداية من ابتكار الحرف والمنتجات المحلية بدعم من هيئة الإشراف على الصناعة والتجارة ومديرية حق المؤلف الوطنية.
* دعم الأمناء أو "المجالس التنظيمية" بما يكفل امتثال لتسميات المنشأ وإسداء المشورة إلى المنظمات المالكة للعلامات الجماعية.
* إعداد برامج تدريب للجماعات المحلية والأصلية وسكان الجزر وشعب الروما على الملكية الفكرية والمعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي.

للهدف رقم 4

* وجود مركز الوساطة والتحكيم في المنطقة: يعمل هذا المركز بوصفه موقع افتراضي (من خلال شبكة الإنترنت عريضة النطاق وعلى الشاشة) وموقع مادي لعقد جلسات الاستماع وفض المنازعات في القضايا التي تعرض على الويبو من المنطقة. ويدعم المركز الويبو على تأسيس مكتب لتنسيق قضايا الوساطة والتحكيم تحت مظلة مركز الويبو للتحكيم والوساطة.
* عقد برنامج تدريبي للموظفين المخولين بسلطات قضائية: يهدف هذا البرنامج إلى تدريب الموظفين القضائيين التابعين إلى مديرية حق المؤلف الوطنية وهيئة الإشراف على الصناعة والتجارة ومدهم بالمعدات الضرورية التي تمكنهم من تطبيق معايير الملكية الفكرية.
* برنامج التعاون التقني لفائدة الهيئات القضائية الإقليمية: إسناد مهام قضائية للسلطات الإدارية أمر استثنائي ومبتكر ويختلف تماما عن أي دور أدته مكاتب حق المؤلف في منطقة أمريكا اللاتينية. وفي هذا الصدد يمكن لمديرية حق المؤلف الوطنية عندما تعمل بالشراكة مع المكتب الخارجي للويبو أن تحقق ما يلي:
	+ - * تبادل الخبرات مع مكاتب حق المؤلف الأخرى في المنطقة من خلال التدريب الداخلي وعقد المؤتمرات أو أنشطة تدريبية.
			* تبادل الدراسات الإفرادية والسوابق القضائية التي تساعد على تعزيز دراسة حق المؤلف في منطقة أمريكا اللاتينية، الأمر الذي قد يعود بالنفع على الدول الأعضاء في جماعة البلدان الأندية، التي تتشارك كولومبيا معها من خلال نظام جماعة البلدان الأندية، وكذلك على البلدان الأخرى في المنطقة. ويسهم تحليل السوابق القضائية في دراسة حق المؤلف في السياقات الأكاديمية (الطلاب والباحثين والمحاضرين ووكلاء المدعي العام) ويساعد سلطات الإنفاذ (القضاة ووكلاء النيابة وسلطات الجمرك).

للهدف رقم 7

* برنامج ينهض بنظام مدريد : تأسيس استراتيجيات ترويجية والاتصال فيما بين الشركات والمكتب الخارجي للويبو والمؤسسات العامة المسؤولة عن الترويج للصادرات لزيادة استخدام نظام مدريد داخل الشركات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة من خلال التمويل.
* مركز لتناول الانشغالات المتعلقة بنظام مدريد: يتلقى هذا المركز ويرسل شكاوى المستخدمين وانشغالاتهم فيما يتعلق بأعطال النظام إلى المكتب الدولي بل ويمثل نقطة تجميع المعلومات الخاصة بتحسين النظام وتحديثه.
* برنامج للنهوض بالرسوم والنماذج الصناعية ونظام لاهاي: (أ) تأسيس ونشر فهم أهداف المؤتمر الدبلوماسي لفائدة اعتماد معاهدة جديدة بشأن قانون التصاميم وتوضيح الغاية منها والمنافع المحتملة من انضمام كولومبيا إلى نظام لاهاي ومن ثم استخدام المصممين وشركات التصميم في كولومبيا له لاحقا؛ و(ب) التعاون مع المؤسسات الحكومية لصياغة القواعد التي لا بد منم إنفاذها أو تعديلها كي تنضم كولومبيا إلى نظام لاهاي.
* برنامج ينهض بنظام لشبونة: تأسيس ونشر فهم الأهداف والمستهدفات من وراء وثيقة جنيف مع شرح المنافع المحتملة من انضمام كولومبيا إلى نظام لشبونة واستخدامه لاحقا من المنتفعين بالبيانات الجغرافية في كولومبيا. وختامًا التعاون مع المؤسسات العامة في صياغة المعايير الوطنية التي ينبغي سنها أو تعديلها لكي تتمكن كولومبيا من الانضمام إلى نظام لشبونة.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "مسوغات فتح مكتب خارجي"].*

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[28]](#footnote-28) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

1. بالإشارة إلى اهتمام كولومبيا باستضافة المكتب الخارجي للويبو سوف يقع هذا المكتب في مقر هيئة الإشراف على الصناعة والتجارة في العاصمة بوغوتا وعنوانه Carrera 13#27-00, في مبنى بوتشيكا. وهذا المبنى جزء من مركز تاكوينداما الدولي، الذي يشكل قسم من المركز المعروف باسم المركز الدولي في بوغوتا ويشتمل على فندق ومركز للأعمال.
2. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يقع المكتب على مبعدة 3 دقائق سيراً على الأقدام من الهيئات الآتية: مديرية حق المؤلف الوطنية ووزارة التجارة وإدارة الصناعة والسياحة والتخطيط الوطني. ويقع كذلك على مبعدة 15 دقيقة من المركز التاريخي للمدينة الذي يضم المقاصد الآتية: قصر الحكم، والبرلمان، ووزارة الداخلية ووزارة الخارجية وجميع المؤسسات الكبرى الأخرى. وختامًا يقع المبنى على مبعدة 25 دقيقة من مطار إلدورادو الدولي الذي يوفر رحلات إلى 70 مقصد دولي ووطني.
3. وتتقدم كولومبيا بالعرض الآتي الذي يشمل تكلفة إيجار المكاتب وصيانة المناطق المشتركة والمعدات والأجهزة ومرافق الكهرباء والخدمات العامة التي تبلغ مجتمعة حوالي 820 75 دولار أمريكي. وتقدر تكلفة التزويد بهذه الاحتياجات 396 54 دولار أمريكي بينما تبلغ التكاليف التشغيلية السنوية لصيانة المرافق وتأجير المكاتب زهاء 424 21 دولار أمريكي في السنة.

**المكتب النموذجي للويبو**



1. تكلفة تجهيز مكتب المدير ومكتب لموظفين اثنين وقاعات اجتماعات

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
|  | **البند** | **بيزو كولومبي** | **دولار أمريكي** |
|  **شراء المعدات وتمديدها وتركيبها** |  |  |
| **1** | توريد وتركيب معدة تنسيق ومحطة عمل | 2 500 000.00 | 752.44 |
| **2** | توريد وتركيب محطتي عمل للمتخصصين مهنيًا | 4 000 000.00 | 1 203.90 |
| **3** | توريد وتركيب ثلاثة خزانات لحفظ الملفات مزدوجة الاستخدام | 1 800 000.00 | 541.75 |
| **4** | توريد ثلاثة حوامل للوحات المفاتيح | 450 000.00 | 135.44 |
| **5** | توريد 13 كرسي بذراعين خماسي القاعدة له ذراعين ثابتين ويقف على دواليب صغيرة | 5 000 000.00 | 1 504.87 |
| **6** | كرسيين من نوع كراسي جلوس الزائرين | 600 000.00 | 180.58 |
| **7** | ثلاثة سنادات للقدمين | 300 000.00 | 90.29 |
| **8** | ثلاثة سلال للمهملات من المعدن | 195 000.00 | 58.69 |
| **9** | أريكة للغرفة التابعة | 4 000 000.00 | 1 203.90 |
| **10** | منضدة لوضع القهوة في الغرفة التابعة | 6 000 000.00 | 1 805.85 |
| **11** | منضدة اجتماعات لحوالي 10 أشخاص مع توفير نقاط لاتصالهم بالشبكة | 10 000 000.00 | 3 009.75 |
|  **الأعمال المدنية والتكنولوجيا** |  |  |
| **12** | توريد وتركيب سقف من الألياف المعدنية 60 في 60 سم بالإضافة إلى هيكل يمكن تركيبه ذاتيا  | 3 000 000.00 | 902.92 |
| **13** |  توريد وتركيب حاجب نافذة مستورد بدون ستارة REF: 10 سواتر من الشمس، قشدية اللون | 2 000 000.00 | 601.95 |
| **14** | توريد وتركيب مجرى تركيب EMT بسمك 3/4 بوصة | 380 000.00 | 114.37 |
| **15** | تركيب التوصيلات والأضواء | 4 500 000.00 | 1 354.39 |
| **16** | كابلات مجدولة من نوع UTP ممتدة، من فئة 6A لعدد 15 مكان مزدوج ومعتمدة | 6 000 000.00 | 1 805.85 |
| **17** | تركيب قناة معدنية حول المحيط بها تقسيمات وفقا للنظام الأرضي، تصلح لكابلات نقل الصوت والكهرباء ونقل البيانات  | 2 500 000.00 | 752.44 |
| **18** | تركيب قناة معدنية ذات لوحة مزدوجة الوجهين تصلح لوصلة من نوع جاك RJ45 تستخدم في كابلات نقل الصوت وكابلات نقل البيانات | 200 000.00 | 60.19 |
| **19** | تركيب وتوصيل موصل من نوع RJ45 للتغذية المرتدة، بحد أدنى من فئة 6A لعدد 13 نقطة مزدوجة للشبكة | 800 000.00 | 240.78 |
| **20** | تركيب قناة معدنية ذات لوحة مزدوجة الوجهين تصلح لتيار لوينتون، باللونين الأحمر المنظم واللون البيج غير المنظم | 300 000.00 | 90.29 |
| **21** | تركيب رف لوحة ربطتوردها هيئة الإشراف على الصناعة والتجارة، من فئة 6A على الأقل ومزودة بمخارج من نوع 24 RJ45 | 300 000.00 | 90.29 |
| **22** | تركيب وتوصيل وصلات RJ45 من فئة 6A كحد أدنى خاصة برف لوحة الربط  | 350 000.00 | 105.34 |
| **23** | توريد وتركيب سلك ربط معتمد من فئة 6A كحد أدنى | 600 000.00 | 180.58 |
| **24** | تمديد وتركيب وتوصيل كابل ألياف ضوئية | 15 000 000.00 | 4 514.62 |
| **25** | تمديد وتركيب وتوصيل التوصيلات الكهربائية المنظمة | 9 000 000.00 | 2 708.77 |
| **26** | تركيب وتوصيل لوحة كهرباء واحدة | 10 500 000.00 | 3 160.23 |
| **27** | توريد وتركيب وإعداد وإسناد مفتاح كهرباء واحد | 8 000 000.00 | 2 407.80 |
| **28** | تركيب وتهيئة دورتي مياه | 25 000 000.00 | 7 524.36 |
| **29** | تجديد الأرضية حسب المواد  | 15 000 000.00 | 4 514.62 |
|  **شراء المعدات وتركيبها** |  |   |
| **30** | تلفاز مقياس 40 بوصة تقريبا | 5 500 000.00 | 1 655.36 |
| **31** | كمبيوتر ماك Mac أو ما يعادله من أجهزة فائقة | 5 500 000.00 | 1 655.36 |
| **32** | جهازي كمبيوتر للمكتب لاستخدام متخصص | 6 000 000.00 | 1 805.85 |
| **33** | ثلاثة هواتف فائقة الجودة من نوع Avaya | 10 500 000.00 | 3 160.23 |
| **34** | طابعتان متعددة الأغراض | 1 500 000.00 | 451.46 |
|  **تكلفة المرافق والتكاليف الشهرية الثابتة** |  |   |
| **35** | أدوات مكتبية عامة لاستخدام عام | 1 000 000.00 | 300.97 |
| **36** | المياه لمدة عام | 1 600 000.00 | 481.56 |
| **37** | الكهرباء لمدة عام | 1 600 000.00 | 481.56 |
| **38** | توصيل الإنترنت لمدة عام | 3 000 000.00 | 902.92 |
| **39** | الاشتراك في خدمة القنوات الفضائية DIRECTV لمدة عام | 1 800 000.00 | 541.75 |
| **40** | الإيجار لمدة عام | 63 000 000.00 | 18 961.40 |
|  **التراخيص** |  |   |
| **41** | تراخيص لاستخدام مايكروسوفj أوفيس بروفشنال لثلاثة أفرقة | 6 000 000.00  | 1 805.85 |
| **42** | تراخيص برنامج ويندوز الإصدار 8.1 لثلاثة أفرقة | 6 000 000.00  | 1 805.85  |
|  **التأمين**  |  |   |
| **43** | أقساط التأمين على الأجهزة | 680 000.00 | 204.66 |
|  | **المجموع** | **251 955 000**.**00** | **75 832**.**04** |

1. علاوة على ما تقدم، ومع مراعاة معايير الجودة واعتماد المعايير التقنية NTC-5906/2012 الصادرة عن مركزالوساطة والتحكيم التابع إلى مديرية حق المؤلف الوطنية، يجوز للويبو إذا دعت الضرورة استخدام الغرف لعقد اجتماعات وتدريبات والتحكيم والوساطة وتقديم المشورة القانونية، متى توافرت الغرف، بحيث يمكن تنسيق عمل الوساطة والتحكيم الخاص بمركز الويبو للتحكيم والوساطة. وهذه المرافق المتاحة في مديرية حق المؤلف الوطنية كاملة التجهيز وفقا للموصافات التقنية المبينة فيما يلي.

|  |  |
| --- | --- |
| **الغرفة** | **المواصفات** |
| غرفة الاجتماعاتمتعددة الأغراض يمكن استخدامها لكل من أنشطة المكتب الخارجي للويبو ولأنشطة مركز الوساطة والتحكيم. | * شاشة إليكترونية على نسق الفيديو، لونها أبيض مطفأة اللمعة، الحد الأقصى لارتفاعها 179 سم، والحد الأدنى لارتفاعها 120 سم.
* جهاز عرض 3000 ANSI lumens، بدرجة وضوح عالية مع توافر خاصية WXGA بنسق الفيديو (1280 في 800)، وتوافر المنافذ التوصيلية التالية: HDMI1 VGA1 S-Video RCA. يبلغ عمر المصباح عند تشغيل الجهاز على الوضع العادي 3000 ساعة وعمره 5000 ساعة عند تشغيلة على الوضع الاقتصادي.
* حامل ثابت لجهاز عرض الفيديو.
* سطحان للمكتب معياريين يسهل إخفائهما، نظام ضغط لفتحة دينامية هوائية. مصدر كهرباء: نقطتان RJ45، منفذ واحد لموائم جرافيكات الفيجا VGA + منفذ سمعي، 1 منفذ لكبل بيني للوسائط المتعددة فائقة الجودة (HDMI) + منفذ سمعي. اللون: أسود
* كبل HDMI طوله 15 متر
* مفاتيح موائمات جرافيكات الفيجا، 4 منافذ دخول ومنفذ خروج واحد مع منفذ سمعي.
* سماعتان معلقتان في السقف، 6 بوصة على الأقل، لونهما أبيض، وقوتها 40 واط على الأقل.
* مكبر صوت به قناة واحدة على الاقل طاقتها 80 واط/ جذر متوسط المربع (80 w rms).
* نظام مميكن للتحكم في ستار إليكتروني وجهاز عرض الفيديو ومستويات الصوت ومدخلات الفيديو أو مصدره، ويثبت النظام على الحائط. ولا بد أن يشتمل النظام على جهاز استقبال يعمل بالأشعة تحت الحمراء بما يتيح تشغيل المعدات على نحو مميكن أو بأي طريقة أخرى.
* لوحة من فولاذ لا يصدأ بها 8 أزرار قابلة للبرمجة أو آلية تسمح لفرق الإدارة بالتحكم المركزي في جميع الأجهزة من خلال لوحة تحكم واحدة أو كليهما.
* ستار معتم يدوي يغطي مساحة قوامها 11 متر طولا في 2.4 متر ارتفاعًا تقريبا.
* منضدة مستطيلة تكفي 10 أفراد.
* 10 كراسي بذراعين تصلح للمديرين
 |
| غرفة التدريبمتعددة الأغراض مخصصة لأغراض التدريب ومخاطبة الجمهور | * شاشة إليكترونية على نسق الفيديو، لونها أبيض مطفأة اللمعة، الحد الأقصى لارتفاعها 179 سم، والحد الأدنى لارتفاعها 120 سم.
* جهاز عرض 3000 ANSI lumens، بدرجة وضوح عالية مع توافر خاصية WXGA بنسق الفيديو (1280 في 800)، وتوافر المنافذ التوصيلية التالية: HDMI1 VGA1 S-Video RCA. عمر المصباح عند تشغيل الجهاز على الوضع العادي 3000 ساعة وعمره 5000 ساعة عند تشغيلة على الوضع الاقتصادي.
* حامل ثابت لجهاز عرض الفيديو
* سطحان للمكتب معياريين يسهل إخفائهما، نظام ضغط لفتحة دينامية هوائية. مصدر كهرباء: نقطتان RJ45، منفذ واحد لموائم جرافيكات الفيجا VGA + منفذ سمعي، 1 منفذ لكبل بيني للوسائط المتعددة فائقة الجودة (HDMI) + منفذ سمعي. اللون: أسود
* كبل HDMI قطره 15 مليمتر
* مفاتيح موائمات جرافيكات الفيجا VGA، 4 منافذ دخول ومنفذ خروج واحد مع منفذ سمعي.
* أربع سماعات معلقة في السقف، 6 بوصة على الأقل، لونها أبيض، وقوتها 40 واط على الأقل.
* مكبر صوت به قناة واحدة على الاقل طاقتها 80 واط/ جذر متوسط المربع (80 w rms).
* نظام مميكن للتحكم في ستار إليكتروني وجهاز عرض الفيديو ومستويات الصوت ومدخلات الفيديو أو مصدره، ويثبت النظام على الحائط. ولا بد أن يشتمل النظام على جهاز استقبال يعمل بالأشعة تحت الحمراء بما يتيح تشغيل المعدات على نحو مميكن أو بأي طريقة أخرى.
* لوحة من فولاذ لا يصدأ بها 8 أزرار قابلة للبرمجة أو آلية تسمح لفرق الإدارة بالتحكم المركزي في جميع الأجهزة من خلال لوحة تحكم واحدة أو كليهما.
* ستار معتم يدوي يغطي مساحة قوامها 2.4 متر ارتفاعًا تقريبا.
* كاميرا HD 1080p بها منفذ USB
* ميكروفون صدري/ صغير لاسلكي
* ميكروفون لاسلكي يحمل باليد
* مازج أصوات يحتوي على قناتين على الأقل ومخارج لتوصيله بالكمبيوتر والسماعات في الغرفة أو بمكبر صوت مماثل له.
* الاحتياجات العامة من الأسلاك، وتركيبات العمال، وبرمجة تشكيل الأجهزة وضبط النظام الخاص بغرفة التدريب.
* 40 كرسي من كراسي قاعات المحاضرات
* 12 كرسي بذراعين تصلح للمديرين
 |
| غرفة التحكيم 1يمكن أن تستخدم في الاستماع إلى القضايا وكذلك في التحكيم. | * سطحان للمكتب معياريين يسهل إخفائهما، نظام ضغط لفتحة دينامية هوائية. مصدر كهرباء: نقطتان RJ45، منفذ واحد لموائم جرافيكات الفيجا VGA + منفذ سمعي، 1 منفذ لكبل بيني للوسائط المتعددة فائقة الجودة (HDMI) + منفذ سمعي. اللون: أسود
* كبل HDMI طوله 15 متر
* كبل VGA طوله 40 متر
* مفاتيح موائمات جرافيكات الفيجاVGA ، منفذان دخول ومنفذ خروج واحد مع منفذ سمعي.
* سماعتان معلقتان في السقف، 6 بوصة على الأقل، لونهما أبيض، بقوة 40 واط على الأقل.
* مكبر صوت بقناة واحدة على الأقل قوته 80 w rms
* شاشة تلفاز بلازما مقاس 50 بوصة أو شاشة عرض بلوريةLCD، أو منافذ LED:

HDMI 1, VGA 1 أو محولات مناسبة, USB 1, توصيلة سمعية (RCA, PLUG, الخ) ومخرج سمعي* حامل ثابت على الحائط لجهاز التلفاز.
* برمجيات للتسجيلات الصوتية وتسجيلات الفيديو الرقمية. جهاز تحكم DVR الحد الأدنى لشروطه: يمكن لمشغل واحد تشغيله أو غلقه. لا بد أن يكون حفظ تسجيلات الفيديو بنسق معياري (.avi .mpeg .mp4 .flv أو ما شابه).
* لوحة أم احترافية لإشارات الفيديو أو DVR بها على الأقل 4 منافذ دخول فيديو مؤلفة عبر وصلة متحدة المركز BNC، و4 منافذ دخول فيديو مجسمة الصوت، المخرجات: 1 مخرج وصلة متحدة المركز BNC، مخرج 1 VGA، مخرج 1 RCA. بنود اختيارية: 1 منفذ شبكة إيثرنت و1 منفذ USB
* كاميرا مراقبة قبابية، بدرجة وضوح 480 على الأقل.
* ميكروفون لرئيس المؤتمر مصمم لوضعه على السطح وفائق الراحة وأحادي الاتجاه بزر للتشغيل والغلق وبه مفتاح أولوية لحجب الصوت من ميكروفونات المندوبين.
* ثلاثة ميكروفونات للمندوبين مصممة لوضعها على السطح وتراعي راحة الاستخدام وأحادية الاتجاه وبها زر تشغيل وغلق.
* وحدة مركزية للمؤتمرات مع القدرة على التحكم في 5 وحدات وإدارة نظام الوصول عن بعد TCP/IP للتحكم من جهاز الكمبيوتر. شاشة عرض LCD أمامية بها قائمة بالأوضاع والتهيئة وبها كحد أقصى (1/2/4) دوائر انتقاء ومؤشرات للميكروفونات المفتوحة، ومنافذ دخول وخروج: 2 منفذ مخرجات RCA تدعم النقل طويل المدى، 1 منفذ دخول وخروج للتسجيل، 1 خط مدخلات مع إمكانية التحكم في الصوت، منفذان RS-232
* منضدتان للقراءة و3 مناضد من نوع العمل في مجموعات.
* تسعة كراسي
 |
| غرفة التحكيم 2يمكن أن تستخدم في الاستماع إلى القضايا وكذلك في التحكيم. | * سطحان للمكتب معياريين يسهل إخفائهما، نظام ضغط لفتحة دينامية هوائية. مصدر كهرباء: نقطتان RJ45، منفذ واحد لموائم جرافيكات الفيجا VGA + منفذ سمعي، 1 منفذ لكبل بيني للوسائط المتعددة فائقة الجودة (HDMI) + منفذ سمعي. اللون: أسود
* كبل HDMI طوله 15 متر
* كبل VGA طوله 40 متر
* مفاتيح موائمات جرافيكات الفيجا VGA ، منفذان دخول ومنفذ خروج واحد مع منفذ سمعي.
* سماعتان معلقتان في السقف، 6 بوصة على الأقل، لونهما أبيض، بقوة 40 واط على الأقل.
* مكبر صوت بقناة واحدة على الأقل قوته 80 w rms
* شاشة تلفاز بلازما مقاس 50 بوصة أو شاشة عرض بلوريةLCD ، أو منافذ LED: HDMI 1 VGA 1 أو محولات مناسبةUSB 1 Audio (RCA PLUG الخ.) ومخرج سمعي.
* حامل ثابت على الحائط لجهاز التلفاز.
* برمجيات للتسجيلات الصوتية وتسجيلات الفيديو الرقمية. جهاز تحكم DVR الحد الأدنى لشروطه: يمكن لمشغل واحد تشغيله أو غلقه. لا بد أن يكون حفظ تسجيلات الفيديو بنسق معياري (.avi .mpeg .mp4 .flv أو ما شابه).
* لوحة أم احترافية لإشارات الفيديو أو DVR بها على الأقل 4 منافذ دخول فيديو مؤلفة عبر وصلة متحدة المركز BNC، و4 منافذ دخول فيديو مجسمة الصوت، المخرجات: 1 مخرج وصلة متحدة المركز BNC، مخرج 1 VGA، مخرج 1 RCA. بنود اختيارية: 1 منفذ شبكة إيثرنت و1 منفذ USB
* كاميرا مراقبة قبابية، بدرجة وضوح 480 على الأقل.
* ميكروفون لرئيس المؤتمر مصمم لوضعه على السطح وفائق الراحة وأحادي الاتجاه بزر للتشغيل والغلق وبه مفتاح أولوية لحجب الصوت من ميكروفونات المندوبين.
* ثلاثة ميكروفونات للمندوبين مصممة لوضعها على السطح وتراعي راحة الاستخدام وأحادية الاتجاه وبها زر تشغيل وغلق.
* وحدة مركزية للمؤتمرات مع القدرة على التحكم في 5 وحدات وإدارة نظام الوصول عن بعد TCP/IP للتحكم من جهاز الكمبيوتر. شاشة عرض LCD أمامية بها قائمة بالأوضاع والتهيئة وبها كحد أقصى (1/2/4) دوائر انتقاء ومؤشرات للميكروفونات المفتوحة، ومنافذ دخول وخروج: 2 منفذ مخرجات RCA تدعم النقل طويل المدى، 1 منفذ دخول وخروج للتسجيل، 1 خط مدخلات مع إمكانية التحكم في الصوت، منفذان RS-232
* رف للمعدات متوافق مع المعدات المركبة في الغرفة به مساحة تستوعب حافظتين عموديتين إضافيتين للكمبيوتر.
* منضدتان للقراءة و3 مناضد من نوع العمل في مجموعات.
* ثمانية كراسي
 |
| غرفة الوساطة متعددة الأغراض من الممكن استخدامها في الوساطة أو الاجتماعات. | * HP Compaq Pro 4300 كمبيوتر شخصي
* طابعة Samsung ML-2010
* سطحان للمكتب معياريين يسهل إخفائهما، ونظام ضغط لفتحة دينامية هوائية. مصدر كهرباء: نقطتان RJ45، منفذ واحد لموائم جرافيكات الفيجا VGA + منفذ سمعي، 1 منفذ لكبل بيني للوسائط المتعددة فائقة الجودة (HDMI) + منفذ سمعي. اللون: أسود
* منضدة مستطيلة واحدة للعمل يمكن لثمانية أشخاص الجلوس عليها
* ثمانية كراسي
 |
| متعددة الأغراضمن الممكن استخدامها في الوساطة أو الاجتماعات. | * منضدة مستديرة واحدة
* 4 كراسي ذات ذراعين
 |

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[29]](#footnote-29)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

إكوادور

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[لا ينطبق]*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[30]](#footnote-30)**:**

إكوادور: بلد ملتزم بالمعرفة

1. يتمثل أحد الأهداف الرئيسية لإكوادور في السنوات الأخيرة في الانتقال من اقتصاديات "الموارد المحدودة" إلى اقتصاديات "الموارد اللامحدودة". وهذا يعني أنها تسعي إلى أن تكون بلدا مصدرا أكثر منه بلدا مستوردا، من أجل بناء اقتصاد قائم على المعرفة والإبداع النابع من مهارات مواطنيه. وفي حين أن الموارد الطبيعية محدودة وقابلة للتلف، فإن الأفكار والابتكار والإبداع والثقافة لا يحدها، من حيث المبدأ، سوى الضوابط الأخلاقية.
2. ويهدف الاقتراح إلى الانتقال من نهج الرأسمالية المعرفية إلى "الاقتصاد الاجتماعي للمعرفة". ولأنه عادة ما يُنظر إلى المعرفة بوصفها سلعة عامة، فإنها بمنأى للاستبعاد والتنافس اللذين تتسم بهما السلع الخاصة. إن المعرفة مورد لا ينضب، ويمكن تعميمه مجانا وبسهولة في الظروف الملائمة. وقد ترجمت إكوادور هذا الاختيار إلى ممارسة عملية، من خلال التغيير الذي أدخلته على نموذج الإنتاج وعمليات التصنيع المرتبطة به.
3. وهكذا، تشهد إكوادور عملية تغيير جذري في "منظومة العلوم والتكنولوجيا والابتكار والمعارف المتوارثة عن الأجداد"، سعيا نحو تنمية المعرفة المحلية في البلد. وتهدف المنظومة الجديدة إلى: توليد المعرفة العلمية والتكنولوجية ومواءمتها ونشرها؛ واستعادة المعارف المتوارثة عن الأجداد وتقويتها وتعزيزها؛ وتطوير التكنولوجيا والابتكار لتعزيز الإنتاج المحلي. ولا يقتصر التحدي الذي يجابه هذا النظام على إيجاد نموذج للعلاقات المحتملة والقائمة بين العلم والتكنولوجيا فحسب، وإنما يمتد ليشمل تسخير المعرفة والمهارات المشتركة لأغراض العلوم والتكنولوجيا، لاسيما الابتكار، فيما هو أبعد من نهج إنتاجي بحت، ودمج الجوانب ذات الأهمية الاجتماعية؛ وتعزيز الابداع المشترك للقيمة، لإقامة شبكة شاملة حقا من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، ووحدات الإنتاج والأوساط الأكاديمية.
4. وفي سياق هذه الجهود، تركز إكوادور على منظومتين: التعليم والابتكار، لضمان أن الهدف النهائي للابتكار ليس تعظيم الربح، وإنما إنشاء اقتصاد يلبي الاحتياجات، ويضمن حماية الحقوق، ويبني القدرات الفردية والجماعية والإقليمية.
5. وبناء على ذلك، وُضعت النظم الفرعية التالية بوصفها جزءا من الابتكار الاجتماعي: المواهب البشرية؛ والبحث؛ والتمويل والبنية التحتية للعلوم والابتكار؛ وإدارة حقوق الملكية.
6. والمؤسسة المنوط بها تنفيذ التغييرات في مجالات التعليم العالي والعلوم والتكنولوجيا والابتكار هي وزارة التعليم العالي، والعلوم والتكنولوجيا والابتكار (SENESCYT) التي أُنشئت بموجب قانون التعليم العالي (LOES) لسنة 2010.
7. وقد جرى تعزيز نظام التعليم العالي لتخريج مهنيين يتمتعون بقدرات عالية على الاندماج في النظم الإنتاجية، والذين يمكنهم إنتاج المعرفة من الدوائر الأكاديمية، والاستفادة منها في تطوير الأبحاث العلمية والتكنولوجية، التي يمكن للقطاع الإنتاجي تطبيقها وتنفيذها، مع التركيز على الاحتياجات التي تحفز الحياة الجيدة في إكوادور. وكانت النتائج واضحة بالفعل. على سبيل المثال، بحلول عام 2015، سُجلت زيادة قدرها 220 في المائة في عدد من الجامعات التي تنشر في اسكوبوس، بالمقارنة مع عام 2010.
8. وتمثلت الخطوة الأولى في عملية تعزيز التعليم في تقييم وتصنيف جميع الجامعات في إكوادور في خمس فئات وفقا لمستوى أدائها. وأسفر التقييم عن تحديد 26 جامعة بوصفها جامعات لا تفي بمعايير الجودة: الأكاديميون، والكفاءات العلمية، والبحث، والتنظيم، والبنية التحتية. وتوصل تقييم أُجري لاحقا إلى أن 14 جامعة من هذه الجامعات لم تستوفِ الشروط المتعلقة بالأكاديميين والمحاضرين والعملية المنظِمة للبنية التحتية بوصفها مؤسسات للتعليم العالي. وقد أُغلقت هذه الجامعات.
9. وإضافة إلى ذلك، تم تخصيص موارد كبيرة للتعليم العالي والبحث العلمي:
10. *منح دراسية:* تمنح إكوادور أكبر عدد من المنح الدراسية سنويا بالنسبة لعدد السكان (2.27 منحة لكل10 000 شخص) على مستوى أمريكا اللاتينية. ومنذ 2007 حتى نهاية 2015، قدمت ما مجموعه 501 11 منحة دراسية للطلاب الجامعيين والخريجين للدراسة في الخارج. وعقب الانتهاء من الدراسة، عاد3385 من أصحاب الزمالات الى البلد، حيث يعمل 99 في المائة منهم داخل البلد؛ 35 في المائة في الجامعات الحكومية أو الخاصة؛ و20 في المائة في الشركات الخاصة العاملة في قطاعات الإنتاج والخدمات؛ و18 في المائة في القطاع الصحي، بينما تعمل النسبة المتبقية وهي 27 في المائة في مؤسسات البحوث العامة وفي الهيئات المستقلة وكأصحاب مشاريع مستقلين. ويوجد حاليا 276 14 متدربا في الخارج؛ تمول الحكومة منهم 334 11 متدربا، بينما تمول الجامعات2942 متدربا، بوسعهم العودة إليها كمحاضرين. وقد أثَّر القانون الأساسي للتعليم العالي في هذا التوجُّه. وتقدم حكومة إكوادور المنح الدراسية التالية من خلال وزارة التعليم العالي، والعلوم والتكنولوجيا والابتكار:
11. منح دراسية من جلوبو كومون *Globo Commún*: تعليم عال بمعايير أكاديمية رفيعة المستوى على الصعيد الدولي، بغية تعزيز المهارات الاكوادورية في شتى مجالات المعرفة؛
12. منح دراسية للخريجين: تقدم منحا دراسية لتأهيل الإكوادوريين للدراسة في المستوى الرابع (الماجستير، والدكتوراه والتخصصات الطبية)؛
13. منح البحث عام 2015: تساعد في تمويل دراسات المستوى الرابع في الجامعات، وتتيح للأشخاص الطبيعيين الإكوادوريين الدراسة في الخارج، كي يتسنى لهم العمل كباحثين في مؤسسات البحوث العامة الاكوادورية، وكذلك الأشخاص الراغبين في العمل في المشاريع البحثية للجامعات ومعاهد الفنون التطبيقية ومؤسسات البحوث العامة.
14. منح للمحاضرين الجامعيين: منح لدراسات الدكتوراه في الجامعات وللدراسة في الخارج، بغية رفع المستوى الأكاديمي للجامعات ومعاهد الفنون التطبيقية الوطنية، وتحويلها إلى مراكز بحث تعتز بتعليم ذي جودة عالمية؛
15. منح لأبحاث ما بعد الدكتوراه: تقدم منحا لإقامة الباحثين، الذين على وشك الانتهاء من دراسات الدكتوراه، العاملين في إطار مشروع وطني للأبحاث، ويسعون إلى تعزيز أبحاثهم وقدراتهم العلمية؛
16. منح دراسية لمجموعة الأداء العالي *(*HPG*)*: تهدف إلى تقديم منح دراسية للطلاب الحاصلين على أفضل درجة في تصنيف المدارس الثانوية، للدراسة في أفضل الجامعات في جميع أنحاء العالم.
17. المساعدات المالية: تهدف إلى تقديم الدعم المالي للإكوادوريين الراغبين في الالتحاق بالتعليم العالي، لكنهم يفتقرون إلى الموارد المالية اللازمة، أو أولئك الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة.
18. *الاستثمار في التعليم:* وفيما يتعلق بالاستثمار في التعليم العالي كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي (حاليا 2.2 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي)، تجدر الإشارة إلى أنه لم يسبق لدولة إكوادور أن استثمرت كل هذا القدر في مجال التعليم العالي. فمنذ عام 2007، خصصت الدولة9.601 مليون دولارا أمريكيا للتعليم العالي.
19. *تعزيز الجامعات والمعاهد التقنية والتكنولوجية:* اتجه النظام السابق إلى توزيع الموارد على نحو غير فعال مفضلا الجامعات المنخفضة الجودة، ومتحيزا ضد الجامعات الأكبر والأفضل من حيث الجودة. أما في الوقت الراهن، فيجري توزيع الموارد استنادا إلى المعايير التالية: الجودة والتميز الأكاديمي والكفاءة.
20. *التقييم واعتماد الجامعات:* اتُبعت المراحل التالية في عملية التقييم الخارجي: التقييم الوثائقي، الزيارات الميدانية، مرحلة التصويبات الأولية للتقرير، مرحلة المراجعة المتعلقة بتصنيف الوظائف وجلسات الاستماع العامة. ويتعامل نموذج التقييم المؤسسي مع مؤسسات التعليم العالي بوصفها وحدات أكاديمية هيكلية ووظيفية.
21. *زيادة رواتب المحاضرين/ الباحثين:* اشتملت اللوائح المنظمة للأوضاع الوظيفية وجداول مرتبات المحاضرين الجامعيين، والمعلمين العاملين في إكوادور في الوقت الحاضر على زيادة في أجور المحاضرين في الجامعات ومعاهد الفنون التطبيقية الحكومية. وفيما سبق، كان راتب كبير المحاضرين يبلغ1281 دولارا أمريكيا. أما في الوقت الراهن، فيبلغ الحد الأدنى لأجر كبير المحاضرين2967 دولارا أمريكيا، بينما يصل الحد الأقصى6122 دولارا أمريكيا.
22. وإضافة إلى ما سبق، أنشأت الدولة أربع جامعات جديدة رفيعة المستوى: جامعة Yachay لأبحاث التكنولوجيا التجريبية؛ وجامعة الأمازون الإقليمية، إيكيام؛ والجامعة الوطنية للتربية؛ وجامعة الفنون، التي تُشكل الآن الركائز الأساسية للتحول الاجتماعي والإنتاجي والمعرفي للبلد، وتُمثل علامة بارزة في تاريخ نظام التعليم العالي.
* *جامعة Yachay لأبحاث التكنولوجيا التجريبية:*أُنشئت بهدف إنتاج الأبحاث العلمية، وتطوير التكنولوجيا، وإنتاج المعرفة ونشرها، تلبية للاحتياجات الاجتماعية في بيئة متعددة التخصصات ومشتركة بين التخصصات، وتوطئة لتدريب مهنيين مبدعين ومبتكرين يتحلون بإحساس عال بالإنسانية، ويسهمون بشكل استباقي في تطوير إكوادور والمنطقة. تأسست هذه الجامعة في مدينة المعرفة؛ أول مدينة تُخطط للأعمال الابتكارية التكنولوجية، والأعمال التجارية الكثيفة الاعتماد على المعرفة. وتهدف المدينة إلى تطوير القدرات المؤسسية بغية تعزيز القاعدة التكنولوجية الوطنية، وتعزيز الاقتصاد الاجتماعي للمعرفة، فضلا عن تعزيز تطوير العلوم.
* *جامعة إيكيام Ikiam الحكومية في الأمازون:*تهدف إلى تدريب المهارات البشرية المتخصصة في علوم الحياة، وعلوم الأرض وعلوم المستوطنات البشرية؛ وإنتاج ونقل المعرفة المرتبطة بالتراث الطبيعي المتجدد وغير المتجدد، وذلك للمساهمة في إقامة مجتمع المعرفة على الصعيدين الوطني والدولي. وقد أُنشئت الجامعة في منطقة الأمازون، لتكون بمثابة منظومة متكاملة للعلوم والتكنولوجيا والابتكار، الذي يلبي الاحتياجات المتغيرة للمصفوفة الإنتاجية في إكوادور.
* *جامعة الفنون:*تهدف إلى تدريب المهنيين في مجال الفنون، كي يكونوا على دراية كاملة بعملهم. وتكون الجامعة بمثابة مرجعا دوليا لجودة ما تقدمه في مجالات التدريب الفني، والبحث والتطوير والإنتاج والنشر، على نحو يضمن الممارسة الكاملة للحقوق الثقافية لإكوادور.
* *الجامعة الوطنية للتربية:* أُنشئت للمساهمة في تطوير المهارات البشرية في النظام التعليمي. وقد اعتُرف بها كجامعة مرجعية على المستويين الوطني والدولي لتدريب المعلمين وغيرهم من المهنيين العاملين في مجال التعليم، ممن يلتزمون بالمبادئ الأخلاقية، ويمكنهم المشاركة في تحويل نظام التعليم من خلال تقديم حلول مناسبة ثقافيا وسليمة علميا.
1. و يجري، في الوقت الراهن، تنفيذ مشروع آخر، هو "مشروع بروميثيوس". وهو مبادرة من الحكومة الإكوادورية تهدف إلى تعزيز البحث والتدريس ونقل المعرفة بشأن مواضيع متخصصة، من خلال ربط الباحثين والمحاضرين رفيعي المستوى (الذين يعيشون في الخارج) بالجامعات ومعاهد الفنون التطبيقية ومؤسسات البحوث العامة وغيرها من المؤسسات (سواء الممولة من الحكومة أم الممولة بصورة مشتركة) في تطوير مشاريع البحث والتدريس في قطاعات الأولوية.
2. وثمة جانب آخر مهم للتعليم، وهو إعداد برنامج "الوحدات التربوية للألفية " وتنفيذه. في عام 2005، انضمت إكوادور إلى 147 بلدا في التوقيع على إعلان الألفية، الذي يتضمن الأهداف الإنمائية للألفية، التي يتعين تحقيقها بحلول عام 2015. وأبرز هذه الأهداف في مجال التعليم هي ضمان إتمام البنين والبنات على حد سواء لمرحلة التعليم الابتدائي، ومن ثمَّ ، إتاحة فرص متساوية لكليهما في جميع مراحل التعليم، والقضاء على عدم المساواة، وتركيز الجهود على المساواة بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي. وفيما يلي الإنجازات التي حققها برنامج "الوحدات التربوية للألفية " في إكوادور حتى الآن:
* الوحدات المُنشأة: 59 وحدة
* والوحدات تحت الإنشاء: 54 وحدة
* والوحدات الجاري تخطيطها بغرض الإنشاء: 212 وحدة
1. معايير اختيار الموقع: اختيرت المواقع المحتملة للوحدات التربوية للألفية الجديدة استنادا إلى المعايير الفنية التالية:
* التركيز على القطاعات المهملة تاريخيا،
* وتلبية احتياجات الطالب في الحضر والريف،
* وتحسين الجودة الأكاديمية والأوضاع المحلية.
1. وجرى تحديد أولويات المواقع وفقا للعوامل التالية:
* مستوى فقر السكان،
* وعدم توفر الخدمات التعليمية،
* وتدني مستوى الأداء الأكاديمي في الاختبارات الوطنية (SER).
1. وتهدف هذه المجموعة من الإصلاحات إلى تهيئة بيئة أكاديمية وفكرية مواتية للأبحاث الأكاديمية، والثقافة، والعلوم، والتفكير النقدي والمعرفة المتقدمة.
2. ومن غير المأمول أن يكون للجهود الاقتصادية، التي تُبذل في شكل منح دراسية وقروض الطلاب، وغيرها، أي تأثير يُذكر على الاستراتيجية الرامية إلى وضع نموذج جديد لنمو إكوادور إذا لم تتحول من نظام الملكية فكرية المتقادم إلى نظام يساعد على الحصول مجانا على الملكية الفكرية.
3. ومن شأن نظام إدارة المعرفة الذي تعتزم إكوادور إنشاءه، أن يُمكِّن من تطوير النشاط الإبداعي، والابتكار الاجتماعي والاقتصادي، ويُشجع نقل التكنولوجيا، ويتيح سبيلا يتسم بالديمقراطية للوصول إلى المعرفة/الثقافة، والتحرر الواضح من التبعية المعرفية، وتوليد القيمة المضافة. وهذه العملية من الأهمية بمكان بالنسبة لبلد يتمتع بموارد وراثية ومعارف تقليدية ضخمة ويتمتع بإمكانات هائلة، لاسيما موقعه الجغرافي، لتنمية الصناعات الإبداعية والبحث في شتى فروع المعرفة. وكما ذكر آنفا، تبرز إكوادور بوصفها واحدة من أكثر بلدان العالم تنوّعا أحيائيا في العالم. ولذلك تسعى إلى الحفاظ على التراث الطبيعي وتراث الأجداد الذي تُجرَى بشأنه الأبحاث. وعلاوة على ذلك، تسعى إكوادور إلى تسخير الثروة الكبيرة المتأصلة في الأبحاث عن الموارد البيولوجية والجينية، للتأكد من تقاسم المنافع المستمدة من الأبحاث على نحو منصف.
4. وبفضل الإرادة السياسية لجميع أصحاب الشأن المعنيين، لاسيما الحكومة، تناقش الجمعية الوطنية حاليا مشروع قانون بشأن القانون الأساسي للاقتصاد الاجتماعي للمعرفة والإبداع والابتكار، يُعرف باسم قانون Ingenios، يسعى إلى وضع إطار قانوني ومؤسسي للانتقال من الاقتصاد الأولي القائم حاليا في البلاد إلى اقتصاد أبرز سماته أنشطة جديدة مدِّرة للثروة، تستند إلى المعرفة والمهارات البشرية. ويسعى مشروع القانون كذلك إلى تعزيز المعرفة والأعمال الحرة، جنبا إلى جنب مع ضمان حماية حقوق المبدعين. وهذا المشروع هو الأول من نوعه عالميا.
5. أما مدونة الإبداع "Ingenios Code " فهي مشروع بناء تعاوني، أي إبداع تعاوني بين المواطنين والمؤسسات من خلال تكنولوجيا المعلومات. وهكذا، للمرة الأولى في المنطقة وفي إكوادور، تشهد مرحلة تصميم المشروع مشاركة المجتمع المدني من خلال تطبيق أداة للمشاركة التعاونية على الإنترنت، والتي تسمح لعامة الجمهور بالمساهمة بعدد من التوصيات والتعليقات على نص المشروع باستخدام برنامج "mediawiki". وكانت النتائج مشجعة، إذ زار الموقع أكثر من 000 800 1 شخص، وشارك أكثر من38 000 في أعمال التحرير منذ نشر نص المشروع. وأصبح ويكي Ingenios Code منبرا يتيح للمواطنين المشاركة مباشرة في تحرير نص مشروع القانون المقترح.
6. وفي عملية التحول التي تتم على الصعيد الوطني، يؤدي معهد إكوادور للملكية الفكرية (IEPI) دورا رئيسيا، لأنه المسؤول عن تسجيل العلامات التجارية وبراءات الاختراع للابتكارات التي تنتجها الشركات والجامعات والباحثون وغيرهم من الجهات الفاعلة الوطنية والدولية في إكوادور. كما أنه أحد المؤسسات المسؤولة عن الترويج لمزايا استخدام أنظمة الملكية الفكرية. وتسعى هذه العملية إلى وضع المعرفة كنشاط أساسي في المجتمع، يجب حمايتها وتعزيزها من خلال السياسات العامة والبرامج والمشاريع المعنية بالملكية الفكرية.
7. ويكفل النظام الجديد حرية البحث بوصفها أساسا لجميع الأنشطة العلمية، كما يحترم، في الوقت نفسه، الأخلاق، والطبيعة والبيئة، واستخدام المعارف المتوارثة عن الأجداد والمعارف المحلية وتنميتها. وقد تم وضع إجراءات الاعتماد والبحث العلمي، بحيث يمكن تلبية احتياجات العمل من الباحثين في إطار تنظيمي مناسب. ويتفق هذا الغرض مع الهدف الرئيسي لمكاتب الويبو الخارجية: "الاضطلاع بدور ريادي في وضع نظام دولي متوازن وفعال للملكية الفكرية يُفسِح المجال للابتكار والإبداع لفائدة الجميع". وإضافة إلى ذلك، يستند النظام الجديد، فيما يتعلق بالملكية الفكرية، إلى ركيزتين أساسيتين. الأولى، حوار المعرفة، ويتضمن تعزيز المعرفة اليومية والمعارف التقليدية، والحرص دائما على توافقهما مع المعرفة العلمية الناتجة. والثانية، نظام حديث للملكية الفكرية يلائم الاحتياجات الحالية والمستقبلية، ويقر بالحقوق التي لم يغطيها النظام السابق. كما تتضمن هذه الركيزة وضع حوافز لتوليد البراءات والأعمال الفكرية في الجامعات.
8. وفي ظل هذا النظام الجديد، يتمتع معهد إكوادور للملكية الفكرية أيضا بصلاحية تخوله لا أن يكون سجلا فحسب، وإنما مؤسسة مسئولة عن نشر وتشجيع ومساعدة القطاعات المهتمة بقضايا الملكية الفكرية. إضافة إلى ذلك، سيكون المعهد على صلة مباشرة مع أنظمة التعليم العالي والابتكار في مجالات العلوم والتكنولوجيا، من خلال وزارة التعليم العالي والعلوم والتكنولوجيا والابتكار المسئولة عن تنسيق السياسات المعنية بهذه القضايا وتوجيهها.
9. وهذا هو السبب في أن المهمة الرئيسية لمكتب الويبو الخارجي في إكوادور ستكون، على وجه التحديد، المشاركة كجهة فاعلة محورية في تنمية الإبداع والابتكار، وحماية المبادرات الإنسانية، وتقريب المنافع المتولدة عن هذه التنمية إلى الجمهور عموما.

إكوادور: بلد يرغب في استضافة مكتب الويبو الخارجي

1. وصولا إلى هذا التحول، ولكي تكون أنظمة الملكية الفكرية الوطنية متسقة مع النظم الدولية، سيكون من المستصوب اختيار موقع مكتب الويبو الخارجي في إكوادور. وسيكتسي هذا المكتب أهمية لعدة أسباب يِرد شرحها أدناه.
2. أولا، توفير الدعم المستمر في تنفيذ أنظمة الملكية الفكرية العالمية التي تديرها الويبو. إضافة إلى تعزيز قدرات معهد إكوادور للملكية الفكرية في تنفيذ أنظمة الملكية الفكرية التي تديرها الويبو، وفي سعيه نحو تقديم خدمات الويبو لأصحاب الشأن على المستوى الوطني.
3. ثانيا، إنشاء مكتب الويبو الخارجي لن يكون لصالح إكوادور وحدها. فإذا تم قبول هذا الطلب، سيكون هذا المكتب هو المكتب الخارجي الأول والوحيد الناطق باللغة الإسبانية في المنطقة، وسيعمل على تعزيز القدرات التقنية، ويساعد على تحقيق الأهداف المحددة. وبناء على ذلك، ونظرا إلى الموقع الجغرافي لإكوادور، الذي يسمح بمزيد من التقارب مع بلدان القارة في الشمال والجنوب، فمن شأن هذا المكتب أن ييسر تطوير أنشطة التوعية والترويج للملكية الفكرية، والويبو وأنظمة الملكية الفكرية الدولية في أمريكا اللاتينية والكاريبي. وبهذا المعنى، سيساعد المكتب الخارجي على ضمان تنفيذ خطط الويبو وبرامجها التي يجري إعدادها في إكوادور وفي بلدان أخرى في المنطقة على نحو فعال بالتعاون مع المكتب الخارجي.
4. وثمة جانب آخر وجيه لهذا الاقتراح هو أن الربط بين القطاعات الأكاديمية والقطاعات المعنية بالابتكار والعلم والتكنولوجيا من خلال وزارة التعليم العالي، والعلوم والتكنولوجيا والابتكار من شأنه أن يسهل تطبيق المراقبة التكنولوجية، ونقل التكنولوجيا إلى القطاعات الواردة أعلاه المزاوجة التكنولوجية. ولا شك أن دعم المبدأ التوجيهي للسياسات العامة المتعلقة بالابتكار والتطوير أيضا لعمل معهد إكوادور للملكية الفكرية أمر بالغ الأهمية، إذ سيؤدي إلى تطوير المشاريع وتنفيذها في هذه المنطقة بصورة سريعة ومباشرة بالمقارنة مع البلدان الأخرى في المنطقة.
5. وفيما يتعلق بالعلاقة مع باقي بلدان القارة، تسعى إكوادور إلى تكثيف التكامل بين بلدان أمريكا الجنوبية وترسيخه من خلال اتحاد دول أمريكا الجنوبية (UNASUR) وغيرها من مبادرات التكامل في المنطقة؛ مثل مجموعة دول منطقة الأنديز (CAN) والسوق المشتركة لبلدان أمريكا الجنوبية (MERCOSUR)

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

1. تتمثل أهداف المكتب الخارجي في إكوادور فيما يلي:

*الخدمات العالمية للويبو*

1. الترويج لخدمات الويبو العالمية،
2. ودعم خدمات الويبو الدائمة للعملاء.

*الخدمات المقدمة إلى القطاع الخاص*

1. تقديم خدمات لمستخدمي ومودعي الطلبات في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، ونظام مدريد، ونظام لاهاي وقواعد البيانات، إضافة إلى خدمات مركز التحكيم والوساطة،
2. والتعاون مع القطاع الخاص في إكوادور وفي المنطقة من أجل مشروعات التعاون العالمية.

*الأنشطة الإقليمية للويبو والأمم المتحدة*

1. مساعدة المقر الرئيسي في تنفيذ الأنشطة في المنطقة،
2. والتعاون مع منظمات الأمم المتحدة المُمثَلة في إكوادور وفي المنطقة.

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[31]](#footnote-31))***:**

*[انظر الجزء الفرعي المعنون "الغرض"].*

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

1. *[يشير الاقتراح إلى]* أن كلاً من إكوادور وأمريكا اللاتينية ستجني فوائد عظيمة جرّاء إنشاء مكتب خارجي للويبو يقع، كما هو موضح أعلاه، في موقع استراتيجي على مقربة من معظم بلدان القارة (كولومبيا وبيرو وفنزويلا وبوليفيا وبنما)، وبخاصة فيما بتعلق بتنفيذ المساعدة التقنية وبناء القدرات لكل مكتب من مكاتب الملكية الفكرية الوطنية، والترويج لأنظمة الويبو والخدمات والاستراتيجيات التي تُقرِّب الملكية الفكرية إلى القطاعات المعنية.

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[32]](#footnote-32) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

البنية التحتية

1. وفيما يتعلق بالبنية التحتية اللازمة لتشغيل مكتب الويبو الخارجي، تبلغ تكلفة مكتب مساحته 95 متر مربع تقريبا في الحي المالي والتجاري الرئيسي في العاصمة كيتو نحو175 000 دولار أمريكي سنويا، بما في ذلك جميع نفقات الخدمات اللازمة لتشغيله. ومن الجدير بالملاحظة أن مكاتب معهد إكوادور للملكية الفكرية تقع في هذه المنطقة، وسيكون من المفيد إقامة مكتب الويبو الخارجي في نفس الحي لتسهيل التنسيق بين المكتبين. وتبلغ تكلفة تأثيث مكتب لخمسة موظفين نحو000 20 دولار أمريكي، تشمل تكلفة جميع المعدات والأدوات اللازمة. وفيما يتعلق بالموظفين، يُقترح أن يعمل بالمكتب 5 موظفين: مدير، وخبير، وموظفيْن من فئة P5 وموظف يعمل بعقد قصير الأجل.

|  |  |
| --- | --- |
| النفقات المتوقعة | عام واحد |
| الإيجار والمرافق | 175 000 دولار أمريكي |
| المعدات والأدوات | 20 000 دولار أمريكي |
| المجموع | 195 000 دولار أمريكي |

*تنفيذ الميزانية التقريبية لمكتب الويبو الإقليمي (عام واحد)*

1. إن إكوادور مستعدة للمساهمة في هذه النفقات، باستثناء الرواتب وأجور الموظفين الواردين أعلاه، من أجل تحاشي خطر احتمال أن يكون إنشاء هذا المكتب غير عملي من وجهة النظر المالية للويبو، ويمثل عبئا إضافيا عليها.
2. ويمكن، إضافة إلى ذلك، إنشاء المكتب في كيتو في الحي آنف الذكر. وأن يشغل واحدا من عدة مبانٍي تابعة لمعهد إكوادور للملكية الفكرية، أو يمكن إنشاؤه في Yachay مدينة المعرفة، حيث يوجد أيضا مكتب تابع للمعهد مساحته 100 متر مربع، يمكن وضعه تحت تصرف المكتب الخارجي. وتبعد مدينة المعرفة عن مطار كيتو ساعتين برا، بينما تبعد عن الحدود مع كولومبيا ساعتين فقط.
3. ويمكن، من وجهة النظر المالية، بمجرد إنشاء المكتب الخارجي في إكوادور، إنشاء صندوق من إسهامات القطاعين العام والخاص، على أن يتولى المكتب إدارة هذا الصندوق، ويعمل على تيسير إدارته في إطار الأهداف والمقاصد المحددة. وتجدر الإشارة في هذه الظروف إلى أن معهد إكوادور للملكية الفكرية ذاتي الإدارة، أي أن ميزانيته تعتمد إلى حد كبير على تحصيل رسوم الطلبات المودعة. وقد لوحظ تزايد عدد الطلبات في الآونة الأخيرة، وهكذا، يمكن تخصيص نسبة مئوية من هذا الدخل لتشغيل المكتب وتمويل الأنشطة اعتبارا من 2017 *[انظر الجدول الوارد في الاقتراح للاطلاع على ميزانية معهد إكوادور للملكية الفكرية]*.

الأمن

1. في إكوادور، يمكن لكل من المؤسسات العامة والمنظمات الدولية أن تتعاقد للحصول على خدمات شركات الأمن. وتتولى وزارة الداخلية تنظيم هذه الشركات بشكل مباشر، كما أنها المسؤولة عن رصد السياسات العامة في هذا القطاع وصياغتها وتنفيذها وتقييمها؛ من أجل ضمان تحقق الأمن الداخلي والقدرة على حكم الدولة، مع إيلاء الاعتبار الواجب للديمقراطية والمشاركة المدنية، من أجل المساهمة في رفاه المجتمع. وفيما يلي الآلية الأمْنية المتبعة في مكاتب معهد إكوادور للملكية الفكرية في كيتو:
2. ثلاث نقاط أمنية على مدار 24 ساعة في مبنى فوروم 300 (المبنى الرئيسي)، ونقطة أمنية واحدة في مبنى سيجلو 21.
3. سبع نقاط أمنية لمدة 12 ساعة: ستة في بناء فوروم 300، ونقطة أمنية واحدة في مبنى البيَّانا.
4. يبلغ مجموع تكاليف الأمن 26 538 58 دولارا أمريكيا شهريا، 1 393 84 دولارا أمريكيا لكل نقطة أمنية لمدة 12 ساعة، و2 787 66 دولارا أمريكيا لكل نقطة أمنية لمدة 24 ساعة.
5. وتجدر الإشارة إلى أن مركز عمليات شركة الأمن، التي توفر هذه الخدمات يبعد خمس دقائق عن مكاتب معهد إكوادور للملكية الفكرية. وهو ما يعني استجابة سريعة لحالات الطوارئ، التي لحسن الحظ لم تحدث في المعهد حتى الآن.
6. وتم تزويد المباني أيضا بنظام كاميرات لمراقبة المباني والمكاتب. ويجب على الزوار التسجيل في مكتب الاستقبال، وإظهار بطاقات هويتهم الوطنية، حيث يتم الاحتفاظ بها، ومبادلتها ببطاقة ممغنطة تسمح بالدخول إلى المكتب أو إلى الطابق المنتظر استقبالهم فيه فقط. وعقب الزيارة، تُردُّ بطاقة الهوية وتُسترد البطاقة الممغنطة. ويحمل جميع موظفي معهد إكوادور للملكية الفكرية أيضا بطاقة ممغنطة، تتيح لهم الوصول إلى المدخل الرئيسي، ثم إلى مصعد موقف السيارات، الذي يمكِّنهم من الوصول إلى الطوابق التي يشغلها المعهد فقط.
7. وأخيرا، تقدم الشرطة أيضا المساعدة لجميع المؤسسات العامة والمنظمات الدولية. وسيكون من المستحسن إلى حد بعيد النظر في إبرام اتفاق جديد مع الشرطة لاتخاذ تدابير للمراقبة أكثر مما هو متاح عادة لمثل هذه المؤسسات، ومن ثمَّ توفير قدر أكبر من الأمن لموظفي المكتب الخارجي.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[33]](#footnote-33)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

مصر

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[اقتراح إنشاء مكتب خارجي للويبو في القاهرة]* لخدمة مصر والدول الأعضاء الأخرى في المنطقة في مجالات محددة مسبقاً من مجالات الملكية الفكرية والتنمية، بما في ذلك التعاون التقني وبناء القدرات وتوفير خدمات في مجال الملكية الفكرية.

*[لم تحدد البلدان المشمولة بالاقتراح ولا البلدان المؤيدة له].*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[34]](#footnote-34)**:**

السياق الوطني

1. أطلقت مصر رسمياً "استراتيجية التنمية المستدامة – مصر 2030".
2. وتقوم هذه الاستراتيجية على عدد من المحاور يركز أحدها على الابتكار والمعرفة والبحث العلمي من أجل إقامة مجتمع معرفة يتسم بالإبداع والابتكار. وهناك عدد من الأهداف لمعالجة مشكلات تتصل بهذا المحور، وتشمل زيادة عدد البراءات الوطنية على الصعيدين الداخلي والخارجي بغية النهوض بمكانة مصر في مؤشر الابتكار العالمي، وإنفاذ قوانين ملائمة للملكية الفكرية، وسن تشريعات لتنظيم العلوم والتكنولوجيا والابتكار فضلاً عن نقل التكنولوجيا. وعليه، تضع مصر سياسات وطنية وبرامج لدعم الابتكار تشمل التمويل، ولا سيما تقديم حوافز على الاستثمار، ودعم الصناعات وإتاحة فرص العمل.
3. وأطلقت مصر "الاستراتيجية الوطنية للعلوم والتكنولوجيا والابتكار لعام 2030". وتهدف هذه الاستراتيجية إلى إرساء قاعدة من العلوم والتكنولوجيا تولد المعرفة وتنهض بالابتكار، وتسهم في تحقيق التنمية المستدامة. وستنفَّذ الاستراتيجية عن طريق مسارين: أما أولهما فهو تهيئة بيئة تمكينية للابتكار في مجال البحث العلمي، ولا سيما عن طريق تعزيز استخدام نظام الملكية الفكرية. وفضلاً عن ذلك، تهدف الاستراتيجية إلى تشجيع الاستثمارات في العلوم والتكنولوجيا وإقامة الروابط مع الصناعات والخطط الإنمائية والاحتياجات المجتمعية وإقامة شراكات مع الجهات والأطراف الفاعلة المعنية. وأما ثانيهما فهو توليد المعرفة ونقل التكنولوجيا وتوطينها.
4. ومن الجدير بالذكر أن مصر تعطي الأولوية لمجالات إنتاج الطاقة من مصادر الطاقة المتجددة، وإدارة المياه، والصحة، والزراعة والأمن الغذائي، وحماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتعليم، وقطاع السياحة.

الملكية الفكرية في مصر

البنية التشريعية والقانونية

*أ. دستور مصر الجديد لسنة 2014*

1. اعتُمد دستور جمهورية مصر العربية عن طريق استفتاء شعبي في يناير 2014، ومهد الطريق لإنشاء اقتصاد قائم على المعرفة، مع التركيز على تعزيز البحث العلمي والابتكار والإبداع وفقاً للمادة 23 منه.
2. وخصص الدستور مادة منه (وهي المادة 69) لحماية الملكية الفكرية حيث تلتزم الدولة "بحماية حق الملكية الفكرية بشتى أنواعها في كافة المجالات، وتنشئ جهازاً مختصاً رعاية تلك الحقوق وحمايتها القانونية، وينظم القانون ذلك". وتنص المادة 227 على أن "يشكل الدستور بديباجته وجميع نصوصه نسيجاً مترابطاً، وكلاً لا يتجزأ، وتتكامل أحكامه في وحدة عضوية متماسكة". ومن هذا المنطلق، تعدُّ المادة 69 جزءاً من أحكام الدستور الأوسع نطاقاً التي تلزم الدولة في مجالات الحق في الصحة (المادة 18) والحق في التعليم (المادتان 19 و20) والحق في بيئة صحية سليمة (المادة 46) ودعم محاور التنافسية وتشجيع الاستثمار (المادة 27) وضمان حرية البحث العلمي ورعاية الباحثين والمخترعين (المادة 66) وضمان حرية الإبداع الفني والأدبي ورعاية المبدعين وحماية إبداعاتهم (المادة 67).
3. وبناء على ما سبق، أقام الدستور روابط بين الحقوق الخاصة والمصلحة العامة وحقق التوازن اللازم بينهما. ويتماشى ذلك مع ضرورة تكييف أنظمة الملكية الفكرية مع المستويات الإنمائية والاحتياجات المخصصة لكل بلد كي تتوازن تدابير الحماية والإنفاذ مع دخول الأسواق وحماية المستهلكين والممارسات المنافية للمنافسة.

*ب. الإطار القانوني*

1. يعدُّ القانون رقم 82 لسنة 2002 بشأن الملكية الفكرية الإطار القانوني الرئيسي لحقوق الملكية الفكرية في مصر.

البنية المؤسسية

1. يحدد القانون رقم 82 لسنة 2002 السلطات الوطنية التالية المسؤولة عن التنفيذ بحسب ولاية ومجالات عمل كل منها:
2. مكتب براءات الاختراع في جمهورية مصر العربية (أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا، ووزارة البحث العلمي)، ووزارة الزراعة، ووزارة الثقافة، ووزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، ووزارة الإعلام (حل محلها اتحاد الإذاعة والتلفزيون)، ووزارة التجارة والصناعة، ومكتب العلامات التجارية والتصميمات والنماذج الصناعية (وزارة التجارة الداخلية)، ووزارة الداخلية، ووزارة العدل.
* اللجنة الوطنية للملكية الفكرية:

أُنشئت بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء في عام 2007، تحت رعاية وزارة الخارجية. وتتألف عضويتها من السلطات الوطنية المذكورة آنفاً، بالإضافة إلى وزارة البيئة والمعهد الإقليمي للملكية الفكرية (كلية الحقوق، جامعة حلوان).

* المعهد الإقليمي للملكية الفكرية: يمنح شهادات ويوفر دراسات جامعية للمهنيين في مجال الملكية الفكرية وطلاب كليات الحقوق.
* الأكاديمية الوطنية للملكية الفكرية (قيد الإنشاء): لها غرضان هما التدريب وبناء القدرات لدى العاملين في مجال الملكية الفكرية، ومنح درجات علمية جامعية في دراسات الملكية الفكرية.

التعاون مع الويبو

1. سعياً إلى النهوض بجدول أعمال حقوق الملكية الفكرية من منظور التنمية، تحرص مصر على دعم تعاونها مع الويبو وتوطيده فيما يخص تعزيز البنية المؤسسية والأكاديمية، وكذلك تعزيز التعاون وتبادل الخبرات مع بلدان المنطقة.

مصر بوصفها مركزاً للمكاتب الميدانية التي تمثل المنظمات الإقليمية والكيانات التابعة للأمم المتحدة

1. تستضيف مصر عدداً كبيراً من المكاتب الميدانية القطرية والإقليمية التي تمثل كيانات تابعة وغير تابعة لمنظومة الأمم المتحد، وتخدم إما المنطقة العربية أو المنطقة الأفريقية، وتستجيب لأولويات السياسة الوطنية.
2. وتضم شبكة مكاتب الأمم المتحدة في مصر 26 مكتباً، منها 15 مكتباً يعمل بوصفه مكتباً إقليمياً. وتشمل وكالات الأمم المتحدة التي تعمل في مصر عن طريق مكاتبها الإقليمية والقطرية مثلاً الوكالات القائمة في روما (الفاو، وبرنامج الأغذية العالمي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية)، واليونسكو، واليونيدو، والاتحاد الدولي للاتصالات، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك بين منظمات الأمم المتحدة لمكافحة الإيدز، ومنظمة الصحة العالمية، واليونيسف، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وإضافة إلى ذلك، تستضيف مصر حوالي 14 كياناً عربياً و6 كيانات الأفريقية أبرزها بنك التنمية الأفريقي، والبنك الأفريقي للاستيراد والتصدير، ووكالة الاستثمار الإقليمية التابعة للسوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي.
3. وتوفر هذه الشبكة الواسعة مجموعة كبيرة من الخبرات على الصعيدين القطري والإقليمي فضلاً عن خبرات راسخة في إدارة العلاقات مع هذه الكيانات الدولية.
4. وتنظم مذكرات تفاهم واتفاقيات الدولة المضيفة الامتيازات والحصانات، والولايات، ونطاق العمل في هذه المكاتب بناء على شروط يتفق عليها الطرفان.
5. استناداً إلى السياق المبيَّن آنفاً وإدراكاً للأولويات الأفريقية والتطلعات الإنمائية، تتمتع مصر بمكانة جيدة تمكنها من استضافة مكتب خارجي للويبو يخدم مصالح بلدان القارة الأفريقية ويتكيف مع احتياجاتها ومع المستويات الإنمائية الوطنية.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

1. من المزمع أن يشمل نطاق عمل المكتب وولايته مسائل الملكية الفكرية والتنمية، وفقاً لتوصيات جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، ولا سيما في عكس اتجاه هجرة الأدمغة لصالح كسب العقول، والإسهام في تحقيق التطلعات الأفريقية المبينة في "الأجندة 2063: أفريقيا التي نريدها"، وتماشياً مع خطة التنمية المستدامة. وينبغي لأنشطة المكتب أن تكفل حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها وأن "تسهم حماية وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية في تشجيع روح الابتكار التكنولوجي ونقل وتعميم التكنولوجيا، بما يحقق المنفعة المشتركة لمنتجي المعرفة التكنولوجية ومستخدميها بالأسلوب الذي يحقق الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية والتوازن بين الحقوق والواجبات" (المادة 7 من اتفاق تريبس). وفضلاً عن ذلك، يجب العمل على تحقيق الأولويات الأفريقية في مجال حفظ وحماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي من أجل تعزيز المزايا النسبية الأفريقية وتعزيز القدرة التنافسية لأفريقيا في هذا المجال، وتوجيه النتائج نحو تحقيق التنمية المستدامة.

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[35]](#footnote-35))***:**

1. ستحدد تفاصيل الولاية ونطاق العمل على أساس مناقشات مستفيضة بشأن اتفاق البلد المضيف.
2. وتشمل مجالات التعاون المحتملة ما يلي:

(أ) دعم الصناعات الإبداعية بهدف تحويلها إلى أصول للملكية الفكرية تسهم في نمو الاقتصاد؛

(ب) بحث وسائل وسبل تعزيز القدرة الاستيعابية للابتكار، مع مراعاة أن الابتكار يغطي مجموعة واسعة من المجالات منها البحث والتطوير، والاستثمارات الهادفة، والتجارة، وسياسة التنافس؛

(ج) مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "مسوغات فتح مكتب خارجي"].*

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[36]](#footnote-36) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

1. ستحدد تفاصيل الولاية ونطاق العمل على أساس مناقشات مستفيضة بشأن اتفاق البلد المضيف.

*[لم تحدد المساهمة المقترحة].*

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[37]](#footnote-37)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

السلفادور

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

النطاق الجغرافي للمكتب: أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية والكاريبي.

تمثل السلفادور بحكم موقعها الجغرافي مركزاً إقليمياً في أمريكا الوسطى والكاريبي، مما يعزز الاتصالات والروابط السلسة بين الويبو وهذه المنطقة الجغرافية.

*[يشير الاقتراح إلى "النطاق الجغرافي للمكتب" دون تحديد البلدان المشمولة بالاقتراح ولا البلدان المؤيدة له].*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[38]](#footnote-38)**:**

1. السلفادور بلد نام مازال يبني إطاراً للسياسات والتنظيم لتعزيز توظيف الملكية الفكرية باعتبارها أداة لشعبه بغية تطوير بلد على مستوىً أعلى من الإنتاجية والتعليم.
2. وبالتالي، وفي ضوء المقترح الوارد أدناه، فمن شأن هذا المكتب الخارجي أن يعمل على نشر المعرفة بخدمات الويبو وتيسير الحصول عليها، مع تعزيز التعاون فيما بين الوكالات وفيما بين بلدان الجنوب والتوعية بالمعاهدات الدولية مثل البروتوكول المتعلق باتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات.
3. وعلى نفس المنوال، فمن شأن مكتب للويبو في السلفادور بحكم موقعه أن يخدم عدة أغراض من بينها تعزيز التعاون فيما بين بلدان منطقة أمريكا الوسطى والربط بوكالات دولية و/أو مكاتب ملكية فكرية أخرى في أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية والكاريبي، والتي يمكن استمداد المساعدة التقنية منها. كما أن من شأنه أن يقوي حماية حقوق الملكية الفكرية واستراتيجيات سياسات الملكية الفكرية العامة بما يفيد *[الشعب]* والأراضي الواقعة ضمن النطاق الجغرافي للمكتب الخارجي.
4. وستبقى للمكتب الوطني (سجل الملكية الفكرية) سلطاته، غير أن المكتب الوطني للملكية الفكرية، الذي يتخذ من المركز الوطني للتسجيل مقراً له، سيشارك في أعمال برامج الويبو للتواصل والتوعية في مجال الملكية الفكرية، كما سيرفع مستوى الوعي بالملكية الفكرية وفهمها واحترامها.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح"].*

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[39]](#footnote-39))***:**

المهام والأنشطة المتوخى إعدادها

1. رعاية تعاون أوثق من أجل الترويج لتطوير الملكية الفكرية وتعزيز التعاون بين بلدان أمريكا الوسطى والكاريبي والجمهورية الدومينيكية.
2. وتوسيع نطاق الملكية الفكرية لتلبية الاحتياجات من بناء القدرات وتعزيز التعاون لأمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية والكاريبي.
3. والترويج لمعاهدات الويبو وخدماتها العالمية مثل معاهدة التعاون بشأن البراءات واتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات واتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية ومعاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات وغيرها.
4. والتشجيع على استخدام خدمة الويبو للوساطة والتحكيم والترويج لها، مع تعزيز المشاريع المؤسسية للمركز الوطني للتسجيل بالسلفادور المتعلقة بإنشاء مركز للتحكيم والوسائل البديلة لتسوية المنازعات على الصعيد الإقليمي.
5. ومساعدة الدول في أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية والكاريبي في المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية، لا سيما ما يتعلق من ذلك بالتعاون وبناء القدرات المؤسسية.
6. وتشجيع ودعم وتعزيز هيئات الإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة في أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية والكاريبي.
7. والترويج لإنشاء أكاديمية إقليمية للملكية الفكرية لأمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية والكاريبي.
8. والمساعدة على توظيف الملكية الفكرية من أجل رعاية نقل التكنولوجيا ودعم مراكز التكنولوجيا والابتكار، مع تعزيز شبكة CATI-CARD الإقليمية.
9. والأنشطة الأخرى المعتمدة في برنامج وميزانية الويبو.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح"].*

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[40]](#footnote-40) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

الموقع

مدينة سان سلفادور: مقر المركز الوطني للتسجيل بجوار الأكاديمية الوطنية للملكية الفكرية.

المزايا والمعاملة الدبلوماسية

1. سيقدَّم مقترح إلى وزارة خارجية جمهورية السلفادور للنظر في منح مدير المكتب الخارجي للويبو مزايا لا تقل فضلاً عن تلك التي من شأن المدير أن يستمتع بها في مقر الويبو الرئيسي، بمعنى الصلاحيات الممنوحة لأفراد البعثات الدبلوماسية في البلاد، مما يشمل زوج المدير وأبناؤه القصر. وسيكون ذلك كله وفقاً للوائح التنظيمية الحالية لأعضاء السلك الدبلوماسي المقيمين في السلفادور.
2. ووفقاً لما يسري من القانون الدولي على البعثات الدبلوماسية المقامة في البلاد، ومع مراعاة *[تشريعات السلفادور]* ذات الصلة، سيكون للمكتب الخارجي للويبو حرمة لا تنتهك، وستنطبق هذه الحرمة على سجلاته وممتلكاته وأصوله.

الإعفاءات من ضرائب الدخل وغيرها من الضرائب

1. ستقدم وزارة مالية السلفادور مقترحاً للنظر في إعفاء موظفي الويبو الدبلوماسيين من الضرائب على الرواتب والمكافآت والبدلات التي تدفعها الويبو، من بين إعفاءات أخرى، وسيكون ذلك كله وفقاً للتشريعات الضريبية والقوانين ذات الصلة في السلفادور.
2. ستُعَدٌّ تصاريح تسمح لموظف الويبو الذي يشغل منصب المدير باستيراد مركبة وتجهيزات منزلية وفقاً للقوانين ذات الصلة المنصوص عليها في التشريعات الوطنية والدولية ذات الصلة ثم تُقدَّمُ إلى السلطات الملائمة للنظر فيها.

أمن مسؤولي الويبو

1. ستتخذ الخطوات اللازمة لضمان حماية مسؤولي الويبو عن طريق التوقيع على مذكرات تفاهم مع الشرطة المدنية الوطنية لتوفير حماية وافية.

وفود الأجانب

1. ستتخذ خطوات تيسر بها حكومة السلفادور من خلال الوزارة المختصة دخول الأشخاص المدعوين من قِبل مكتب الويبو إلى السلفادور لأغراض رسمية وإقامتهم ومغادرتهم، وذلك بما يتماشى مع قوانين الهجرة السلفادورية.
2. وستُعدُّ التصاريح اللازمة للسماح بعمل أزواج مسؤولي الويبو ومُعاليهم في السلفادور، شريطة استيفائهم الشروط القانونية ذات الصلة.

الإداريات والأمور الأخرى ذات الصلة

1. تتحمل الويبو التكاليف المتعلقة بالتأمين الطبي وتأمين المسؤولية المدنية لاستخدام المركبات الآلية وفقاً للتشريعات الوطنية السارية.

إسهام المركز الوطني للتسجيل

* موظفون إداريون محليون
* توفير مبنى المكتب الخارجي
* دعم المصروفات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والميكانيكا والخدمات الكهربائية والموارد البشرية والإدارة اللازمة لتشغيل المكتب

الميزانية

* سيقدم المركز الوطني للتسجيل اقتراحاً مالياً مفصلاً لفتح مكتب الويبو.
* الوثيقة المالية قيد الاعتماد.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[41]](#footnote-41)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

الهند

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[لا ينطبق]*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[42]](#footnote-42)**:**

1. لقد شقّت الهندُ طريقاً نحو تطوير الاقتصاد القائم على المعرفة مع التركيز الكبير على الابتكار والارتقاء بالتكنولوجيا. وستوضح المؤشراتُ التالية الأساسَ المنطقي لإنشاء مكتب خارجي جديد في الهند.
2. وتُعتبر الهند ثاني بلدان العالم من حيث عدد السكان، وقد ظهرت أيضاً بوصفها أحد أسرع الاقتصادات نمواً في العالم في عام 2015. فقد وقع اختيار تقرير مؤشر الابتكار العالمي لعام 2015 على الهند كمثال للبلدان المحققة للابتكار في وسط وجنوب آسيا في فئة الشريحة الدنيا من البلدان المتوسطة الدخل. ويُقدِّم التقريرُ الهندَ بوصفها ممثلاً للبلدان "المحققة للابتكار" عن طريق تقديم سرد للكيفية التي صاغ بها البلدُ سياسة الابتكار الخاصة به على مر السنين وتقديم رؤية بشأن ما نجحت الهند في تحقيقه.
3. وتحتل الهند قمة تصنيفات مؤشر الابتكار العالمي لوسط وجنوب آسيا، وهي واحدة من البلدان الثمانية المُحققة للابتكار في العالم، متفوقةً على أقرانها فيما يخص درجة مؤشر الابتكار العالمي العام خلال الفترة من 2011 إلى 2014. وتبذل حكومة الهند جهوداً منسقةً لتحديث البيانات الخاصة بالبارامترات المختلفة، مما سوف يعزز ترتيب الهند في التصنيفات العامة لمؤشر الابتكار العالمي.
4. وقد أعطى برنامج حكومة الهند المُسمّى "اصنع في الهند" دفعةً قويةً للصناعة التحويلية في الهند. ويهدف هذا البرنامج إلى تعزيز بيئة الابتكار في الهند، وسوف يساعد الهند على تحقيق الريادة العالمية في اقتصاد المعرفة وفي التكنولوجيا.
5. وقد أطلقت حملة "الهند الناشئة" طاقات ريادة الأعمال لدى الشركات الناشئة، فالعقول الشابة والنبيهة توّاقة إلى الانطلاق والتقدم. ومن أجل حث الشركات الناشئة على حماية حقوق الملكية الفكرية، طرحت حكومة الهند خطةً لكي تُسهِّل على الشركات الناشئة حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة ببراءات الاختراع والعلامات التجارية والتصاميم بدءاً من مرحلة إيداع طلبات حقوق الملكية الفكرية حتى انتهاء الطلبات (بما في ذلك المنح أو التسجيل).
6. وتُوفر مبادرة "الهند الرقمية" منصةً لأفراد الشعب كي يعرضوا عليها مواهبهم ويطرحوا أفكارهم بشأن طائفة متنوعة من الموضوعات. وقد وصلت الثورة الرقمية أيضاً إلى الابتكارات، ومن المتوقع حدوث المزيد والمزيد من الابتكارات في الهند في قطاعات مثل التعليم والزراعة والرعاية الصحية والبيئة في المستقبل القريب. ونتيجةً لذلك، من المرجح أن يزداد عدد إيداعات الملكية الفكرية زيادةً مطردةً.
7. وسوف يكون للابتكار التكنولوجي تأثير هدام على النماذج التقليدية التي عفاها الزمن، مما يُحدِث تغييرات مُستحسَنة تناسب العصر. ويحدث الابتكار حالياً في قطاعات عديدة في الهند بدءاً من المستحضرات الصيدلانية والسيارات والطاقة والرعاية الصحية وصولاً إلى الإعلام والحوكمة والتعليم. وتحتل الهند موقع الصدارة فيما يخص تكنولوجيا المعلومات والخدمات التي تقوم على تكنولوجيا المعلومات. وقد تلقت الهند ثناءً كبيراً على الابتكار الخدمي في السنوات القليلة الماضية، وتطمح في الوقت نفسه إلى تسخير قوة الابتكار في المنتجات للمساهمة بشكل كبير في زيادة الطلب على خدمات الملكية الفكرية العالمية.
8. وتعمل الهند على الاستفادة من العائد الديمغرافي وسد الفجوة الابتكارية الموجودة بين البلدان النامية والعالم المتقدم. وسوف يتحقق النمو والتنمية الاقتصادية المستدامة الحقيقية في الهند بالابتكارات والتكنولوجيات والمنتجات والخدمات المحلية.
9. وسوف تأتي الهند قريباً بسياستها الوطنية لحقوق الملكية الفكرية التي سوف تجمع في نسيج واحد بين نقاط قوة الحكومة ومنظمات البحث والتطوير والمؤسسات التعليمية والكيانات التجارية، بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر والشركات الناشئة، وغيرها من الجهات المعنية لإيجاد بيئة تساعد على الابتكار. وهكذا فإن الهند، حتى وإن كانت تشهد بالفعل طفرةً في إيداعات حقوق الملكية الفكرية للبراءات والعلامات التجارية، فإنها على أُهْبة الاستعداد لتحقيق قفزة في جميع الجوانب المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.
10. وإجمالي إيداعات الملكية الفكرية، لا سيما الإيداعات المحلية، في الهند في ازدياد دائم. على سبيل المثال، زادت إيداعات البراءات من قِبل المُقيمين من 18.45% في الثنائية 2005/2006 إلى 28.22% في الثنائية 2014/2015. ويمكن للمكتب الخارجي أن يُحفِّز مُودِعي البراءات المحليين في الهند ويشجعهم على إيداع المزيد والمزيد من الطلبات الدولية من خلال معاهدة التعاون بشأن البراءات عن طريق تقديم الدعم التفاعلي وما يلزم من توجيه، وتوفير إمكانية النفاذ إلى الموارد. وسوف يُؤدي هذا أيضاً إلى تعزيز موارد الويبو المالية.
11. أما العلامات التجارية فتزداد إيداعاتها على مر السنين، وقد تجاوز عددها 000 200 في عام 2013-2014، ومن المتوقع هذا العام أن يزيد هذا العدد بسهولة على 000 250. وكانت الإيداعات الهندية تمثل نحو 95% من مجموع الإيداعات على مدى السنوات القليلة الماضية. ويمكن تحفيز عدد كبير من هؤلاء المُودِعين الهنود، الذين لا يزالون مكتفين بالحماية المحلية، على حماية علاماتهم التجارية على الصعيد الدولي من خلال آلية الويبو في نظام مدريد التي أظهرت نتائج مُشجِّعة في الهند، إذا توفرت المرافق والموارد المباشرة من مكتب الويبو الخارجي المقترح في الهند.
12. وقد يسَّرت الهند بالفعل حماية حقوق الملكية الفكرية في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر الذي يُسهم بشكل كبير في التقدم الصناعي في الهند عن طريق تقديم منتجات وخدمات مبتكرة، وكان هذا التيسير من خلال التخفيض الكبير لرسوم إيداعات حقوق الملكية الفكرية التي تدفعها هذه المؤسسات. وبدأ كثير من إدارات حكومة الهند تنفيذ برامج محددة لزيادة ترويج حقوق الملكية الفكرية لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر، وهو الأمر الذي من شأنه أن يُكمّل تماماً الهدف الذي وضعته الويبو لهذه المؤسسات، إذا أُنشئ مكتب خارجي في الهند.
13. ومن ثمَّ فإن إنشاء مكتب خارجي جديد في الهند من شأنه أن يكون مكسباً لكلٍّ من الهند والويبو على المديين القريب والبعيد.

احتياجات المنتفعين بالملكية الفكرية في الهند

1. طلبات البراءات: زاد عدد طلبات البراءات المُودَعة في الهند من 466 17 في عام 2004 إلى 802 45 في عام 2015، أي قفز بنسبة 162%. وقد تحسن أيضاً ترتيب الهند فانتقلت من المرتبة الحادية عشر إلى المرتبة السابعة خلال السنوات العشر الماضية من حيث إيداع الطلبات. ومن المرجح أن يستمر هذا الاتجاه التصاعدي لأن عدد الطلبات يزداد. ومن الجدير بالذكر أيضاً أن ما يقرب من 75% من الطلبات يُودِعها مُودِعون أجانب.
2. عضوية معاهدة التعاون بشأن البراءات: إن الفرص التي تتيحها العولمة والثورة الرقمية تعني أن كثيراً من الشركات الهندية الأخرى تتطلع إلى أن تجد لها موطئ قدم في الأسواق العالمية. وتقدم لها معاهدةُ الويبو للتعاون بشأن البراءات وسيلةً فعالةً ومُجدية من حيث التكلفة لحماية تكنولوجياتها الحديثة في نحو 148 بلداً.
3. وقد أصبحت الهند عضواً في معاهدة التعاون بشأن البراءات في عام 1998. وفي تلك السنة، أودع مخترعون هنود 14 طلباً دولياً فقط بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات، وبحلول عام 2014 تضاعف هذا العدد 100 مرة فوصل إلى 428 1 طلباً دولياً. وللتأكد من أن الشركات الهندية تستفيد استفادةً كاملةً من عضوية الهند في معاهدة التعاون بشأن البراءات، يعمل مكتب البراءات الهندي بنشاط على تبني الانتفاع بالخدمات المتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات والترويج لها لتوسيع نطاق النفاذ إلى مجموعة أكبر من الخدمات الفعالة من حيث التكلفة التي تبسط وتسهِّل عملية حماية البراءات دولياً.
4. إدارة البحث الدولي: أصبح مكتب البراءات الهندي في أكتوبر 2013 إدارةً للبحث الدولي وإدارةً للفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات، فانضمت الهند بذلك إلى 16 بلداً آخر في تأدية هذا الدور. ولذلك فإن الشركات الهندية تمتلك الآن إمكانية النفاذ الأسهل إلى خدمات الملكية الفكرية المحلية الفائقة الجودة بالإضافة إلى تلك الخدمات المتوفرة بالفعل من إدارات البحث الدولي الأخرى. وبقاعدة بيانات البراءات الخاصة بالمكتب بالإضافة إلى إمكانية النفاذ إلى قواعد بيانات أخرى في جميع أنحاء العالم، يوفر المكتب تقارير البحث في البراءات والتقارير التمهيدية بأعلى جودة وبأسعار تنافسية للغاية. وقد تلقى المكتب 173 1 طلباً لتقارير البحث الدولي و30 طلباً للفحص التمهيدي الدولي حتى 31 ديسمبر 2015.
5. بروتوكول مدريد: بانضمام الهند إلى هذا البروتوكول المتعلق باتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات في يوليو 2013، أصبحت الشركات الهندية تمتلك أيضاً إمكانية النفاذ إلى وسيلة بسيطة وفعالة من حيث التكلفة وسهلة الاستعمال لحماية علاماتها التجارية في الأسواق العالمية. وقد أصبح نظام مدريد بوابةً لدخول مُودعي الطلبات الهنود إلى الأسواق العالمية، كما أنه يفتح الباب أمام الشركات الأجنبية التي تسعى إلى إنشاء مؤسسات تجارية في السوق الهندية. وحتى 31 ديسمبر 2015، ورد إلى سجل العلامات التجارية في الهند 094 20 طلباً دولياً يُعيِّن الهند، ومن المرجح أن يتضاعف هذا العدد في السنوات المقبلة.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

1. والهدف العام الذي تسعى الهند إلى تحقيقه باستضافة مكتب خارجي هو تطوير نظام ملكية فكرية دولي متوازن وفعال يُمكِّن من الابتكار والإبداع لصالح الهند والويبو والجهات المعنية الأخرى. كما أن فتح الويبو لمكتب خارجي في الهند من شأنه أن يُحسِّن نوعية الخدمات التي تقدمها الويبو وأن يُعزِّز أيضاً دور الويبو الفريد كمنظمة خدمات عالمية.
2. ووجود مكتب خارجي في الهند من شأنه أيضاً أن يُعزِّز قدرة الويبو على أداء مهامها الأساسية بالطرائق التالية:

"1" الترويج لأنظمة الويبو العالمية للملكية الفكرية ودعمها،

"2" والتنفيذ الفعال لأنشطة المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات،

"3" والترويج لمعاهدات الويبو،

"4" وتنفيذ استراتيجيات فعالة للتواصل والتوعية.

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[43]](#footnote-43))***:**

مهام المكتب الخارجي المقترحة في الهند:

1. *[تتوخى الهند]*، بناءً على التقييم الأولي، أن يضطلع المكتب الخارجي في الهند بالمهام الآتية:

"1" تتمثل إحدى مهام الويبو الرئيسية في تقديم خدمات الملكية الفكرية العالمية. وتدر هذه الخدمات نسبة هائلة من إجمالي موارد الويبو المالية. ومن مهام الويبو الأساسية الأخرى تقديم المساعدة التقنية للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وتحصل الويبو على 96% تقريباً من إيراداتها من رسوم الخدمات التي تقدمها في إطار أنظمتها العالمية للملكية الفكرية، ألا وهي معاهدة التعاون بشأن البراءات، ونظام مدريد للعلامات، ونظام لاهاي للتصاميم، ومركز الويبو للتحكيم والوساطة، إلخ. ويسهم نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد بنحو 77% و16% من إجمالي إيرادات الويبو. ولأن الهند عضو في كلٍّ من نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد، فإن مكتب الويبو في الهند سوف يوفر بيئة مواتية لخلق مزيد من الاهتمام بهذين النظامين، مما يؤدي إلى مزيد من إيداعات الملكية الفكرية فتنتج عن ذلك زيادة في إيرادات الويبو.

"2" ويتمثّل جزء أساسي من الخدمات التي تُقدِّمها الويبو فيما يخص أنظمتها العالمية للملكية الفكرية في توفير خدمات الإعلام والمساعدة لمستخدمي الأنظمة. على سبيل المثال، بلغ في عام 2015 مجموع الاستفسارات التي تلقتها الدائرة الإعلامية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات داخل شعبة الويبو القانونية للمعاهدة 192 11 استفساراً (رسائل بالبريد الإلكتروني، ومكالمات هاتفية، وفاكسات)، أيْ بمعدل 932 استفساراً في الشهر أو 45 استفساراً في اليوم. وكان 47% من تلك الاستفسارات في عام 2015 عن طريق الهاتف، أيْ ما يقرب من 438 مكالمة هاتفية في الشهر. وكان بالإمكان تحديد مصدر 91.7% من المكالمات الهاتفية في عام 2015. فبلغ عدد المكالمات المستلمة في عام 2015 التي *[استطاعت الهند]* تحديد مصدرها 458 5 مكالمة، منها 456 مكالمة (8.35%) من البلدان الآسيوية. ويمكن للمكتب الخارجي في الهند أن يؤدي خدمةً حيويةً لدعم أنظمة الملكية الفكرية العالمية الخاصة بالمنظمة في المناطق الزمنية الآسيوية بتكلفة ميسورة للغاية.

"3" وسوف يضيف مكتب الويبو الخارجي إضافةً قيمةً إلى شبكة الويبو العامة للاستجابة لطلبات الزبائن. ففي حالة اتصال شخص برقم الويبو العام قبل ساعات العمل في جنيف، يمكن تلقي المكالمة تلقائياً والرد عليها في الهند.

"4" وسوف يكون المكتب الخارجي في الهند قادراً على تقديم الدعم التقني فيما يتعلق بشتى برامج المساعدة التقنية التي تُدار في قطاع الويبو للبنية التحتية العالمية مثل إنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار التي تجعل المعلومات المتعلقة بالبراءات وغيرها من المعلومات العلمية والتقنية متاحةً لمكاتب الملكية الفكرية والجامعات والمؤسسات البحثية في جميع أنحاء الهند وغيرها من البلدان النامية. وقد يكون تقديم الدعم التقني المكثف من خلال مكتب خارجي في الهند على يد خبراء تابعين للمكتب الخارجي المُقترح، وليس من خلال إرسال خبراء من المقر الرئيسي، أكثر فاعليةً من حيث التكلفة.

"5" ويمكن للمكتب الخارجي المقترح أن يوفر للويبو تكلفةً كبيرةً لتنفيذ شتى أنشطة تكوين الكفاءات مثل تنظيم المؤتمرات، والحلقات الدراسية التدريبية، ومدارس الويبو الصيفية، والتدريب التقني لفاحصي البراءات أو العلامات التجارية، والزيارات الدراسية، والتدريب في مكاتب البراءات الهندية. وهذا أمر لا بد منه لتقليل نفقات ميزانية الويبو، لا سيما نقات السفر والترتيبات اللوجستية الأخرى.

أهداف المكتب الخارجي المقترح في الهند

1. فيما يلي أهداف المكتب الخارجي المقترح في الهند:

"1" الترويج لخدمات الويبو العالمية مثل نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد، إضافةً إلى التنسيق مع الحكومة للانضمام إلى أنظمة أخرى في السنوات القادمة،

"2" وتقديم خدمات تتسم بالكفاءة في الوقت المناسب للمستخدمين ومُودِعي الطلبات في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد، وقواعد البيانات العالمية مثل ركن البراءات (PATENTSCOPE)، بالإضافة إلى خدمات مركز الويبو للتحكيم والوساطة،

"3" والتعاون مع إدارة السياسة الصناعية والترويج (DIPP)، ومكاتب الملكية الفكرية الهندية بما في ذلك مكتب المراقب العام للبراءات والتصاميم والعلامات التجارية والبيانات الجغرافية، إضافةً إلى مسجل حق المؤلف، والصناعات الهندية، والمؤسسات التجارية، ورابطات الصناعات، والغرف التجارية من أجل تطوير وتعزيز مشروعات الشراكة العالمية الخاصة بالويبو مثل مشروع الويبو المتعلق بالتكنولوجيا الخضراء WIPO GREEN ومشروع الويبو المتعلق بالبحث RE:SEARCH،

"4" والتنسيق مع إدارة السياسة الصناعية والترويج (DIPP)، ومكاتب الملكية الفكرية الهندية بما في ذلك مكتب المراقب العام للبراءات والتصاميم والعلامات التجارية والبيانات الجغرافية، إضافةً إلى مسجل حق المؤلف، ومساعدة مقر الويبو الرئيسي على القيام بأنشطة لتطوير قاعدة بيانات معارف الويبو "IP Advantage"،

"5" والتعاون مع وكالات الأمم المتحدة الموجودة في الهند لتنظيم أنشطة برامج التوعية في إطار التعاون فيما بين الوكالات،

"6" ومساعدة المقر الرئيسي على التنسيق مع خبراء في الملكية الفكرية وواضعي سياسات من الهند من أجل الاستفادة من خبرة الهند في استخدام أنظمة الملكية الفكرية من أجل الابتكار من خلال مشاركة هؤلاء الخبراء في الاجتماعات،

"7" ودعم الخدمة التي تقدمها الويبو على مدار الساعة خلال الإطار الزمني المُخصَّص.

ارتباط أهداف الويبو الاستراتيجية بأهداف المكتب الخارجي المقترح في الهند:

|  |  |
| --- | --- |
| **أهداف الويبو الاستراتيجية** | **أهداف المكتب الخارجي المقترح في الهند** |
| ثانياً. تقديم خدمات عالمية في مجال الملكية الفكرية من الطراز الأول | نعم |
| ثالثاً. تسهيل الانتفاع بالملكية الفكرية في سبيل التنمية | نعم |
| سابعاً. الملكية الفكرية وقضايا السياسات العامة العالمية | نعم |
| ثامناً. آلية تواصل متجاوب بين الويبو والدول الأعضاء وجميع أصحاب المصالح | نعم |
| رابعاً. تنسيق البنية التحتية العالمية للملكية الفكرية وتطويرها | نعم |

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

1. وفتح مكتب خارجي للويبو في الهند من شأنه أن يضيف قيمةً وكفاءةً وفعاليةً لتنفيذ البرامج بطريقة منسقة. والمكتب الخارجي المُقترَح من شأنه أن يُكمِّل العمل الذي يُضطلع به في مقر الويبو في جنيف. وسوف يحدث ذلك مع مراعاة عدم ازدواجية العمل، ومع مراعاة الاستغلال الأمثل لموارد الويبو. وسوف يكون هذا المكتب فعالاً من حيث التكلفة وسوف يلبي الحاجة المتزايدة لخدمات الملكية الفكرية في الهند، ومن ثمَّ سوف يؤدي دوراً مهماً في التنمية الاقتصادية الشاملة في البلد وسوف يُعزِّز اقتصاد الهند القائم على المعرفة. وسوف يكون المكتب المُقترَح جزءاً لا يتجزأ من إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج وإطارها التنظيمي.
2. وتعتقد الهند أن إنشاء مكتب خارجي جديد في الهند من شأنه أن يضيف قيمةً هائلةً لوضع الويبو الحالي، عن طريق المزايا الآتية:

"1" سوف يُنشئ آلية تواصل قوية مع أصحاب المصالح المحليين في الهند، ولا يمكن إنشاء هذه الآلية من خلال الزيارات والبعثات غير المنتظمة. ومن المُرجَّح أن يسهم المكتب الخارجي في تحقيق تعاون مكثف بين الويبو وحكومة الهند لتلبية مطالب المنتفعين بخدمات الويبو،

"2" وسوف يساعد على تحقيق وفورات كبيرة في نفقات السفر، لأنه سوف يقلل عدد البعثات التي يلزم أن تقوم بها أفرقة مقر الويبو الرئيسي للاضطلاع بشتى الأنشطة في الهند،

"3" وسوف يساعد وجود مكتب خارجي في الهند على عقد مزيد من الأنشطة مثل الحلقات الدراسية وحلقات العمل، مما يعزز تكوين الكفاءات وتوفير أنشطة المساعدة التقنية في الهند،

"4" وسوف تصبح تغطية الويبو الجغرافية أكثر شمولاً وعالميةً مع تعزيز شبكة زبائنها العالمية عن طريق تقديم خدمات الويبو التي لا يستطيع مقر الويبو الرئيسي تقديمها وحده،

"5" وسوف يكون المكتب الخارجي في الهند جزءاً لا يتجزأ من شبكة مكاتب الويبو العالمية كوسيلة لتقديم خدمات تتسم بالكفاءة في الوقت المناسب لأصحاب المصالح داخل الهند وخارجها.

1. وسوف يزداد بوجه عام رضا المستفيدين من خدمات الويبو، وسوف يزداد إنجاز العمل، مما يعزز صورة الويبو وسمعتها بوصفها المُقدم العالمي الأول لخدمات الملكية الفكرية.
2. يبلغ فارق التوقيت الزمني بين الهند ومقر الويبو في جنيف أربع ساعات ونصف الساعة في الشتاء وثلاث ساعات ونصف الساعة في الصيف. ونتيجةً لذلك، لا يمكن أن يتزامن من ساعات العمل الاعتيادية بين هذين الموقعين حالياً سوى ساعات قليلة. ويتسبب ذلك في تقييد كبير للتواصل الفعال في الوقت المناسب بين مقر الويبو والمؤسسات الهندية. ووجود مكتب خارجي للويبو في الهند من شأنه أن يزيل هذا العائق الكبير الذي يعوق تواصل الويبو مع الهند.
3. ولا يوجد في الوقت الحاضر سوى مكتب خارجي واحد في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، ألا وهو مكتب سنغافورة. ولا يعود على الهند أي فائدة مباشرة من وجود هذا المكتب الخارجي في سنغافورة، لأنه على خير تقدير يخدم منطقة رابطة أمم جنوب شرق آسيا فقط. ولأن الطلب على خدمات الملكية الفكرية في الهند يزداد أضعافاً مضاعفة، فإن المكتب الخارجي المقترح في الهند سيكون في موقع جيد لتلبية الطلب المتزايد على نظام الملكية الفكرية في الهند، وسيكون أيضاً مفيداً في تحقيق أهداف الويبو العامة.

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[44]](#footnote-44) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

الاستدامة المالية/ حيادية الموازنة

1. عرضت حكومة الهند توفير مبنى مناسب دون مقابل للمكتب المقترح. وقد نقلت ذلك بالفعل وزيرة التجارة والصناعة في الهند إلى المدير العام للويبو (مرفق طيه نسخة من الخطاب). وسوف توفر أيضاً الأثاث والمعدات الأساسية، بالإضافة إلى الترتيبات الأمنية المناسبة لتشغيل المكتب. وسوف يُنظر أيضاً في منح امتيازات وحصانات مماثلة لتلك الامتيازات والحصانات الممنوحة للوكالات المتخصصة الأخرى التابعة للأمم المتحدة فور اتخاذ قرار بإنشاء مكتب خارجي في الهند.
2. الموارد وفعالية التكاليف: إن المساهمات المالية والعينية المقدمة من الحكومة الهندية ستكون إحدى الفوائد الكبرى لإنشاء مكتب خارجي في الهند. والتقديم المجاني للمبنى سوف يزيح عن عاتق الويبو الالتزام الطويل الأجل المتعلق بالمبنى. وحينئذ سوف تُيسر الهند أيضاً التعاون مع الويبو لتشغيل المكتب واستخدامه في تعزيز قضية حقوق الملكية الفكرية في الهند وفي المنطقة بأسرها.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[45]](#footnote-45)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

إيران (جمهورية – الإسلامية)

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[لا ينطبق]*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[46]](#footnote-46)**:**

1. نظراً إلى القدرات الفريدة التي تتمتع بها جمهورية إيران الإٍسلامية في مجال الإنتاج الفكري، وإلى الإنجازات الهائلة التي حققتها في مجال الملكية الفكرية على الصعيدين الإقليمي والدولي والتي مكنتها من احتلال المرتبة الأولى في المنطقة خلال السنوات الماضية. وتعزى هذه الإنجازات أساساً إلى التركيز الوطني على حماية تطور العلم والتكنولوجيا والإنتاج الفكري في إطار وثيقة آفاق التنمية على مدى 20 عاماً (آفاق عام 2020)، وخارطة الطريق العلمية الشاملة للبلد، وقواعد السنة الثالثة والرابعة والخامسة من خطط التنمية الاقتصادية الخمسية التي أدت إلى نمو كمي ونوعي للطلاب والباحثين والجامعات.
2. وسعياً إلى تحقيق هذه الأهداف ونظراً إلى التركيز الوارد في الوثائق المذكورة على تنمية وتعزيز الملكية الفكرية في *[جمهورية إيران الإٍسلامية]*، قامت منظمة الدولة لتسجيل حجج الملكية والممتلكات في جمهورية إيران الإٍسلامية (مركز الملكية الفكرية) بوصفها الإدارة المختصة بتسجيل الممتلكات الصناعية وجهة الاتصال الوطنية التابعة لجمهورية إيران الإٍسلامية مع الويبو بترويج أهمية الملكية الفكرية في القطاعين العام والخاص، ولا سيما خلال السنوات الخمس عشرة الماضية.
3. وإضافة إلى تنظيم برامج وفعاليات مشتركة مع الويبو، نظمت المنظمة المذكورة أكثر من 300 حلقة عمل وندوة في مختلف أنحاء البلاد بالتعاون مع حدائق العلوم والتكنولوجيا، وغرف التجارة الإقليمية والجامعات والهيئات والوكالات الأخرى المعنية.
4. وتجدر الإشارة إلى أنه حرصاً على النمو العلمي والتنمية في البلد وسعياً إلى الاستفادة من الإنتاج الفكري، شهدت حدائق العلوم والتكنولوجيا، التي تؤدي دوراً هاماً في تسويق الأفكار، نمواً مطرداً بحيث أصبحت هناك حديقة للعلوم والتكنولوجيا في جميع المحافظات تقريباً. ووفرت منظمة الدولة لتسجيل حجج الملكية والممتلكات في جمهورية إيران الإٍسلامية، المسؤولة عن إزكاء الوعي بالملكية الفكرية في القطاعين العام والخاص، تدريباً وطنياً على الملكية الفكرية وتدريباً دولياً على الملكية الفكرية، منه حلقة العمل المنظَّمة لفائدة فاحصي مكتب الملكية الصناعية في أفغانستان؛ وتلقت مؤخراً طلباً من مكتب الملكية الفكرية في طاجيكستان لتدريب فاحصي مكتب الملكية الفكرية في هذا البلد.
5. وتتمتع إيران (جمهورية- الإسلامية) بتعاون ممتاز مع منظمة التعاون الاقتصادي، واستضافت الدورة الثالثة للجنة التنسيق لمنظمة التعاون الاقتصادي المعنية بالملكية الفكرية في طهران خلال هذا العام. واقترحت، في هذه الدورة، تنظيم حلقة عمل بشأن الملكية الفكرية باللغتين الفارسية والإنكليزية للمشاركين من جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي، واعتُمد هذا الاقتراح في دورة مجلس التخطيط الإقليمي التابع لمنظمة التعاون الاقتصادي.
6. ونظراً إلى الأنشطة المذكورة آنفاً وخبرة جمهورية إيران الإٍسلامية التي تتجاوز 90 عاماً في مجال تسجيل وحماية الملكية الفكرية وإلى المكانة المرموقة للبلد في المنطقة، أصبحت بلدان المنطقة تقترب منها للاستفادة من خبرائها وخبراتها.
7. ومع ذلك، أدت هذه القدرات وتعزيز وتنمية الملكية الفكرية في جمهورية إيران الإٍسلامية وزيادة احتياجات وطلبات تسجيل وحماية الممتلكات الصناعية على الصعيدين الوطني والدولي خلال السنوات الأخيرة، كما يتبين من الإحصاءات التي نشرتها الويبو، إلى زيادة طلبات البراءات والعلامات التجارية والتصاميم الصناعية زيادة ملحوظة في عامي 2013 و2014. ومن ثم، أصبح مكتب إيران للبراءات والتصاميم الصناعية من أبرز 20 مكتباً في الدول الأعضاء في الويبو. وأدى تزايد معدل الطلبات إلى أن تحتل جمهورية إيران الإٍسلامية المرتبة الأولى من حيث حجم الطلبات في المنطقة في عام 2014.
8. ومن الجدير بالذكر أن الزيادة في الطلبات كانت نتيجة إزكاء الوعي العام بالملكية الفكرية وإرساء وترسيخ ثقافة احترام الملكية الفكرية في *[جمهورية إيران الإٍسلامية]*، وكذلك توفير البنى التحتية القانونية المحكمة، ومنها القواعد واللوائح المحدثة والشاملة في مجال الملكية الصناعية، والانضمام إلى اتفاقيات الملكية الفكرية خلال السنوات العشر الماضية، بما في ذلك أنظمة التسجيل الدولية، وهي اتفاق مدريد وبروتوكوله بشأن التسجيل الدولي للعلامات (نظام مدريد)، ونظام لشبونة بشأن التسجيل الدولي لتسميات المنشأ (نظام لشبونة) ومؤخراً، إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات (نظام البراءات الدولي).
9. ونظراً إلى زيادة الطلبات والاحتياجات لاستغلال وتسويق هذه الممتلكات، فلا شك في أن إنشاء مكتب خارجي للويبو في جمهورية إيران الإٍسلامية سيسهم إسهاماً جليلاً في تعزيز الملكية الفكرية وفي تحقيق أهداف المنظمة العالمية للملكية الفكرية في جمهورية إيران الإٍسلامية نظراً إلى أنشطتها المبيَّنة آنفاً.
10. وتعدُّ جمهورية إيران الإٍسلامية إحدى الدول الأعضاء المؤسسة للأمم المتحدة، ومنظمة التعاون الاقتصادي، وحركة عدم الانحياز، ومنظمة التعاون الإسلامي، ومنظمة الأوبك. ويلي بيان مكاتب المنظمات الدولية القائمة في طهران: الأمم المتحدة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، والمعهد الثقافي لمنظمة التعاون الاقتصادي، وأمانة منظمة التعاون الاقتصادي، والفاو، والاتحاد البرلماني لأمانة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والمنظمة الدولية للهجرة، والإيسيسكو، واليونيدو، ومركز التعاون فيما بين بلدان الجنوب التابع لليونيدو، ومركز الأمم المتحدة للإعلام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونيسف، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، واليونسكو، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدة الإنسانية المقدمة إلى أفغانستان، وأمانة الجمعية البرلمانية الآسيوية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر.
11. ونظراً إلى المكانة العلمية المتميزة لجمهورية إيران الإٍسلامية إذ توفر جامعات إيرانية عدة ماجستير في حقوق الملكية الفكرية، فإن إنشاء مكتب خارجي للويبو في طهران سيؤدي دوراً رئيسياً في تعزيز أهداف المنظمة العالمية للملكية الفكرية في جمهورية إيران الإٍسلامية.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح"].*

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[47]](#footnote-47))***:**

1. نطاق الأنشطة المزمع لمكتب الويبو في جمهورية إيران الإٍسلامية:
2. تقديم خدمات دعم محلية للأنظمة العالمية للملكية الفكرية التي تديرها الويبو. وستكون أحد الأنشطة الرئيسية لهذا المكتب بعد إنشائه في جمهورية إيران الإٍسلامية التعاون الوثيق مع المكتب الوطني (مركز الملكية الفكرية) على الإسهام في تحسين إنفاذ أنظمة الويبو وتعزيز فعاليتها، بما في ذلك نظام مدريد ونظام لشبونة ونظام معاهدة التعاون بشأن البراءات التي انضمت إليها جمهورية إيران الإٍسلامية، وكذلك توفير خدمات التسجيل لمقدمي الطلبات بناء على الأنظمة المذكورة آنفاً بالتعاون مع المكتب الدولي للويبو؛
3. توفير الدعم التقني فيما يتعلق بمختلف برامج المساعدة التقنية التي يديرها قطاع البنية التحتية العالمية التابع للويبو؛
4. بناء القدرات العامة وتنفيذ أنشطة تعاونية إنمائية أخرى؛
5. تقديم المساعدة التقنية والمشورة لأصحاب حقوق الملكية الفكرية من أجل استخدام الملكية الفكرية لتطوير البلاد، وكذلك نقل التكنولوجيا. ويجب الإشارة إلى أن جمهورية إيران الإٍسلامية لديها بعض المشاريع المشتركة مع الويبو، بما في ذلك مشروع السجاد، وبدأ تنفيذ مشروع مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار؛
6. المساعدة في تسويق الملكية الفكرية وتيسير الاتصال بين الصناعة والإدارات المعنية بالإنتاجات الفكرية؛
7. الاستجابة للأهمية المتزايدة اليومية للابتكار والإبداع والدور الذي يجب أن تؤديه الملكية الفكرية في الاقتصاد القائم على المعرفة في جمهورية إيران الإٍسلامية.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح"].*

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[48]](#footnote-48) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

1. التسهيلات المتاحة لإنشاء المكتب الخارجي للويبو في جمهورية إيران الإٍسلامية:
2. تقوم منظمة الدولة لتسجيل حجج الملكية والممتلكات في جمهورية إيران الإٍسلامية، التي تعدُّ، وفقاً للمادة 52 من قانون تسجيل البراءات والعلامات التجارية والتصاميم الصناعية، الإدارة المختصة بالملكية الصناعية وجهة الاتصال الوطنية في جمهورية إيران الإٍسلامية مع الويبو واتحادات الاتفاقيات المعنية، بضمان توفير كل التسهيلات اللازمة لإنشاء المكتب الخارجي للويبو في جمهورية إيران الإٍسلامية. وسيُخصص مبنى مناسب ومنفصل مساحته 500 متر مربع يقع بالقرب من مقر مركز الملكية الفكرية في طهران لهذا الغرض ويمكن توسيعه عند الاقتضاء في مرحلة لاحقة.
3. وفيما يتعلق بالنفقات الإدارية لهذا المكتب، فوفقاً للمادة 63 من قانون تسجيل البراءات والعلامات التجارية والتصاميم الصناعية، يمكن استخدام 50 بالمئة من عائدات النقد الأجنبي الناجمة عن التسجيلات الدولية لنظم الملكية الصناعية لتعزيز المكتب وتزويده بالمعدات. وتغطي منظمة الدولة لتسجيل حجج الملكية والممتلكات في جمهورية إيران الإٍسلامية جميع نفقات واحتياجات المكتب الخارجي للويبو فيها، وفقاً لسلطتها القانونية، من خلال استخدام المصادر الأساسية للإيرادات وغيرها.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[49]](#footnote-49)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

كينيا

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

سوف يكون من السهل والملائم أن ينتفع أعضاء الويبو الآخرين في المنطقة بمكتب خارجي للويبو في كينيا نظراً لما يلي:

* موقع كينيا المركزي في الساحل الشرقي لأفريقيا.
* اتصال كينيا ببلدان المنطقة، لا سيما عن طريق النقل الجوي حيث إن الرحلات الجوية بين معظم العواصم الأفريقية ونيروبي تستغرق أقل من أربع ساعات.
* مركز كينيا الاقتصادي الإقليمي.

*[لم تحدد البلدان المشمولة بالاقتراح ولا البلدان المؤيدة له].*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[50]](#footnote-50)**:**

مراعاة المبادئ المُنظِّمة لإنشاء مكاتب الويبو الخارجية

1. نظراً لاستقرار كينيا السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وعلاقتها الودّية بالويبو، والتزامها بالتعاون الدولي والإقليمي، فإن استضافة كينيا لمكتب الويبو الخارجي سوف توفر بيئة مواتية لمراعاة المبادئ الأساسية التي تُنظِّم إنشاء مكاتب الويبو الخارجية، ألا وهي:
2. أن تحقق المكاتب الخارجية قيمةً مضافةً وكفاءةً وفعاليةً في تنفيذ البرامج بطريقة منسقة لاستكمال ما يُضطلع به من عمل في مقر الويبو الرئيسي ولتفادي ازدواج الجهود،
3. وأن تلبي الأولويات والخصوصيات والاحتياجات الملموسة على الصعيد المحلي تلبيةً فعالةً وكافيةً،
4. وأن تكون فعالةً من حيث التكلفة،
5. وأن تكون جزءاً لا يتجزأ من إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج وأساسها التنظيمي.

خلفية كينيا في مجال الملكية الفكرية

*الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي*

1. كينيا بلد نام يقع في شرق أفريقيا، ويبلغ عدد سكانها 45.5 مليون نسمة، ويزيد هذا العدد بمقدار مليون نسمة سنوياً. وقد حقّقت كينيا إصلاحات هيكلية واقتصادية كبيرة أسهمت في النمو الاقتصادي المستدام خلال العقد الماضي. وتشمل تحدياتها التنموية الفقر وعدم المساواة، وضعف الاقتصاد في مواجهة الصدمات الداخلية والخارجية.

السياق السياسي

1. يُعتبر نقل الصلاحيات للسلطات المحلية أكبر المكاسب التي تحققت من دستور أغسطس 2010، الذي آذَن بنظام حكم سياسي واقتصادي جديد. وهذا النظام الجديد يُحدث تغييراً جذرياً، وقد عزَّز المساءلة وتقديم الخدمات العامة على المستويات المحلية. ويهدف جدول أعمال الحكومة إلى تعميق تنفيذ نقل الصلاحيات وتعزيز مؤسسات الحكم، مع التصدي في الوقت نفسه للتحديات الأخرى بما فيها الإصلاحات الزراعية والأمن لتحسين النتائج الاقتصادية والاجتماعية، وتسريع النمو والإنصاف في توزيع الموارد، والحد من الفقر المدقع، وتشغيل الشباب.

الاقتصاد

1. نما اقتصاد كينيا بنسبة تُقدَّر بـ 4.9% في الربع الأول من عام 2015، مقارنةً بـ 4.7% في الفترة نفسها من عام 2014، وذلك وفقاً للمكتب الوطني الكيني للإحصاء. وساهمت الزراعة والبنية التحتية والخدمات المالية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في النمو، ولكن تراجعت الصناعة التحويلية والسياحة. ونما الاقتصاد بنسبة 5.4% في عام 2014 وبنسبة 6% في عام 2015، وذلك بدعم من انخفاض تكاليف الطاقة، والاستثمار في البنية التحتية، والزراعة، والصناعة التحويلية وغيرها من الصناعات. وسوف يساعد على الحفاظ على زخم النمو وجودُ بيئة مستقرة على صعيد الاقتصاد الكلي، واستمرارُ الاستثمار في البنية التحتية، وتحسنُ بيئة الأعمال التجارية، والصادراتُ، والتكاملُ الإقليمي.
2. وقد حافظت الحكومة أيضاً على الانضباط المالي والنقدي، رغم الضغط المتزايد من عملية نقل الصلاحيات وارتفاع أجور القطاع العام. وقد ارتفع إجمالي الدين العام ولكنه لا يزال غير متضخم، وفي الوقت نفسه ظلت معدلات التضخم والفائدة مستقرةً. وضعفت سوق الأوراق المالية بسبب صافي مبيعات المستثمرين الأجانب، وفي الوقت نفسه انخفضت قيمة الشلن الكيني مقابل الدولار الأمريكي والعملات الرئيسية الأخرى.
3. ومع زيادة القدرة التنافسية لقطاع الصناعة التحويلية الذي سيكون محركاً رئيسياً للنمو والصادرات وخلق فرص عمل، تبرز كينيا بوصفها أحد مراكز النمو الرئيسية في أفريقيا، وهي متأهبة أيضاً لتصبح أحد أسرع الاقتصادات نمواً في شرق أفريقيا.

*علاقة كينيا بالويبو*

1. كينيا عضوٌ مؤسس، ونشط، في المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، وهي طرف في المعاهدات والاتفاقات الدولية الرئيسية الخاصة بالملكية الفكرية التي تديرها الويبو.

*نظام الملكية الفكرية في كينيا*

1. تَعتبر كينيا نظامَ الملكية الفكرية أداةً مهمة للتجارة، وحافزاً للاستثمار، ومن ثمَّ فإنه يحفز على تحقيق النمو الوطني في الاقتصاد المُتحرِّر لهذا العالم. ولذلك فإن كينيا، التزاماً منها بالتعاون الإقليمي والدولي، تشارك بنشاط في صياغة وتطبيق سياسة إقليمية ودولية بشأن نظام الملكية الفكرية، وهي طرف في المعاهدات والاتفاقات الإقليمية والدولية الرئيسية في مجال الملكية الفكرية. أما على الصعيد الوطني، فقد نصت كينيا على الملكية الفكرية في دستورها والأطر التنموية الأخرى في نطاق رؤية 2030.
2. وقد امتثلت كينيا لشروط اتفاق تريبس ولديها تشريعات بشأن الملكية الفكرية تنص على حماية الأنواع الرئيسية لحقوق الملكية الفكرية جميعها تقريباً: براءات الاختراع، ونماذج المنفعة، والتصاميم الصناعية، والاختراعات التكنولوجية، والعلامات التجارية (بما في فيها علامات الخدمة والبيانات الجغرافية)، وحق المؤلف والحقوق المجاورة، وحقوق مستولدي النباتات. ويجري حالياً وضع الصيغة النهائية لسياسة الملكية الفكرية الوطنية والسياسة الوطنية بشأن المعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي (2009).

*عضوية كينيا في معاهدات وترتيبات الملكية الفكرية الدولية*

1. التزاماً منها بالتعاون الإقليمي والدولي، تشارك كينيا بنشاط في صياغة وتطبيق سياسة إقليمية ودولية بشأن الملكية الفكرية. وكينيا طرفٌ في المعاهدات والاتفاقات الدولية الرئيسية الخاصة بالملكية الفكرية، ومنها ما يلي:

1. اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (1883)،

2. ومعاهدة نيروبي بشأن حماية الرمز الأولمبي (1981)،

3. واتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات (1891) منذ 26 يونيو 1998،

4. والبروتوكول المتعلق باتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات (1989) منذ 26 يونيو 1998،

5. ومعاهدة التعاون بشأن البراءات لعام 1970 منذ عام 1994،

6. واتفاق لوساكا المنشئ للأريبو لعام 1976،

7. وبروتوكول هراري لحماية البراءات والتصاميم الصناعية لعام 1982،

8. ومعاهدة الويبو المُنشئة للويبو لعام 1970،

9. والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة (UPOV)،

10. واتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (اتفاق تريبس) لعام 1995.

*عضوية كينيا في معاهدات وترتيبات الملكية الفكرية الإقليمية*

1. التزاماً منها بالتعاون الإقليمي، تشارك كينيا بنشاط في صياغة وتطبيق سياسة إقليمية بشأن الملكية الفكرية. وكينيا طرف في المعاهدات والاتفاقات الإقليمية الرئيسية الخاصة بالملكية الفكرية أو التي تؤثر في الملكية الفكرية، ومنها ما يلي:

1. اتفاق لوساكا المنشئ للأريبو لعام 1976،

2. وبروتوكول هراري لحماية البراءات والتصاميم الصناعية لعام 1982،

3. ومعاهدة إنشاء جماعة شرق أفريقيا، 2007 (معاهدة جماعة شرق أفريقيا)،

4. ومعاهدة إنشاء السوق المشتركة لجماعة شرق أفريقيا 2010 (بروتوكول السوق المشتركة)،

5. ومعاهدة تأسيس السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (معاهدة الكوميسا)،

6. وتشريع الاتحاد الأفريقي النموذجيُ لحماية حقوق المجتمعات المحلية والفلاحين ومربي الماشية ولتنظيم الحصول على الموارد البيولوجية، 2000 (تشريع الاتحاد الأفريقي النموذجي).

*توقيع كينيا على معاهدات وترتيبات الملكية الفكرية الإقليمية والدولية*

1. وقّعت كينيا على شتى المعاهدات والاتفاقات الإقليمية والدولية الخاصة بالملكية الفكرية أو التي تؤثر في الملكية الفكرية، ومنها ما يلي:

1. بروتوكول سواكوبماند بشأن حماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الفولكلوري، 2010 (بروتوكول سواكوبموند)،

2. ومعاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات التجارية، 2006،

3. ومعاهدة قانون حق المؤلف.

*دستور كينيا فيما يتعلق بالملكية الفكرية*

1. إن الدستور يُلزِم الدولةَ بدعم حقوق الملكية الفكرية للشعب الكيني وتعزيزها وحمايتها. ويُدرِج الدستورُ الملكيةَ الفكريةَ في تعريفه "للملكية"، ويُسند إلى الحكومة الوطنية مهمة حماية حقوق الملكية الفكرية.
2. ويُوضِّح الدستور أيضاً أن الدولة يجب عليها (أ) أن تُعزِّز كل أشكال التعبير الوطني والثقافي من خلال الأدب والفنون والاحتفالات التقليدية والعلم والتواصل والمعلومات ووسائل الإعلام والمنشورات والمكتبات وغيرها من أشكال التراث الثقافي، (ب) وأن تعترف بدور العلم والتكنولوجيات المحلية في تنمية الأمة، (ج) وأن تُعزِّز حقوق الملكية الفكرية لشعب كينيا، (د) وأن تحمي وتُعزِّز الملكية الفكرية في التنوع البيولوجي والموارد الوراثية للمجتمعات والمعارف الأصلية لهذا التنوع وهذه الموارد.
3. ويُلزِم الدستورُ البرلمانَ بسن تشريعات من أجل (أ) ضمان حصول المجتمعات على تعويض أو إتاوات مقابل الانتفاع بثقافاتها وتراثها الثقافي، (ب) والاعتراف بملكية البذور الأصلية والأصناف النباتية وخصائصها الوراثية والمتنوعة واستخدام مجتمعات كينيا لها، وحماية هذه الملكية.

*أطر سياسة الملكية الفكرية في كينيا*

1. يجري حالياً إعداد سياستين وطنيتين:
2. سياسة واستراتيجية وطنيتان للملكية الفكرية (NIPPS) تهدفان إلى تعزيز إدارة نظام الملكية الفكرية وتنظيمه وإلى تشجيع الابتكار والإبداع في كينيا. وتسترشد هذه السياسة والاستراتيجية برؤية 2030 – وهي الخطة التنموية الطويلة المدى في كينيا – وبالدستور الجديد، وبسياسات التنمية الوطنية الحالية بما فيها سياسة العلم والتكنولوجيا والابتكار، والسياسة التجارية، وسياسة التصنيع، واستراتيجية تنمية القطاع الزراعي، وسياسة الطاقة، وسياسة البذور، وسياسة صناعة المنتجات العشبية، وغيرها.
3. وتشمل السياسة والاستراتيجية الوطنيتان للملكية الفكرية ما يلي، بما يتماشى مع أهدافها:

1. تشجيع الإبداع والابتكار لإيجاد رأس مال فكري من أجل التنمية المستدامة،

2. وتعزيز الإطار القانوني لحماية حقوق الملكية الفكرية،

3. وتعزيز الإطار المؤسسي لإدارة حقوق الملكية الفكرية وتنظيمها،

4. وتعزيز وتسهيل الاستغلال التجاري لحقوق الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا،

5. وتعزيز الإطارين القانوني والمؤسسي لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية،

6. وتنمية ما يكفي من الكفاءات البشرية (التقنية والقانونية) لإدارة حقوق الملكية الفكرية وحمايتها واستغلالها تجارياً وإنفاذها،

7. وخلق وعي عام بقضايا الملكية الفكرية لدى عامة الناس والجماعات التي يمكن تحديدها،

8. وتطوير قطاع خدمات الملكية الفكرية والنهوض به،

9. وتشجيع البحوث الخاصة بالقضايا المتعلقة بالملكية الفكرية.

1. وترد السياسة والاستراتيجية الوطنيتان للملكية الفكرية في جزأين: السياسة الوطنية للملكية الفكرية، والاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية. وسوف تُنفَّذ السياسة الوطنية للملكية الفكرية على مراحل من خطط استراتيجية خمسية. وسوف تكون الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية (2013-2018) المرحلة الأولى، وسوف تتناول ما مجموعه 37 قضية استراتيجية تم تحديدها في أثناء عملية مراجعة الملكية الفكرية. ولهذا، تمت صياغة 42 برنامجاً ومشروعاً.
2. وتمر السياسة والاستراتيجية الوطنيتان للملكية الفكرية بمرحلة الصياغة السادسة انتظاراً لحلقة عمل المصادقة النهائية واعتمادها اللاحق.
3. السياسة الوطنية بشأن المعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي لعام 2009 التي تهدف إلى تعزيز الاعتراف بالمعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والحفاظ عليها وحمايتها والترويج للانتفاع المستدام بها في كينيا. وتشمل أهدافُها صونَ المعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي وحمايتها وتطويرها من أجل تطبيقات واستخدامات متعددة، وتوثيقها والانتفاع بها ونشرها، والاعتراف بالمصادر وحمايتها والاستفادة منها و/أو تقاسم الأمناء للمنافع المستحقة بإنصاف. وتسترشد بمبادئ سديدة منها: الاحترام، والكشف الكامل، والموافقة المسبقة عن علم، والتقاسم المنصف للمنافع، والنفاذ، والاستخدام المستدام. ويجري حالياً إعداد مشروع القانون المعني.
4. ولذلك فإن هذه السياسة وهذا التشريع المُرتقب سوف يعززان إدماج المعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي في عمليات التخطيط التنموي الوطني واتخاذ القرارات على جميع المستويات بغية ضمان أن تراث كينيا الثقافي الغني، الكامن في المعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي، يسهم في تحقيق الأهداف التنموية الكينية.
5. ووصلت هذه السياسة إلى مسودتها النهائية انتظاراً للاعتماد النهائي.

*الترتيبات المؤسسية للملكية الفكرية في كينيا*

1. فيما يتعلق بإدارة حقوق الملكية الفكرية:

"1" تدخل حقوق الملكية الصناعية ضمن ولاية معهد كينيا للملكية الصناعية (KIPI) التابع حالياً لوزارة التصنيع وتطوير المؤسسات (MoIED)، وذلك بموجب قانون الملكية الصناعية لعام 2001. وينص القانون أيضاً على أن المعهد مُكلَّف بالنهوض بالأنشطة الابتكارية والإبداعية، ونشر معلومات الملكية الصناعية لعامة الناس، وفحص اتفاقات نقل التكنولوجيا والتراخيص، وتقديم تدريب في مجال حقوق الملكية الصناعية.

"2" ويدير حقَ المؤلف والحقوق المجاورة مجلسُ كينيا لحق المؤلف (KECOBO) التابع حالياً للمكتب القانوني الحكومي، الذي أُنشئ بموجب قانون حق المؤلف لسنة 2001. وينص القانون أيضاً على أن مجلس كينيا لحق المؤلف مُكلَّف بالتوجيه والتنسيق والإشراف فيما يخص تنفيذ القوانين والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تكون كينيا طرفاً فيها والتي تتعلق بحق المؤلف والحقوق الأخرى المعترف بها من قِبل القانون، وضمان الامتثال لها؛ وترخيص أنشطة جمعيات الإدارة الجماعية والإشراف عليها على النحو المنصوص عليه في القانون، ووضع برامج ترويجية وتعريفية وتدريبية بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة، ولتحقيق هذه الغية يجوز له أن ينسِّق عمله مع منظمات وطنية أو دولية معنية بالموضوع نفسه؛ وتنظيم التشريعات الخاصة بحق المؤلف والحقوق المجاورة، واقتراح ترتيبات أخرى من شأنها أن تضمن تحسينها المستمر واستمرار فعاليتها؛ وتنوير عامة الناس وتوعيهم بشأن المسائل المتعلقة بحق المؤلف والحقوق المجاورة، والاحتفاظ بمصرف بيانات فعال بشأن المؤلفين ومصنفاتهم، والتعامل مع الأمور المساعدة المرتبطة بمهامه المنصوص عليها في هذا القانون.

"3" وتُدير حقوقَ مستولدي النباتات دائرةُ التفتيش الصحي للنبات في كينيا (KEPHIS) التابعة حالياً لوزارة الزراعة، والتي أُنشئت بموجب قانون البذور والأصناف النباتية، الفصل 326 من قوانين كينيا.

1. وتقوم المؤسسات القانونية الآتية بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية أو تنسيق إنفاذها:

"1" هيئة مكافحة التقليد (ACA)، التي أُنشئت بموجب قانون مكافحة التقليد لسنة 2008. وينص هذا القانون على أن الهيئة مُكلَّفة بتنوير عامة الناس وتوعيتهم بشأن المسائل المتعلقة بالتقليد؛ ومكافحة التقليد والإتجار في السلع المقلدة وغيره من أوجه التعامل في هذه السلع في كينيا طبقاً لهذا القانون؛ ووضع برامج للتدريب على مكافحة التقليد والترويج لهذه البرامج؛ والتنسيق مع المنظمات الوطنية أو الإقليمية أو الدولية العاملة في مجال مكافحة التقليد، والقيام بأي مهام أخرى منصوص عليها في أي من أحكام هذا القانون أو في أي قانون مكتوب آخر؛ وتأدية أي واجب آخر يُسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في تحقيق ما تقدم ذكره،

"2" ومجلس كينيا لحق المؤلف (KECOBO)،

1. ومن المؤسسات الأخرى المُكلَّفة بموجب القانون بأن تقوم، في أثناء تأدية مهامها القانونية الرئيسية، بإنفاذ الملكية الفكرية وبأنشطة تسوية المنازعات: محكمة الملكية الصناعية (IPT) التي أُنشئت بموجب قانون الملكية الصناعية لعام 2001، ومكتب كينيا للمعايير والأوزان والمقاييس، وهيئة الإيرادات الكينية.
2. وقد وضعت كل مؤسسة من هذه المؤسسات، بما يتماشى مع الرؤية الوطنية لعام 2030، خطتها الاستراتيجية لكي تقوم بتوجيه الإنجازات ورصدها وتقييمها من أجل تحقيق الولاية القانونية الخاصة بكل منها.
3. ويجري حالياً دمج معهد كينيا للملكية الصناعية، ومجلس كينيا لحق المؤلف، وهيئة مكافحة التقليد في مؤسسة واحدة للملكية الفكرية من أجل تعزيز سهولة دعم حقوق الملكية الفكرية والنهوض بها وحمايتها.

*تشريعات الملكية الفكرية في كينيا*

1. تُحمى جوانب حقوق الملكية الفكرية في كينيا بموجب تشريعات مختلفة، أهمها ما يلي:

"1" قانون الملكية الصناعية لعام 2001: ويشمل حقوق الملكية الصناعية، أيْ براءات الاختراع ونماذج المنفعة والتصاميم الصناعية والاختراعات التكنولوجية،

"2" وقانون العلامات التجارية، الفصل 506 من قوانين كينيا: ويشمل العلامات التجارية وعلامات الخدمة والعلامات الجماعية وعلامات التصديق والبيانات الجغرافية،

"3" وقانون حق المؤلف لسنة 2001: ويشمل حق المؤلف والحقوق المجاورة التي تضم المصنفات الأدبية (الكتب، والقصائد، إلخ) والفنية (اللوحات، والموسيقى، إلخ) فضلاً عن المصنفات السمعية والبصرية والتسجيلات الصوتية والبرامج الإذاعية،

"4" وقانون البذور والأصناف النباتية، الفصل 326 من قوانين كينيا: ويشمل حقوق مستولدي النباتات التي تضم النباتات الجديدة،

"5" وقانون مكافحة التقليد لعام 2008: وينص على الإنفاذ المُنسَّق لحقوق الملكية الفكرية.

1. وإضافةً إلى ذلك، تسري أيضاً تشريعات مُنشئة لمؤسسات أخرى يكلفها القانون بالاضطلاع بأنشطة إنفاذ الملكية الفكرية، منها مكتب كينيا للمعايير والأوزان والمقاييس، وهيئة الإيرادات الكينية. وقد صاغت كينيا "مشروع قانون" يهدف إلى تحسين نظام حماية البيانات الجغرافية، بخلاف تلك المنصوص عليها في *قانون* العلامات التجارية.

*انتفاع الكينيين بنظام الملكية الفكرية: سياسات الملكية الفكرية المؤسسية*

1. نظراً لنظام الملكية الفكرية المُفصَّل في كينيا، فإن المؤسسات الكينية (لا سيما تلك المؤسسات المعنية بالبحث والتطوير بما في ذلك الأوساط الأكاديمية) تستلهم انتفاعها بنظام الملكية الفكرية لتحقيق التنمية المؤسسية والوطنية من خلال إعداد سياسات الملكية الفكرية المؤسسية. وقد وضعت معظم الجامعات والمؤسسات العامة للبحث والتطوير سياساتها المؤسسية الخاصة بالملكية الفكرية، ورغم ذلك لا تزال توجد أمور كثيرة ينبغي القيام بها لتسهيل تطبيق هذه السياسات واستخدامها استخداماً صحيحاً. فتوجد حاجةٌ إلى تنمية الكفاءات في تلك المؤسسات التي وضعت سياسات الملكية الفكرية لتيسير التنفيذ، ومساعدة تلك المؤسسات التي لم تفعل ذلك بعدُ على إعداد سياساتها وتيسير تنفيذها.

*انتفاع الكينيين بنظام الملكية الفكرية: التوعية العامة في مجال الملكية الفكرية*

1. على الرغم من نظام الملكية الفكرية المُفصَّل في كينيا، فإن انتفاع الكينيين به لتحقيق التنمية الوطنية منخفض نسبياً، وإن كان يتحسن بمرور الوقت. على سبيل المثال، عدد الطلبات المُقدَّمة والحقوق الممنوحة، خصوصاً من المبدعين الكينيين، منخفض بشكل ملحوظ مقارنةً ببلدان تُقاس بها كينيا في التنمية الاقتصادية، مثل كوريا الجنوبية وسنغافورة وماليزيا. ومستوى الاستغلال التجاري لحقوق الملكية الفكرية منخفض نسبياً أيضاً. ويُعزى هذا الوضع، جزئياً، إلى انخفاض مستوى الوعي العام، وهو ما يُنظَر إليه على أنه التحدي الرئيسي في طريق النهوض بإنتاج الملكية الفكرية وحمايتها واستغلالاها تجارياً وإنفاذها إضافةً إلى نقل التكنولوجيا. إن شتى مؤسسات الملكية الفكرية لديها برامج توعية، وبَذلت جهوداً لتوعية الجمهور، ورغم ذلك يلزم بذل المزيد في نشر المعلومات من خلال شتى الأنظمة بما في ذلك المطبوعات والإعلام الإلكتروني.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح"].*

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[51]](#footnote-51))***:**

تيسير مهام مكتب الويبو الخارجي

1. نظراً لنظام الملكية الفكرية الكيني المُفصَّل (إطار السياسات والإطار القانوني والإطار المؤسسي) كما هو مبين أعلاه، فإن استضافة كينيا لمكتب الويبو الخارجي سوف تُيسِّر الأداء الأمثل لمهام مكتب الويبو الخارجي، لا سيما ما يلي:
2. تعاون مكتب الويبو الخارجي مع مكاتب الملكية الفكرية الوطنية على دعم أنشطة تنفيذ برامج الويبو والمضي بها قدماً،
3. وتعزيز الابتكار والإبداع،
4. والترويج لنظام الويبو العالمي للملكية الفكرية ودعمه،
5. وتنفيذ أنشطة المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات،
6. وإذكاء الوعي بالملكية الفكرية وتعميق فهمها وإذكاء احترامها،
7. والمساعدة على استخدام الملكية الفكرية كأداة للنهوض بالتنمية ونقل التكنولوجيا،
8. وتوفير الدعم في المجالين السياسي والتقني لمكاتب الملكية الفكرية الوطنية من أجل زيادة الانتفاع بالملكية الفكرية.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

الفوائد التي تعود على المنطقة من استضافة كينيا لمكتب الويبو الخارجي

1. تمشياً مع المبادئ الأساسية المُنظِّمة لإنشاء مكاتب الويبو الخارجية وتأدية مهامها، سوف تعود على المنطقة فوائد عديدة، لتعزيز نظام الملكية الفكرية الخاص بها وتيسير انتفاع المجتمع به بكفاءة وفعالية، ومن هذه الفوائد ما يلي:

"1" المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات (تعزيز إطار السياسات والإطار القانوني والإطار المؤسسي بما في ذلك تدريب الموارد البشرية وتنميتها)،

"2" والتوعية العامة في مجال الملكية الفكرية (تيسير الاستفادة التامة من نظام الملكية الفكرية واحترامه)،

"3" وتعزيز/ إعداد سياسات الملكية الفكرية الوطنية والمؤسسية (النهوض بالتنمية القائمة على الملكية الفكرية وتيسير إدارة الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا)،

"4" وخلق فرص عمل مباشرة وغير مباشرة.

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[52]](#footnote-52) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

1. سوف توفر كينيا لمكتب الويبو الخارجي المكان اللازم للمكتب في أي من المواقع الآتية:
2. حي الأمم المتحدة الدبلوماسي في غيغيري، نيروبي.
3. داخل حي رجال الأعمال في وسط نيروبي.
4. في المنطقة الصناعية.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[53]](#footnote-53)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

المكسيك

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[يشير الاقتراح إلى أن]* من شأن تأسيس مكتب خارجي للويبو في المكسيك أن يلبي الحاجة إلى مكتب إقليمي في أمريكا اللاتينية والكاريبي.

*[لم تحدد البلدان المشمولة بالاقتراح ولا البلدان المؤيدة له].*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[54]](#footnote-54)**:**

1. تتميز المكسيك بموقعها في أمريكا الشمالية، حيث تحدها الولايات المتحدة وغواتيمالا وبليز، مما يسهل الوصول إلى بلدان أمريكا الوسطى والجنوبية والكاريبي. كما تتمتع المدن المكسيكية الكبرى بوصلات وافية بالمنطقة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن للمكسيك سواحل على المحيطين الهادئ والأطلنطي، وقد ساعد ذلك على إنماء علاقة أوثق ببلدان مناطق الكاريبي وآسيا والمحيط الهادئ.
2. وسيكون المكتب الخارجي بالمكسيك على مقربة جغرافية تتيح إسداء المشورة للمكاتب الوطنية في المنطقة، مما يزيد من كفاءة أعمال الويبو ويجنبها الازدواجية.
3. ويبلغ تعداد سكان المكسيك حوالي 119.5 مليون نسمة (استقصاء التعداد البيني لعام 2015، المعهد الوطني للإحصاء والجغرافيا)، وهو عدد مستهدف معتبر لأنشطة مكتب خارجي للويبو.
4. وتتيح المكسيك بيئة دولية بها 115 بعثة أجنبية معتمدة من أنحاء العالم كافة، منها 21 تنتمي إلى أمريكا اللاتينية والكاريبي، فضلاً عن وجود 44 منظمة دولية وإقليمية. وبالإضافة إلى ذلك، سيستفيد المكتب الخارجي من وجود ملحق الملكية الفكرية لمكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية في المكسيك، حيث يؤدي دور الممثل لمنطقة أمريكا الوسطى والكاريبي. ومن المنظور أن تزيد هذه البيئة المؤاتية من تفاعل الويبو وظهورها من خلال المكتب الخارجي.

مساهمة المؤسسات المكسيكية في تيسير عمل المكتب الخارجي بالمكسيك

1. بالنظر إلى الفقرة الفرعية 7("1") من المبادئ التوجيهية، سيتعاون مكتب الويبو الخارجي بشكل كامل مع المعهد المكسيكي للملكية الصناعية والمعهد الوطني لحق المؤلف، كما سيستفيد من الخبرات المكتسبة من علاقاته ببلدان أخرى من خلال اتفاقات ومذكرات تفاهم.
2. وقد حصد المعهد المكسيكي للملكية الصناعية 22 سنة من الخبرة منذ أنشئ كوكالة تابعة لوزارة الاقتصاد، وساعد في رعاية تطوير مكاتب أخرى للملكية الفكرية في المنطقة، مما أكسبه معرفة مباشرة بأنظمة البلدان الأخرى ومكَّنه من الوقوف على احتياجاتها واقتراح إجراءات تصحيحية وتقوية ما تقدمه على الأصعدة الوطني ودون الإقليمي والإقليمي. وقد أنجزت المكسيك من خلال المعهد الأنشطة التالية في المنطقة، مما يمكن لمكتب المكسيك الخارجي أن يؤديه:
* نظام دعم لإدارة طلبات البراءات لبلدان أمريكا الوسطي والجمهورية الدومينيكية (CADOPAT). وفد قدم المعهد منذ عام 2006 الدعم لثلاثة عشر من مكاتب الملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية والكاريبي ومناطق أخرى من خلال نظام CADOPAT، وهو آلية لتقاسم نتائج فحوص البراءات استخدمت حتى الآن في إدارة أكثر من 1700 طلب مقدمة من المكاتب المستفيدة. وكان أكبر قدر من الدعم من نصيب السلفادور وكوستاريكا وكولومبيا وبليز والجمهورية الدومينيكية.
* وتنظيم تدريبات داخلية وندوات واجتماعات على الصعيد الإقليمي لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات الرامية إلى تعزيز الإطار المؤسسي لمكاتب الملكية الفكرية الوطنية في المنطقة. وقد شارك المعهد في تنظيم برامج تدريبية متنوعة في المكسيك في الفترة بين عامي 2013 و2015، مما شمل مواضيع مثل العلامات التجارية والبراءات وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية. وشارك أربعة وأربعون من موظفي المعهد بعروض في هذه البرامج. وكان الموظفون من بلدان أخرى في المنطقة الذين استفادوا من هذه الأنشطة في الأساس من كولومبيا وبيرو وكوستاريكا وكوبا وغواتيمالا وشيلي *[انظر الشكل المعنون "الموظفون المدرَّبون في المكسيك" والوارد في الاقتراح]*.
* بعثات خبراء المعهد. شارك 17 موظفاً من المعهد، ممن تعتبرهم الويبو خبراء في بعض قضايا الملكية الفكرية، في أنشطة تعاون بين عامي 2013 و2015 تضمنت زيارات إلى مكاتب ملكية فكرية وطنية أخرى في المنطقة لتقديم التدريب وعرض التجارب. وقد أجري ثلاثة عشر من هذه الأنشطة في بلدان في أمريكا اللاتينية والكاريبي (الأرجنتين والبرازيل وشيلي وكولومبيا وكوستاريكا وإكوادور وغواتيمالا وهندوراس ونيكاراغوا وبنما وبيرو والجمهورية الدومينيكية وأوروغواي).
* تبادل المعلومات والاستشارات. استفاد من هذا موظفون من مكاتب الملكية الفكرية الوطنية لتقديم تدريبات وتدريبات للمدربين، دارت بشكل رئيسي حول البحث في البراءات وفحصها، على نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات وتصنيفات العلامات التجارية الدولية. والمكسيك على اتصال دائم بمكاتب الملكية الفكرية الوطنية في أمريكا اللاتينية والكاريبي لبيان تجاربها في مختلف مجالات الملكية الفكرية، بما في ذلك تصميم سياسات الملكية الفكرية العامة.
* دعم ترجمة التصنيف الدولي للسلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات (تصنيف نيس) والتصنيف الدولي للعناصر التصويرية للعلامات (تصنيف فيينا) إلى اللغة الإسبانية. وهذه الترجمة مفيدة للغاية في معالجة طلبات العلامات التجارية لأنها تختصر زمن المعالجة بشكل معتبر. وقد أرسلت إلى المكاتب الناطقة بالإسبانية في المنطقة.
* وقع المعهد على 43 مذكرة تفاهم تتعلق بالتعاون في مجال الملكية الفكرية، منها 15 موقعة مع مكاتب وطنية في أمريكا اللاتينية والكاريبي (الأرجنتين وبليز والبرازيل وشيلي وكولومبيا وكوستاريكا وإكوادور والسلفادور وغواتيمالا وهندوراس وبنما وباراغواي وبيرو والجمهورية الدومينيكية وأوروغواي).
* كما يتمتع المعهد بالخبرة في انتهاكات حق المؤلف في التجارة، مما يمكن للويبو الانتفاع به من خلال مكتب خارجي لتقاسمه مع البلدان المهتمة.
1. وما زال المعهد الوطني لحق المؤلف يؤدي دور السلطة الإدارية المسؤولة عن حماية حق المؤلف والترويج له، وتشجيع الإبداع، وإدارة سجل حق المؤلف العام ورصده، ومباشرة مهام راعي التراث الثقافي المكسيكي، وتعزيز التعاون الدولي والتبادل مع المؤسسات المسؤولة عن تسجيل حق المؤلف والحقوق المجاورة وحمايتها.
2. وتتضمن مسؤوليات المعهد تسجيل المصنفات وعقود النقل والتراخيص، وتصاريح جمعيات التحصيل، وحفظ حقوق الاستخدام الاستئثاري للمجلات أو الدوريات وأسماء الأفراد أو الجماعات المنخرطة في أنشطة فنية والشخصيات المميزة، سواء كانت خيالية أو رمزية، والحصول على الرقم الدولي المعياري للكتاب والرقم المسلسل الدولي المعياري للدوريات.
3. وخلال عام 2015، سجل المعهد 48606 مصنفاً و4316 عقداً و8379 حفظاً للحقوق و3325 استشارة قانونية بشأن حق المؤلف و29891 رقماً دولياً معيارياً لكتب و1985 جلسة وساطة لتسوية المنازعات، كما شارك في 187 محفلاً وطنياً ودولياً، منها دورات وحلقات عمل ومؤتمرات للتدريب ولنشر حق المؤلف والحقوق المجاورة وتعزيزها.
4. كما صمم المعهد أنظمة معلومات وطورها ونفذها لتبسيط إجراءات الإدارة وخدماتها، بما في ذلك ما يلي:
* نظام CitAutor، الذي يولي اهتماماً مخصصاً لمستخدمي الأحجام الكبيرة، مع ضبط التاريخ والوقت وعدد الإجراءات مسبقاً دون التأثير على مستخدمين آخرين.
* نظام يطلع به المستخدمون على معاملاتهم الإلكترونية، مع التركيز على الشفافية في الخدمة. وقد سجل حوالي 6000 عملية اطلاع في عام 2015.
* قاعدة بيانات للاستشارات القانونية تيسيراً للإصدار الفوري للمعلومات المتعلقة بالإنفاذ الإداري للقانون الاتحادي لحق المؤلف ولوائحه. وفي عام 2015، بلغ عدد استشارات المعهد أكثر من 2000.
* استفاد أكثر من 2600 مستخدم من برنامج "كشك الحاسوب"، الذي يسمح باستكمال الطلبات وطباعتها قبل تقديمها لمكتب المراسلة، في عام 2015.
1. ويسعي المعهد إلى تعزيز ثقافة احترام حق المؤلف وتوفير التيقن القانوني لأصحاب تلك الحقوق الشرعيين. وتحقيقاً لذلك الغرض، يضطلع المعهد بالأنشطة التالية:
* إدخال فصل عن "التربية المدنية والأخلاقية" لإنماء احترام حق المؤلف في كتب دراسية مجانية من وزارة التعليم العام (طبع ما يقرب من 3 مليون نسخة).
* إعداد ونشر كتيبات بلغة برايل من أجل المعاقين بصرياً بغية إتاحة خدمات المعهد المعلوماتية وإجراءاته لهم.
* نشر كتيبات عن حق المؤلف وتسجيل المصنفات باللغات الأصلية.
* تنظيم مسابقة وطنية لرسوم الأطفال تتيح لهم التعبير عن أفكارهم وحماية مصنفاتهم.
* تنفيذ برنامج للقصَّر بشأن المفاهيم الأساسية لقانون حق المؤلف ومتطلبات تسجيل المصنفات.
* توزيع لعبة جداول تعليمية لتشجيع تسجيل المصنفات التي يبدعها الأطفال. وقد اقتبس الفكرة كلٌ من الجمهورية الدومينيكية وغواتيمالا وبنما.
* تنظيم مسابقة لأفضل رسالة علمية عن حق المؤلف.
1. وقد شارك المعهد في المعرض الذي أقيم في المقر الرئيسي للويبو خلال اجتماع اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ وعرض تجربته على الدول الأعضاء في الويبو.
2. وستتيح حكومة المكسيك للويبو خبرات المعهد المكسيكي للملكية الصناعية والمعهد الوطني لحق المؤلف في التواصل، والتي تشمل تنظيم مؤتمرات وموائد مستديرة ومناقشات حول قضايا مختلفة من قضايا الملكية الفكرية دعماً لأعمال المكتب الخارجي في المكسيك.

مؤسسات أخرى

1. تتميز أوساط الملكية الفكرية في المكسيك بنشاط بالغ، وتضم على سبيل المثال لا الحصر الجمعية المكسيكية للملكية الفكرية والجمعية الوطنية لمحاميي الأعمال (لجنة الملكية الفكرية) والغرفة الدولية للتجارة (لجنة الملكية الفكرية) ونقابة المحامين المكسيكية (لجنة حق المؤلف ولجنة شؤون الملكية الفكرية الدولية).
2. وفي الوسط الأكاديمي، تدرس مناهج عن الملكية الفكرية في عدد من الجامعات الدولية ذات الشأن. ومن ذلك جامعة المكسيك الوطنية المستقلة والمعهد الفني الوطني ومعهد المكسيك التكنولوجي المستقل وجامعة البلدان الأمريكية وجامعة أناهواك وجامعة لا سال.
3. ومن شأن وجود رابطات ومعاهد أكاديمية أن يكفل توافر متخصصي الملكية الفكرية ممن يمكن إشراكهم في الأنشطة التدريبية التي ينظمها المكتب الخارجي. كما أن من شأن وجود هذه المؤسسات أن يضمن المشاركة في فعاليات ترمي إلى تعزيز القدرات في الملكية الفكرية بغية تعزيز التنمية (البرنامج 20).
4. وعلى نفس المنوال، تضم البلاد عدة مراكز ينصب تركيزها على التطوير التكنولوجي، مثل المركز الوطني للموارد الوراثية التابع للمعهد الوطني للغابات والزراعة والثروة الحيوانية، وهو ثاني مؤسسة في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي يعترف بها سلطةً إيداع دولية لجمع الكائنات الدقيقة، والتي يمكن للمكتب الخارجي استغلال خبراته.
5. وستيسر مراكز الأبحاث في المكسيك جهود مكتب الويبو الخارجي لإجراء عمليات في الموقع تسمح بإقامة روابط بين القطاعين العلمي والأكاديمي، فضلاً عن التواصل والتدريب وتشجيع الابتكار والإبداع.

المكسيك والويبو

1. مازالت المكسيك عضواً في الويبو منذ عام 1975. وقد شاركت في مختلف لجان الويبو. وترأس مسؤولون مكسيكيون هيئات مختلفة في الويبو، بما في ذلك جمعيات اتحادات بيرن وباريس ومدريد، ومعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي ومؤتمر الويبو، وشغلوا مناصب نواب الرئيس في لجنة خبراء اتحاد نيس والمؤتمر الدبلوماسي بشأن نظام لشبونة واللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات.
2. وتوجد لدى المكسيك، بموجب القانون الاتحادي لحق المؤلف لعام 1996، أطر قانونية تتماشى مع الاتفاقات الدولية التي هي طرف فيها، ويمكن نقل هذه الأطر إلى بلدان المنطقة من خلال المكتب الخارجي في المكسيك.
3. وتتسم أنشطة المكسيك الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية بدرجة عالية للغاية من الديناميكية. وقد انضمت المكسيك طرفاً في 20 من 25 معاهدة واتفاقاً تديرها الويبو، مما يعكس التزامها وخبرتها في مجال الملكية الفكرية وحق المؤلف وخبرتها:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| المعاهدة | موضوعها | التاريخ |
| اتفاقية باريس | حماية الملكية الصناعية | 7 سبتمبر 1903 |
| اتفاقية روما | حماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة | 18 مايو 1964 |
| اتفاق لشبونة | حماية تسميات المنشأ وتسجيلها دولياً | 25 سبتمبر 1966 |
| اتفاقية برن | حماية المصنفات الأدبية والفنية | 11 يونيه 1967 |
| اتفاقية الفونوغرامات | حماية الفونوغرامات | 21 ديسمبر 1973 |
| اتفاقية الويبو | عضوية المنظمة | 14 يونيه 1975 |
| اتفاقية بروكسل | توزيع الإشارات الحاملة للبرامج المرسلة عبر التوابع الصناعية | 25 أغسطس 1979 |
| معاهدة نيروبي | حماية الرمز الأوليمبي | 16 مايو 1985 |
| معاهدة التعاون بشأن البراءات | التعاون في معالجة البراءات | 1 يناير 1995 |
| اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة | حماية الأصناف النباتية | 9 أغسطس 1997 |
| اتفاق فيينا | التصنيف الدولي للعناصر التصويرية للعلامات | 26 يناير 2001 |
| اتفاق لوكارنو | التصنيف الدولي للرسوم والنماذج الصناعية | 26 يناير 2001 |
| اتفاق نيس | تصنيف العلامات | 21 مارس 2001 |
| معاهدة بودابست | الاعتراف الدولي بإجراءات إيداع الكائنات الدقيقة | 21 مارس 2001 |
| اتفاق ستراسبورغ | التصنيف الدولي للبراءات | 26 أكتوبر 2001 |
| معاهدة حق المؤلف | حماية حق المؤلف | 6 مارس 2002 |
| معاهدة الأداء والتسجيل الصوتي | الأداء والتسجيل الصوتي | 20 مايو 2002 |
| معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري | الأداء السمعي البصري | 26 يونيه 2012 (توقيع فقط)؛ عملية المصادقة جارية |
| البروتوكول المتعلق باتفاق مدريد | التسجيل الدولي للعلامات | 9 فبراير 2013 |
| معاهدة مراكش للأشخاص معاقي البصر | تقييدات واستثناءات إلزامية لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات | 29 يوليه 2005 (مصادق عليها لكنها لم تدخل بعد حيز النفاذ) |

1. وتقوم المكسيك بدور مكتب تسلم الطلبات المودعة بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات ومكتب المنشأ المُعيَّن لنظام مدريد، مما أكسبها خبرة موسعة في عمليات هذين النظامين.
2. وقد وقعت المكسيك مؤخراً على البروتوكول المتعلق باتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات (بروتوكول مدريد). ومنذ دخول ذلك الصك حيز النفاذ في 19 فبراير 2013، بلغ مجموع عدد الطلبات 46825. وانتقلت المكسيك من المرتبة السادسة عشرة بين أكبر مستخدمي بروتوكول مدريد إجمالاً في عام 2013 إلى المرتبة العاشرة في عام 2015.



عدد الطلبات المودعة في المكسيك باعتبارها مكتباً معيَّنا

1. وقد قدمت المكسيك دعمها للويبو لتشجيع انضمام المزيد من بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي إلى نظام مدريد، ومن الممكن أن يتيح وجود مكتب خارجي في المكسيك للمنظمة أن تكرر النجاح الذي لاقاه بروتوكول مدريد في *[المكسيك]*.
2. ومن الواضح أن من شأن خبرة المكسيك فيما يتعلق بمعاهدات الملكية الفكرية الدولية أن تتيح لها التعاون مع المكتب الخارجي فيما يلي:
3. تشجيع انضمام بلدان جديدة إلى معاهدات تديرها الويبو في أمريكا اللاتينية والكاريبي؛
4. وتيسير تنفيذ هذه المعاهدات وإدارتها.
5. وبالإضافة إلى ما سبق، ترتبط المكسيك من خلال المعهد المكسيكي للملكية الصناعية بعلاقات تعاون وثيق مع بعض أهم مكاتب الملكية الفكرية الوطنية على الصعيد الدولي: المكتب الأوروبي للبراءات ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية ومكتب براءات اليابان ومكتب الدولة للملكية الفكرية في الصين والمكتب الكوري للملكية الفكرية، ومن شأن ذلك أن يفيد مكتباً خارجياً للويبو.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

1. تعرب المكسيك عن اهتمامها باستضافة مكتب خارجي يسهم في أعمال الويبو ويلبي احتياجات بلدان المنطقة وأولوياتها ويدعم جهود الويبو لتعزيز حقوق الملكية الفكرية وحمايتها. وسيَفِي المكتب بالأغراض التالية:
2. مساندة أعمال الويبو في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي؛
3. وتحسين التنسيق بين الويبو وبلدان المنطقة؛
4. وتعزيز التعاون بين الويبو والمكاتب الوطنية المسؤولة عن الملكية الفكرية وحق المؤلف؛
5. ومواكبة مستجدات الاحتياجات إلى مساعدة في ميدان الملكية الفكرية في المنطقة؛
6. وتنفيذ مشاريع في توقيتات مناسبة وبكفاءة لتعزيز فهم الملكية الفكرية واحترامها وتقويتها؛
7. وتعزيز المساعدة التقنية وتبادل المعارف وأفضل الممارسات في المنطقة.

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[55]](#footnote-55))***:**

1. من الممكن أن يحقق مكتب الويبو الخارجي من المكسيك ما يلي:
* بشكل عام ودون قيود، يمكن أن يركز أعماله على تحقيق الامتثال للأهداف الاستراتيجية: الهدف الأول (تطور متوازن لوضع القواعد والمعايير الدولية بشأن الملكية الفكرية)؛ والهدف الثاني (تقديم خدمات عالمية في مجال الملكية الفكرية من الطراز الأول)؛ والهدف الثالث (تسهيل الانتفاع بالملكية الفكرية في سبيل التنمية، مع مراعاة أهداف كل بلد)؛ والهدف السادس (التعاون الدولي على إذكاء الاحترام للملكية الفكرية) والمؤشرات ذات الصلة في البرامج 3 "حق المؤلف والحقوق المجاورة"؛ و9 "البلدان الأفريقية والعربية وبلدان آسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية والكاريبي والبلدان ‏الأقل نموا"؛ و20 "العلاقات الخارجية والشراكات والمكاتب الخارجية" في البرنامج والميزانية.
* والقيام على مصالح مستخدمي خدمات الملكية الفكرية العالمية التي تتيحها أنظمة مدريد ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ولاهاي ولشبونة وتعزيز أنشطة التعاون لتنمية المنطقة وفقاً للهدف الاستراتيجي الثاني.
* وتقديم الاستشارات القانونية بشأن أشكال حماية الملكية الفكرية، مثل العلامات التجارية والبراءات والرسوم والنماذج الصناعية.
* والمساعدة في وضع استراتيجيات وخطط وطنية للابتكار والملكية الفكرية والإسهام في بناء قدرات مؤسسات الملكية الفكرية الوطنية بالتنسيق مع مقر الويبو الرئيسي، مع إيلاء الاعتبار الواجب للبرنامج 20 في البرنامج والميزانية.
* ودعم مركز الويبو للتحكيم والوساطة في نشر خدمات تسوية المنازعات التجارية الدولية من خلال التحكيم والوساطة.
* وتنظيم تدريبات للموظفين الحكوميين المسؤولين عن وضع سياسات عامة بشأن الملكية الفكرية وعن إدارة حقوق الملكية الفكرية وحماية المهنيين.
* وتشجيع استخدام الملكية الفكرية كأداة للنهوض بالتنمية ونقل التكنولوجيا؛
* وتمكين الويبو من المعاينة المباشرة لاحتياجات مستخدمي الملكية الفكرية في المنطقة، مع تيسير تطوير آليات مخصصة للإسهام في نمو المنطقة.
* وتسهيل الوقوف على مجالات ونوع الدعم اللازم لبلدان منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي فيما يتعلق بالإطار القانوني لمكاتب الملكية الفكرية الوطنية وعملها. وسيؤثر ذلك في أعمال الويبو في مجال الاستشارات لصياغة القوانين الخاصة بالبراءات والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية وإنفاذ الملكية الفكرية.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

1. يمكن أن يتيح المكتب الخارجي في المكسيك المزايا التالية:
* تحسين آليات وبرامج التعاون تبعاً لاحتياجات بلدان المنطقة.
* وتعزيز استخدام أنظمة معاهدة التعاون بشأن البراءات ومدريد ولاهاي ولشبونة وتطويرها.
* والعمل على زيادة الوعي بالملكية الفكرية وفهمها واحترامها. وتحقيقاً لهذا الغرض، سيضطلع المكتب بأنشطة تواصل تلبي احتياجات كلٍ من بلدان المنطقة، مع مع مراعاة التجارب السابقة وأفضل الممارسات. وبدءاً بالمكسيك، سيكون ثمة تحسن في أثر برامج التواصل التي تروج لها الويبو، وذلك على سبيل المثال من خلال أنشطة للاحتفال باليوم العالمي للملكية الفكرية في 26 أبريل من كل عام.
* والإسهام في تحفيز الإبداع من خلال جوائز متنوعة تمنحها الويبو لمخترعين ومبدعين وأطفال يكون لها أثر إيجابي في الملكية الفكرية وحق المؤلف، مما يحقق تقدماً في أعمال الويبو.
* والمساعدة في دعم أكاديمية الويبو، مع تشجيع التعاون مع مؤسسات الملكية الفكرية في المنطقة وتنظيم دورات تدريبية. ومن بين هذه الدورات مدرسة الويبو الصيفية في المكسيك، التي تستقبل نحواً من 35 طالباً في كل عام. ويمكن بهذه الطريقة تقوية برامج الويبو الأكاديمية وزيادة عدد الطلاب المستفيدين بتنفيذ الدورات باللغتين الإسبانية والإنكليزية.
* وتعضيد آلية تسوية المنازعات لمستخدمي نظام الملكية الفكرية من خلال مركز الويبو للتحكيم والوساطة.
* والعمل في منطقة توقيت مكملة لتلك التي يقع فيها المقر الرئيسي للويبو، مما يفيد في ضوء الأعمال اليومية التي تتطلب التعاون مع الويبو والخدمات المقدمة في إطار المعاهدات التي تديرها، وسينتج عن هذا تبسيط مختلف الإجراءات والبرامج والأنشطة، مما يزيد من عدد مستخدمي نظام الملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية والكاريبي.
1. ومن شأن المكتب الخارجي في المكسيك أن يعين المبدعين والمبتكرين على اكتساب معرفة وفهم أفضل للعلامات التجارية والبراءات وأنظمة الرسوم والنماذج الصناعية، مما يؤدي إلى تحسين الخدمات التي تقدمها الويبو ويزيد من عدد المستخدمين الذين يؤدون بالفعل أنشطة إبداعية وابتكارية في أمريكا اللاتينية والكاريبي.
2. ومن شأن تأسيس مكتب خارجي للويبو في المكسيك أن يحقق ما يلي:
* تلبية الحاجة إلى مكتب إقليمي في أمريكا اللاتينية والكاريبي؛
* وتكميل عمل شبكة المكاتب الخارجية القائمة؛
* وتزويد الويبو بمعرفة مكتسبة بشكل مباشر باحتياجات مستخدمي الملكية الفكرية في المنطقة؛
* وتيسير تنفيذ الأنشطة والمشاريع التي تبدأ في مقر الويبو الرئيسي، بما يتماشى مع الأولويات الاستراتيجية وأولويات البرامج؛
* وتحفيز بناء القدرات بشأن قضايا حق المؤلف؛
* وتوفير منصة تيسر زيادة حركة تعميم المعاهدات وخدمات الملكية الفكرية العالمية مثل أنظمة معاهدة التعاون بشأن البراءات ومدريد ولاهاي، وبالتالي زيادة الدخل؛
* ومعالجة الحاجة إلى تعظيم الابتكار والإبداع في المنطقة وإسهام الملكية الفكرية في عددٍ من البلدان التي تحتاج إلى وجود أقوى للويبو وبرامجها؛
* وتيسير زيادة مشاركة السلطات المختصة بالملكية الفكرية في أعمال الويبو؛
* ومراعاة معايير الاستدامة المالية المشار إليها في المبادئ التوجيهية؛
* وإحداث خفض معتبر في التكاليف الناجمة عن الأسفار عبر المحيط الأطلنطي وزيادة في وجود الويبو في الميدان؛
* ويمكن جني فوائد من خبرات المعهد المكسيكي للملكية الصناعية والمعهد الوطني لحق المؤلف؛
* ودعم الجهات الفاعلة الأخرى، مثل الجامعات ومنظمات الإدارة الجماعية والصحفيين لتحسين المعرفة بالملكية الفكرية لأغراض التنمية.
1. وفي المجمل، سيفي مكتب الويبو الخارجي في المكسيك بالمتطلبات الواردة في البرنامج 20: "1" إضافة قيمة وكفاءة وفعالية في تنفيذ البرنامج بطريقة منسقة ومكمّلة للعمل المُنجز في المقر الرئيسي؛ "2" والاضطلاع بوظائف مختلفة بما يستجيب للأولويات والخصوصيات المحلية؛ "3" والفعالية من حيث التكلفة؛ "4" وتشكيل جزء لا يتجزأ من إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج وأساسها التنظيمي، وكل ذلك بغية تحسين إنتاجية شبكة المكاتب الخارجية وكفاءتها.
2. كما أن من شأن عمل مكتب الويبو الخارجي في المكسيك أن يستجلب أفضل الممارسات والدروس المستفادة التي يمكن نقلها إلى المقر الرئيسي والمكاتب الأخرى ضمن الشبكة.

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[56]](#footnote-56) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

الاستدامة المالية

1. استُرشد في إعداد مقترح المكسيك، تماشياً مع المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية، بالحاجة إلى ترشيد استخدام الموارد في تأسيس المكاتب الخارجية وضمان استدامتها المالية. وبالتالي، فلن يكبد تأسيس مكتب خارجي للويبو في المكسيك المنظمةَ أي مصروفات من حيث البنية التحتية والمرافق والمعدات، وذلك لأن المكسيك ستوفر للويبو ما يلي:
2. مساحة مكتبية تبلغ حوالي 96 متراً مربعاً في مبنى المقر الرئيسي للمعهد المكسيكي للملكية الصناعية تسع مكتبين وغرفة اجتماعات وأربع خانات مكتبية في منطقة ملائمة يسهل الوصول إليها.‎ وتبلغ تكلفة إيجار هذه المساحة، التي ستتحملها المكسيك، 50 ألف فرنك سويسري في السنة.
3. أثاث مكتبي ومعدات حاسوبية لاستخدام موظفي المكتب الخارجي.
4. خط هاتف خاص.
5. الأدوات المكتبية الأساسية لأعمال المكتب.
6. كما ستقدم الخدمات المشتركة التالية:
7. توصيل ساتلي ورقمي؛
8. وقاعة لمؤتمرات الفيديو بتجهيزاتها؛
9. وقاعة اجتماعات كبيرة متعددة الأغراض؛
10. وخدمات أمنية؛
11. ومواقف لمركبات موظفي المكتب الخارجي وزواره؛
12. وخدمات إدارية؛
13. وخدمات صيانة ونظافة؛
14. ودعم تقني.
15. وسيتمتع موظفو الويبو بنفس الامتيازات والحصانات التي يحظى بها الموظفون العموميون الدوليون وفقاً للقوانين واللوائح في المكسيك.
16. وعلاوةً على ما سبق، من الممكن توفير تمويل مشترك من خلال صناديق المكسيك الاستئمانية لدى الويبو لأنشطة التعاون والمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في أمريكا اللاتينية والكاريبي. وبالتالي فإن من شأن جهود المكسيك باعتبارها مصدراً ومتلقياً للتعاون أن تضاعف عمليات تعاون الويبو في المنطقة من خلال المكتب الخارجي.
17. وسيتيح مكتب خارجي للويبو في المكسيك تنقل موظفيه بشكل أشرع وأفضل إلى بلدان المنطقة، بما يستتبعه ذلك من وفورات في تكاليف السفر وبدلات الإعاشة اليومية مقارنةً بسفر الموظفين المقيمين في جنيف الذين يضطرون إلى المشاركة في ندوات ومؤتمرات وأنشطة للترويج للملكية الفكرية.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[57]](#footnote-57)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

المغرب

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[لا ينطبق. ويشير الاقتراح كهدف له]* تنمية ثقافة الملكية الفكرية بغية تعزيز *[فعالية البرامج]* ونواتجها على الصعيدين الوطني والإقليمي.

*[لم تحدد البلدان المشمولة بالاقتراح ولا البلدان المؤيدة له].*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[58]](#footnote-58)**:**

النظام الوطني للملكية الصناعية والتجارية

الإطار القانوني

1. الإطار التشريعي والتنظيمي للملكية الصناعية في المغرب ثمار تطور دام أكثر من قرن من الزمان روعي فيه التحول الدائم الذي شهدته حماية الحقوق المتصلة بالملكية الفكرية على الصعيد الدولي. وإضافة إلى التشريعات الوطنية، انضمت المغرب، وهي أحد الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، إلى العديد من الاتفاقيات والاتفاقات الخاصة بالصكوك الدولية لحماية حقوق الملكية الصناعية.

*الاستراتيجية الوطنية لتنمية الملكية الصناعية والتجارية للفترة 2016-2020*

1. تهدف هذه الاستراتيجية إلى تسخير الملكية الصناعية والتجارية لأغراض التنمية وتطور المغرب بما يتماشى مع أهداف الاستراتيجيات القطاعية في البلد. وتقوم هذه الاستراتيجية على نظام قانوني يكفل أقصى حد من الحماية القانونية مع الامتثال لأعلى المعايير الدولية. وتهدف أيضاً إلى وضع آليات جديدة في مجال الانتصاف والدفاع عن الحقوق. وفضلاً عن ذلك، تهدف إلى تعزيز دور المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية عن طريق أنشطة محلية تخدم كامل مكونات النسيج الاقتصادي المغربي وتوفر خدمات متنوعة ومخصصة.

*أنشطة الإيداع والمؤشرات*

1. ينم نشاط الإيداع عن توجه تصاعدي في مجال العلامات بوجه خاص (11000 علامة جديدة في السنة) والتصاميم الصناعية (1400 طلب في السنة). وأما فيما يخص البراءات، فإن معدل الإيداع مستقر في حدود 1000 طلب في السنة على مدار السنوات الخمس الماضية، ولكن تجدر الإشارة إلى تحسن جودة الطلبات المغربية.
2. ويتجلى هذا الأداء أيضاً على الصعيد الدولي بفضل التطور الإيجابي للمؤشرات في المغرب كما يتبين من الإحصاءات التي نشرتها الويبو في ديسمبر 2015. وتحتل المغرب المرتبة السابعة والستين من حيث إيداع البراءات الوطنية، والمرتبة الأولى في أفريقيا من حيث إيداعات المقيمين مقارنة بإجمالي الناتج المحلي، والمرتبة السادسة والأربعين من حيث العلامات الوطنية، والمرتبة التاسعة ضمن بلدان فئة الدخل ذاتها، والمرتبة الثانية والعشرين للتصاميم الصناعية، والمرتبة السابعة في العالم من حيث إيداع التصاميم إلى إجمالي الناتج المحلي.

*التعاون الوطني والدولي:*

1. أقام المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية شبكة من الشراكات المستقرة والمتينة مع المؤسسات والمنظمات الوطنية المعنية بقضايا الملكية الصناعية والتجارية. والهدف من هذه الشراكات هو تعزيز الأنشطة المحلية لفائدة مختلف عناصر النسيج الاقتصادي المغربي.
2. وإضافة إلى ذلك وكجزء من استراتيجية الانفتاح، ينفذ المكتب برنامجاً موسعاً للتعاون الدولي مع المنظمات الإقليمية والمكاتب الوطنية في مختلف البلدان ومنها المنظمة العالمية للملكية الفكرية، والمكتب الأوروبي للبراءات، ومكتب مواءمة السوق الداخلية، وفرنسا، وإسبانيا، وتركيا، والمملكة العربية السعودية، والمكسيك، والصين، ودول اتفاقية أغادير (ومنها مصر والأردن والمغرب وتونس).
3. وأما على الصعيد الإقليمي، فقد شهد التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الصناعية أنشطة بالتعاون مع المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية تخص أساساً برامج لتبادل الخبرات والمشاركة في أنشطة تدريبية وتعزيز الملكية الصناعية على مستوى أفريقيا.

أمثلة للمشاريع

*شبكة مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار*

1. تتألف الشبكة حالياً من 43 هيئة تعمل في مجال البحث والتطوير والابتكار و58 جهة اتصال في شتى أنحاء المغرب. وتهدف الشبكة إلى تطوير المؤسسات تكنولوجياً وتعزيز قيمة نتائج البحوث.

*منصة "ArabPat"*

1. منصة لنشر وتبادل الوثائق المتعلقة بالبراءات بين مكاتب البراءات في البلدان العربية أُطلقت في إطار التعاون بين البلدان الأعضاء في اتفاقية أغادير (ومنها مصر والأردن والمغرب وتونس)، وبدعم من المكتب الأوروبي للبراءات والويبو والمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية.

*مشروع "Namadij"*

مشروع رائد بمبادرة من الويبو بشأن التصاميم الصناعية لتشجيع المشاريع الصغيرة والمتوسطة المعنية بالتصاميم على استخدام نظام الملكية الفكرية استخداماً استراتيجياً.

النظام الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة

الإطار القانوني

1. أنشئ المكتب المغربي لحق المؤلف تحت إشراف وزارة الاتصالات، وهي منظمة للإدارة الجماعية أنشئت بموجب المرسوم رقم 406.64.2 المؤرخ في 5 ذو القعدة 1384 (8 مارس 1965) الذي ينص على أن هذه الهيئة هي المسؤولة الوحيدة عن تحصيل حق المؤلف وتوزيعه بجميع أشكاله القائمة والمقبلة. ويتولى المكتب المهام التالية:

- حماية واستغلال حق المؤلف والحقوق المجاورة على النحو المحدد في القانون رقم 2-00 بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة؛

- الإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة؛

- اتخاذ الإجراءات القانونية للدفاع عن المصالح المعنوية والمادية للمبدعين؛

- رصد الموظفين المعتمدين في المكتب لانتهاكات القانون؛

- مصادرة أي تسجيلات صوتية ومرئية أو أي دعامة تسجيل أخرى أو أي معدات تُستخدم في النسخ غير القانوني؛

- تمثيل المغرب في المنظمات الدولية في مجال الملكية الأدبية والفنية؛

- التمثيل المتبادل للمكتب المغربي وهيئات المؤلفين الأجانب المشابهة؛

- التنسيق مع السلطات العامة؛

- تنظيم حملات توعية لتحسين فهم حقوق الملكية الفكرية.

1. وفي الفترة الممتدة من يوليو 1970 إلى مايو 2014، خضع قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة لبعض التغييرات. وتدل هذه الدينامية على اهتمام المغرب بمجال حق المؤلف والحقوق المجاورة، ولا سيما حقوق الملكية الفكرية بشكل عام. وتوفر هذه الإصلاحات الدعم والتأييد للجهود التي تبذلها وتعهدت ببذلها المنظمات والهيئات الدولية، ولا سيما تلك المتعلقة بالملكية الفكرية وبخاصة الويبو.
2. الاستراتيجية الوطنية لتنمية حق المؤلف والحقوق المجاورة لتحسين تحصيل الحقوق:

- تطبيق الأحكام المتعلقة بالنسخ الخاصة اعتباراً من مارس 2016؛

- إطلاق مشروع نص لتحسين وضع المكتب المغربي عن طريق مجلس إدارة أو ممثلين لأصحاب الحقوق؛

- التقدم في مشروع مرسوم لإنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات لمكافحة التزوير والقرصنة؛

- تعزيز تحصيل الحقوق في جميع أنحاء الأراضي الوطنية؛

- التعداد الوطني للمنتفعين بسجل المكتب المغربي ومستخدميه؛

- تعزيز حملات مكافحة القرصنة والتزوير؛

- إجراء دراسة قطاعية لتطوير هذا القطاع؛

- الإسهام في توطيد علاقات المكتب المغربي مع الشركاء والعاملين في المؤسسات الوطنية؛

- تعزيز القدرات البشرية في المكتب المغربي من خلال التدريب والتدريب المستمر؛

- وضع برنامج توعية يستجيب لطلبات انضمام المؤلفين وفناني الأداء إلى المكتب المغربي بعد أن يدخل قريباً القانون على النسخ الخاصة حيز النفاذ.

أوجه التعاون

1. حافظ المكتب المغربي على علاقات وثيقة مع الويبو. واضطلع، في هذا الصدد، بالعديد من الأنشطة المشتركة ولا سيما تأليف أفرقة المكتب المغربي والبرنامج الذي أُطلق في عام 2012 بغية إطلاق المنصة المعلوماتية "WIPOCOS". ويتمتع المكتب أيضاً بعلاقات شراكة مع هيئات أو جمعيات مؤلفين أخرى في شتى أنحاء العالم ومنها الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين (CISAC) وجمعية المؤلفين والملحنين وناشري الموسيقى (SACEM) والجمعية المدنية لمؤلفي الوسائط المتعددة (SCAM). ويجرى النظر في مشاريع شراكة مع جمعيات مؤلفين في بعض البلدان الأفريقية.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح"].*

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[59]](#footnote-59))***:**

أهداف المكتب الخارجي للويبو في المغرب

1. ستتمحور مهام وأنشطة مكتب الويبو الخارجي في المغرب حول أربعة مجالات رئيسية يلي بيانها:

*دعم تنفيذ برامج الويبو*

1. الهدف هو ضمان تنفيذ برامج الويبو للتوعية بشأن دور حماية أصول الملكية الفكرية وإدارتها كأداة للتنمية الاستراتيجية فضلاً عن المسائل المتعلقة بانتهاك حقوق الملكية الفكرية. والهدف أيضاً هو الحصول على تغطية إعلامية إقليمية، بغية ترويج دور وأنشطة وخدمات الويبو، والانخراط في الأنشطة الترويجية الخاصة بأنظمة الملكية الفكرية العالمية (بما في ذلك معاهدة التعاون بشأن البراءات، ونظام مدريد، ونظام لاهاي).

*التعاون بين الحكومة المغربية والويبو*

1. الهدف هو اعتماد نهج تعاوني يغطي جميع الجوانب المتعلقة بحماية وتعزيز وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، بالاشتراك مع جميع أصحاب المصلحة والمؤسسات الوطنية والإقليمية المعنية بهذه المجالات، فضلاً عن وكالات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات الحكومية الدولية العاملة في المغرب. ويخص الهدف الثاني دعم تنفيذ استراتيجية وطنية للملكية الفكرية. وفي هذا السياق، سييسر مكتب الويبو الخارجي في المغرب تبادل البيانات والخبرات والممارسات الجيدة وتنظيم الأنشطة المشتركة من أجل تنفيذ هذه الاستراتيجية بنجاح.

*مدخل لأنشطة الويبو في أفريقيا*

1. سيكون المكتب الخارجي مدخلاً لدعم أنشطة الويبو في المغرب والبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في أفريقيا عن طريق المشروعات المدرجة في برامج الويبو بغية تعزيز قدرات المكاتب الوطنية من أجل تقديم الدعم التقني من أجل تحسين استخدام نظام الملكية الفكرية.

*تعزيز القدرات في مجال الملكية الفكرية*

1. استكمال الدورات التدريبية التي توفرها الأكاديمية المغربية للملكية الفكرية والتجارية من أجل الإسهام في تنمية رأس المال البشري في مختلف مجالات الملكية الفكرية وتعزيز استخدام الملكية الفكرية للتنمية التقنية والاجتماعية والاقتصادية.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح"].*

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[60]](#footnote-60) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

اقتراح الحكومة المغربية بشأن استضافة المكتب الخارجي للويبو

1. الحكومة المغربية مستعدة لتقديم الدعم للويبو على تيسير إنشاء المكتب الخارجي للويبو وتحسين أدائه. ويتعلق إسهام الحكومة المغربية بما يلي:

*توفير المبنى*

1. تتعهد الحكومة المغربية بتوفير مبنى للويبو بالمجان وبناء على اتفاقية محددة ومزود بجميع التجهيزات والعناصر اللازمة لأداء مهامه في أفضل الظروف. وفيما يلي خصائص هذا المبنى:
* مبنى جديد مساحته 350 متر2 تقريباً ومزود بعدة قاعات. وستغطي الحكومة المغربية جميع التكاليف الخاصة بالمعدات والصيانة والأمن (24 ساعة).
* ويقع المبنى بالقرب من المتاجر والمنشآت والإدارات الحكومية في وسط حي الأعمال. وسيمكن ذلك المكتب الخارجي من تحقيق أوجه تآزر ابتكارية مع مختلف الشركاء على أكثر من مستوى.
* والموقع مزود ببنية معلوماتية حديثة تستوفي متطلبات التوافر الدائم (المواقع المنسوخة وقاعات الحواسيب ومعدات الاتصال) مع ضمان مستويات عالية للغاية من الأمن والاستدامة وتوفير نظام حماية معلوماتي من الاختراقات والهجمات الحاسوبية (أحدث تقنيات جدار الحماية وبرمجيات الحماية من الفيروسات). وسيتاح للمكتب الخارجي للويبو أيضاً النفاذ إلى قاعات تدريب ومنصات للاتصالات المرئية الصوتية في المبنى.

*الامتيازات والحصانات الممنوحة للمكتب*

1. الحصانات والامتيازات الممنوحة لموظفي المكتب الخارجي للويبو ستكون مماثلة لتلك الممنوحة لموظفي وكالات الأمم المتحدة التي تقع مقارها في المغرب. وسيبرم اتفاق بين الحكومة المغربية والويبو ينص على الوضع القانوني للمكتب الخارجي في المغرب.

*سهولة الاتصال وحرية وسائل الاتصال*

1. فيما يتعلق بالاتصالات الرسمية ونشر جميع الوثائق والمنشورات الخاصة بالويبو، يجوز للمكتب الخارجي للويبو أن يستخدم كل الوسائل المناسبة، وله الحق في استخدام الشفرات وإرسال وتلقي المراسلات عن طريق البريد أو الأكياس المختومة التي تتمتع بالحرمة ذاتها التي تتمتع بها الرسائل والحقائب الدبلوماسية وفقاً للممارسات القائمة بشأن وكالات الأمم المتحدة الممثلة في المغرب.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[61]](#footnote-61)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

نيجيريا

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

سوف يكون في مقدور مكتب الويبو الخارجي في نيجريا أن يخدم أيضاً البلدان الأفريقية المجاورة وغيرها من البلدان، عند الاتفاق على ذلك.

*[لم تحدد البلدان المشمولة بالاقتراح ولا البلدان المؤيدة له].*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[62]](#footnote-62)**:**

1. واصلت نيجيريا في السنوات الأخيرة تنويع اقتصادها ليشمل الموارد القائمة على المعرفة المدعومة بالابتكار والثقافة والإبداع. وكان للنمو المطرد لقطاعات المالية، والاتصالات، والعلوم والتكنولوجيا، والخدمات، والترفيه في البلد دورٌ مهمٌ في هذا التوجه الجديد للسياسات. وتمتلك نيجيريا إحدى أسرع أسواق الاتصالات والأسواق الإبداعية نمواً في العالم، بما في ذلك رصد الاتصالات ذات القواعد الفضائية – *NigComSat-1*، وهو ثالث ساتل في نيجيريا وأول ساتل اتصالات في أفريقيا.
2. وإضافةً إلى ذلك، تشكل الصناعات الإبداعية الآن أحد أسرع القطاعات نمواً في الاقتصاد العالمي. وتشتهر أفريقيا بتراثها الطويل والشاسع من المحتوى الابتكاري والإبداعي. وفي هذا السياق، تميزت نيجيريا في الفنون على مر السنين، نظراً للتنوع الهائل الذي يتسم به شعبها وثقافتها. ويوجد في نيجيريا نوليوود، وهو أكبر قطاع لصناعة السينما في أفريقيا وثاني أكبر قطاع لصناعة السينما في العالم من حيث الناتج. فينتج قطاع نوليوود ما يتراوح من 180 إلى 200 فيديو منزلي متواضع الميزانية شهرياً (من 2200 إلى 2400 فيلم سنوياً) يشاهده أكثر من 300 مليون شخص في أفريقيا وفي كل أنحاء العالم. ويدر نوليوود إيرادات سنوية تتراوح من 250 إلى 600 مليون دولار، بمعدل استثمار سنوي يتراوح من 40 إلى 100 مليون دولار.
3. ويتردد صدى الموسيقى والسينما والأدب والفن النيجيري في جميع أنحاء أفريقيا والعالم، مما يُسهِّل تحقيق ناتج سنوي تراكمي يقارب ملياري دولار في قطاعات السينما، والموسيقى، والفنون المسرحية، والأزياء، والفنون البصرية، والإعلان، والبث التلفزيوني والإذاعي، والفنون والقطع الأثرية، والنشر – ويساهم مجموعها في الناتج المحلي الإجمالي للبلد بنسبة 1.42%. وتزخر البيئة الإبداعية النيجيرية أيضاً بعمالقة الأدب ذوي المصنفات الذائعة الصيت، مثل البروفيسور الراحل تشينوا أتشيبي، المؤلف والمربي ومؤلف رواية "*الأشياء تتداعى*" (1958) ورواية "*سهم الله*" (1964)، وقد حققت روايته الأولى مبيعات زادت على 8 ملايين نسخة بخمسين لغة في جميع أنحاء العالم فجعلته على رأس الكتّاب الأفارقة الذين تُرجمت مصنفاتهم؛ والبروفيسور وول سوينكا، الكاتب والشاعر والمؤلف المسرحي الذي تشمل مصنفاته، على سبيل المثال لا الحصر، مسرحية "*الأسد والجوهرة*" (1959) ومسرحية "*محاكمة الأخ جيرو*" (1960). وحصل البروفسور سوينكا أيضاً على أول جائزة نوبل في الأدب في أفريقيا (1986).
4. والشباب، في الوقت الحاضر، هم الذين يدفعون عجلة القطاع الإبداعي النشط في نيجيريا. وهذه الحيوية والنشاط، إلى جانب إمكانات النمو المطرد للقطاع، قد حفزت على استمرار الاستثمار المحلي والدولي في الصناعة الإبداعية، بما في ذلك إنشاء مكتب لشركة سوني للترفيه الموسيقي في نيجيريا يوم 25 فبراير 2016، مع توقع التوسع في عملياتها في جميع أنحاء أفريقيا في إطار استراتيجية طويلة الأجل للأسواق الرئيسية.
5. وقد أحدث النمو السريع للقطاع الإبداعي والتحديات المرتبطة بتسخير إمكانياته على نحوٍ مُربِح زيادةً في الإدارة الجماعية لحق المؤلف في نيجيريا. فلدى نيجيريا حالياً ثلاث منظمات معتمدة من منظمات الإدارة الجماعية للحقوق. وهذه المنظمات الثلاث المختلفة تمثل المؤلفين وأصحاب الحقوق في صناعتي الموسيقى والتسجيل الصوتي، والمؤلفين وأصحاب الحقوق في قطاع الأدب والنشر، وأصحاب الحقوق في القطاع السمعي البصري النابض بالحيوية (بما في ذلك نوليوود) على التوالي. ويُبشِّر إنشاء هذه المنظمات بِتحفيز الصناعة وحثها على الانخراط على نحو أكثر إيجابية في أوساط المستخدمين، وزيادة آفاق الأرباح المتوقع أن يحققها أصحاب الحقوق، وزيادة انتشار المصنفات.
6. وفي إطار الجهود الرامية إلى تعزيز الترويج لحقوق الملكية الفكرية وحمايتها وإنفاذها، نفَّذ السجلُ ولجنةُ حق المؤلف النيجيرية مبادرات إصلاحية كان هدفها الرئيسي تصحيح وضع الصناعات الابتكارية والإبداعية في نيجيريا من أجل تحقيق مزيد من النمو، وتعزيز قدرتها على المنافسة بفعالية أكبر في السوق العالمية، إضافةً إلى تمكين نيجيريا من الوفاء بالتزاماتها بالكامل بموجب شتى صكوك الملكية الفكرية الدولية التي وقَّعت عليها أو صدقت عليها أو أبدت رغبتها في التصديق عليها.
7. واسترشدت نيجيريا، عند انضمامها إلى الصكوك الدولية ذات الصلة، بفحوى سياساتها الداخلية والخارجية داخل إطار الاهتمامات التنموية المشتركة. وكانت لنيجيريا أيضاً علاقة طويلة من التعاون والمشاركة مع الويبو، بما في ذلك زيارات قام بها ثلاثة من المديرين العامين للويبو: السيد أرباد بوكش، والسيد كامل إدريس، والسيد فرانسس غري. وحصلت نيجيريا على إحدى ميداليات الويبو الذهبية في عام 1996، تقديراً لإسهامها في قضايا الملكية الفكرية العالمية وسياساتها وممارساتها المحلية الخاصة بحق المؤلف. وترأست نيجيريا أيضاً لجان الويبو وشاركت باستمرار في مفاوضات المنظمة، فشاركت في عدد من بعثات خبراء الويبو التي كانت تهدف إلى تعزيز نظام حق المؤلف في البلدان النامية الأخرى، لا سيما في المنطقة الأفريقية دون الإقليمية، واستضافت أحداثاً مهمة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي أو تعاونت مع الويبو في استضافتها، وفيما يلي قليل منها:

"1" حلقة عمل إقليمية أفريقية بشأن الاستنساخ نُظِّمت بالاشتراك بين الويبو والاتحاد الدولي لمنظمات حقوق الاستنساخ (IFRRO) والحكومة النيجيرية (إبادان، 1995)،

"2" وحلقة عمل الويبو بشأن تدريس الملكية الفكرية في أفريقيا (سبتمبر 1999)،

"3" وحلقة عمل الملكية الفكرية للنساء صاحبات الأعمال في أفريقيا (أبوجا، أغسطس 2000)،

"4" واجتماع استشاري إقليمي أفريقي بشأن حماية هيئات الإذاعة وأوجه الأداء السمعي البصري (أبوجا، أكتوبر 2010).

1. ونيجيريا دولةٌ عضو في الويبو وطرفٌ في اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية، والاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف (اليونسكو)، واتفاقية روما لحماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة، واتفاق تريبس الخاص بمنظمة التجارة العالمية. وقد وقّعت نيجيريا على جميع معاهدات حق المؤلف التي تديرها الويبو (معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، ومعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي، ومعاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري، ومعاهدة مراكش بشأن استثناءات وتقييدات لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات (معاهدة مراكش)، وبيان النوايا الذي من أجله تشترك حالياً لجنة حق المؤلف النيجيرية في العمليات اللازمة للتصديق على جميع الصكوك الموقعة وتوطينها في نيجيريا.
2. أما في مجال الملكية الصناعية، فيبلغ في نيجيريا التقدير السنوي لعدد تسجيلات العلامات التجارية 000 35 تسجيل، ولعدد طلبات البراءات (المحلية والأجنبية) 8000 طلب، ولعدد تسجيلات التصاميم الصناعية 450 تسجيلاً. ويتمتع مشهد الملكية الصناعية في نيجيريا بإمكانات هائلة لتحقيق نمو غزير إذا استُغلت بفعالية ومُكِّنت تقنيناً. والمحرك الحالي للابتكار في هذا المجال مُركَّز في الأساس على مؤسسات التعليم العالي وغيرها من موارد المعرفة التي تشمل نحو 146 جامعةً، و125 معهداً من معاهد الفنون التطبيقية، و120 كلية من كليات التربية، وأكثر من 300 مؤسسة من مؤسسات البحث والتطوير (بما في ذلك 38 مكتباً لنقل التكنولوجيا في مؤسسات التعليم العالي والمؤسسات البحثية في جميع أنحاء البلد)، والشركات الصغيرة والمتوسطة، ومراكز العلوم والابتكار، وقرى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وقطاع الإذاعة الكبير، والقيادة السياسية.
3. وقد تعاون السِّجل والمكتب الوطني لاكتساب التكنولوجيا والنهوض بها مُنفَرديْن مع الويبو وأصحاب المصالح الآخرين لرفع مستوى الوعي، ودفع الأداء في هذا القطاع والنهوض به. ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، اجتماعات، وشراكات تعاون تقني، ومبادرات لتكوين الكفاءات، وإنشاء مركز لدعم التكنولوجيا والابتكار في أبوجا، وخطة تنموية جديدة مع الويبو لتناول بعض المسائل المحددة مثل مساعدة الشركات الصغيرة والمتوسطة ومراكز البحث والتطوير على الانتفاع بالملكية الفكرية وحمايتها، وتدريب فاحصي الملكية الفكرية والمسؤولين عن الاعتراض والإنفاذ، ونظامي معاهدة التعاون بشأن البراءات واتحاد مدريد. كما يسعى السجل في الوقت الحاضر إلى أتمتة وثائقه وخدماته ورقمنتها على نطاق واسع، ويتعاون السجل، من أجل التأكد من صحة الشهادات والحد من التزوير والتعدي، مع المطبعة الوطنية لسكّ العملة، والشركة النيجيرية العامة المحدودة للطباعة الأمنية وسكّ النُّقود، لإصدار شهادات محمية.
4. وفيما يتعلق بالصكوك الأخرى الخاصة بالملكية الصناعية، فإن نيجيريا طرفٌ في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، واتفاق نيس بشأن التصنيف الدولي للسلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات، ومعاهدة التعاون بشأن البراءات، ومعاهدة قانون البراءات، ومعاهدة قانون العلامات التجارية. وكما هو الحال في قطاع حق المؤلف، تنخرط نيجيريا أيضاً في عمليات من أجل التصديق على صكوك الملكية الصناعية ذات الصلة التي وقّعت عليها أو أبدت رغبتها في التصديق عليها.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

1. أصبحت شبكة مكاتب الويبو الخارجية جزءاً أساسياً لا غنى عنه لتقديم خدمات المنظمة وتحقيق أهدافها، التي تخدم كلا من منصتي تعزيز خدمات الويبو والنهوض بالملكية الفكرية ونشرها بوصفها أداة اجتماعية واقتصادية قيمة، لا سيما الهدف الاستراتيجي الثالث – *تسهيل الانتفاع بالملكية الفكرية في سبيل التنمية*. وسوف يضيف المكتب الخارجي أيضاً قيمةً إلى الجهود الرامية إلى تطوير الإطار المعياري الدولي للملكية الفكرية، وسوف يُعزِّز المشاركة في الخدمات العالمية للملكية الفكرية، ويُيسِّر التعاون الدولي على إذكاء الاحترام للملكية الفكرية، ويُعزِّز العلاقة بالملكية الفكرية فيما يتعلق بقضايا السياسات العالمية في البلد، إضافةً إلى تيسير تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية ذات الصلة.

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[63]](#footnote-63))***:**

1. التعاون مع مكاتب الملكية الفكرية الوطنية على دعم تنفيذ برامج الويبو والمضي بها قدماً وتحقيق الأهداف التنموية الوطنية للملكية الفكرية، بما في ذلك المساعدة على وضع الأطر القانونية والتنظيمية،
2. وإذكاء الوعي بالملكية الفكرية وتعميق فهمها وإذكاء احترامها،
3. وتعزيز الابتكار والإبداع، بما في ذلك تعزيزهما عن طريق النهوض بالانتفاع الفعال بخدمات الملكية الفكرية،
4. والاضطلاع بأنشطة محددة إنمائية المنحى للنهوض بالملكية الفكرية وإذكاء الاحترام لها،
5. وتيسير نشر معارف الملكية الفكرية على نطاق واسع،
6. وتقديم خدمات تكوين الكفاءات والدعم التقني لمكاتب الملكية الفكرية الوطنية وأصحاب المصالح من أجل زيادة الانتفاع بالملكية الفكرية،
7. والنهوض بالإدارة الفعالة للحقوق،
8. وتيسير تكوين الكفاءات البشرية والمؤسسية،
9. والاستفادة من القرب الشديد في القيام بالتوعية المستهدفة، وإقامة علاقات أوثق مع أصحاب المصالح،
10. وتيسير الشراكات المستدامة وربط المحتوى المحلي بسلاسل القيمة العالمية، فضلاً عن تعزيز وتقوية الروابط بين الجامعات والمعاهد البحثية، وبين الصناعات وأصحاب الأعمال الحرة.
11. والمساعدة على تسخير إمكانات الثقافة والإبداع من أجل التنمية الوطنية والإقليمية،
12. وتسليط مزيد من الضوء على المصنفات الإبداعية لتوطيد الاعتراف الدولي القائم بالفعل بالصناعات الإبداعية بوصفها مؤشرات رئيسية للتنمية،
13. وتيسير المعرفة بحماية الملكية الفكرية وفهمها في البيئة الرقمية،
14. والمساعدة على تطوير البيانات.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

1. لا شك أن إنشاء مكتب خارجي للويبو في نيجيريا سوف يعزِّز القدرة اللازمة لبناء اقتصادات قائمة على المعرفة من خلال زيادة النفاذ إلى معلومات الملكية الفكرية والانتفاع بها. كما أنه سوف يلفت الانتباه التحويلي إلى قضايا الملكية الفكرية ويقدم قوة دافعة إضافية للإرادة السياسية للقادة ولالتزامهم بإدماج الملكية الفكرية في الخطط الاقتصادية والتنموية – مع التركيز على أنظمة الثقافة والعلوم والتكنولوجيا والابتكار.

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[64]](#footnote-64) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

1. تُعتبر نيجيريا مركزاً مزدهراً وشريكاً ومتعاوناً في الأنشطة الدولية، فلها 119 بعثة دبلوماسية في الخارج، وتوجد في نيجيريا 134 بعثة دبلوماسية أجنبية ومقراً تجارياً، ومقرات خارجية للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في نيجيريا، ومكاتب إقليمية ودون إقليمية، وشركات متعددة الجنسيات، ومنظمات دولية. وللتحفيز على إنشاء مكتب خارجي للويبو في البلد، فإن نيجيريا سوف توفر ما يلي:
* سوق جاهزة ونظام دعم من أجل تنفيذ أهداف الويبو الاستراتيجية وبرامجها ذات الصلة، وتوصيات جدول أعمال التنمية.
* مكان كبير للمكتب توافق عليه الحكومة بمساحة 400 متر مربع في حي مايتاما الدبلوماسي الآمن بالعاصمة أبوجا، بالقرب من العديد من المؤسسات الرئيسية والمرافق الاجتماعية. ويقع هذا المكان الكبير المخصص للمكتب في مكان متميز، ويمكن أيضاً أن يستخدمه المكتب الخارجي في أغراض متعددة، بما في ذلك أنشطة التدريب، وخدمات المؤتمرات، والأحداث المعرفية، وغير ذلك،
* وموارد بشرية ماهرة،
* وحصانة دبلوماسية وقنصلية نموذجية تُمنَح للموظفين.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[65]](#footnote-65)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

بنما

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[يشير الاقتراح إلى "اتخاذ بنما مقراً إقليمياً للويبو" وإلى "مكتب إقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي". ولم تحدد البلدان المشمولة بالاقتراح ولا البلدان المؤيدة له].*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[66]](#footnote-66)**:**

1. تمخضت الالتزامات على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف عن تعديلات أجريت على نظام الملكية الفكرية في بنما، حيث صيغت قوانين حديثة مفصلة حسب التزاماتها ووضعها الوطني. وعلى هذا المسار، خضع قانونا الملكية الفكرية والأصناف النباتية للتعديل، ومُرِّر قانون جديد بشأن حق المؤلف، مما عزز ترسانة بنما القانونية في مجال الملكية الفكرية.
2. ويرمي *[نظام بنما]* إلى حماية الابتكار وتشجيعه في قطاعات لم تجر العادة على الاستفادة فيها من الملكية الفكرية، مثل الجماعات الأصلية، بقانون *نظام خاص* لحماية المعارف التقليدية والفولكلور. وبالإضافة إلى ذلك، فقد *[صاغت بنما]* معايير لحماية الموارد الوراثية البنمية. كما التمست بنما إضافة قيمة إلى تسميات المنشأ من شأنها تيسير إحداث تحول في النشاط الاقتصادي للقطاعات والجماعات الضعيفة. وأخيراً، وضعت البلاد معايير للامتثال مصممة بشكل خاص للتصدي للتحديات الجديدة التي تواجهها بنما وسائر المنطقة في ميدان الملكية الفكرية.
3. وقد أصبح من دواعي الفخر لبنما أن صار لديها نظام لإنفاذ هذه القوانين بكفاءة، وهي من أوسع القوانين شمولية على مستوى المنطقة. ومع ذلك، وكما هو الشأن في معظم بلدان المنطقة، تقتضي الضرورة إعمال المزيد من التطوير في المؤسسات والموارد البشرية والمعدات من خلال المساعدة التقنية الموجهة.
4. وبنما لديها مؤسسات متخصصة وخبراء مؤهلون في مجال الملكية الفكرية، بما في ذلك المدعي الخاص المعني بالملكية الفكرية وجرائم أمن المعلومات برتبة كبير مدَّعٍين، وإدارة للملكية الفكرية في منطقة كولون الحرة، وهيئة الجمارك الوطنية، والشرطة القضائية التقنية. كما توجد في بنما محكمة عليا تنظر في نزاعات الملكية الفكرية ومفوضية مشتركة بين الوكالات للملكية الفكرية. وتشرف هذه المؤسسات على مواءمة سياسات الملكية الفكرية وتنسيقها ورصدها، كما ترسم سياسات للحماية والإنفاذ وتضع مبادئ توجيهية تؤدي دور الرادع الملائم عن انتهاكات حقوق الملكية الفكرية.
5. ومن الجدير بالذكر أن ما سُنَّ من قوانين اعتباراً من عام 1994 لتُحكم بها جميع مجالات الملكية الفكرية، والتي خضعت لعملية تحديث في عام 2012، مازالت تطبق بشكل يومي من قٍبل السلطات المختصة. ويسهم التزام جمهورية بنما بتعزيز حقوق الملكية الفكرية في صورتها الإيجابية بين المستثمرين، مما أعطى دفعةً قويةً للاستثمار الداخلي والأجنبي في صناعات وخدمات تتسم بتوظيف الملكية الفكرية وإنتاجها بكثافة. وبالإضافة إلى ذلك، زاد عدد مراكز الأبحاث وحجم الأبحاث التي تُجرى في الجامعات الوطنية.
6. ومازالت بنما على مر التاريخ تؤدي دوراً محورياً مركزياً لجميع الأنشطة تقريباً فيما يتعلق بالتنمية التجارية والبشرية. وتتمتع البلاد بمستوى عالٍ من الأمن المالي والتجاري والقانوني، مما يضفي عليها جاذبية للاستثمار الأجنبي ومناخ أعمال مزدهراً ومرموقاً على الصعيد الدولي. وقد أقرت الأمم المتحدة بمميزاتها واتخذت منها مقراً إقليمياً لها. وتستضيف بنما مكاتب إقليمية لعشرين من وكالات الأمم المتحدة، منها ما يلي:
* برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
* منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)
* صندوق الأمم المتحدة للسكان
* هيئة الأمم المتحدة للمرأة
* مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
* المكتب الإقليمي لحقوق الإنسان في أمريكا الوسطى
* إدارة الأمم المتحدة لشؤون الأمن
* مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، المكتب الإقليمي بالأمريكتين
* مشروع إقليمي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
* مكتب المنسق المقيم لمنظومة الأمم المتحدة في بنما
* برنامج الأغذية العالمي - المكتب الإقليمي
1. ومن المنظمات الدولية الأخرى التي تتخذ من بنما مقراً لها ما يلي:
* منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال
* المنظمة الدولية للهجرة - مركز إداري
* الأمانة العامة الإيبيرية - الأمريكية
* منظمة الصحة للبلدان الأمريكية/منظمة الصحة العالمية، مكتب بنما
* مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، مكتب إقليمي
1. وقد صُنِّفت بنما بلداً مستقرا وآمناً، بما في ذلك المناطق الحضرية، ذا مؤشرات ملائمة لتأسيس مكاتب من هذ النوع. وهي محور مركز استراتيجي للنقل والاتصالات. ومن مميزاتها قناة بنما، وميناءان حديثان يطلان على محيطين ومعززان لوجيستياً، ومحور مركزي جوي يربط البلاد دون توقف بجميع بلدان المنطقة وأوروبا وآسيا والشرق الأوسط، ومن ثم إلى أرجاء الأرض كافة.
2. واعتمدت بنما قبل فترة استراتيجية لإتاحة أماكن للمنظمات الدولية ولتوجيهها في إطار مشروع مدينة المعرفة. وقد اتخذ عدد كبير من المنظمات بالفعل مقرات وبدأ تشغيلها.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح"].*

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[67]](#footnote-67))***:**

1. سيكون المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي قاعدةً لتقديم المساعدة القانونية والتقنية لبلدان المنطقة، بما في ذلك الخدمات التالية:
* إتاحة منبرٍ لتبادل الأفكار والخبرات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
* وتطويع أطر سياسات الملكية الفكرية التنظيمية والتشريعية لاحتياجات كل بلد وخصائصه؛
* وتعزيز الاستراتيجيات الوطنية للابتكار والملكية الفكرية بما يتسق مع الأهداف وخطط التنمية الوطنية؛
* وبناء قدرات الموارد البشرية لضمان التمكن من استيعاب المدى الواسع من متطلبات استخدام الملكية الفكرية بفعالية من أجل تنمية بلدان المنطقة؛
* وإقامة برامج وآليات مطوعة لاحتياجات البلاد وآليات تقوية للتعاون التقني فيما بين البلدان وبين الويبو والبلدان؛
* وتحسين النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالملكية الفكرية واستخدامها من قبل مؤسسات الملكية الفكرية والجمهور لتشجيع الابتكار والإبداع؛
* وتعزيز البنية التحتية التقنية والمعرفة لدى مكاتب الملكية الفكرية وغيرها من مؤسسات الملكية الفكرية، مما يؤدي إلى تقديم خدمات أحسن (أرخص وأسرع وأجود) لأصحاب المصلحة؛
* والترويج للصكوك الدولية التي تقوم الويبو على إدارتها تشجيعاً لبلدان المنطقة على الانضمام والمصادقة؛
* والمساعدة على إنشاء وتعزيز شبكة ذات كفاءة من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار والشبكات دون الإقليمية؛
* والعمل مع مختلف المجموعات في بلدان المنطقة التي تعمل على تقوية الملكية الفكرية والترويج لها؛
* والعمل عن كثب مع مختلف الحكومات ومع الهيئات الاستشارية الوزارية دون الإقليمية الأخرى، القائم منها حالياً ومستقبلاً، ومن الممكن أن يكون من بين المهام تنسيق أنشطة التعاون الرامية إلى رفع الوعي بالملكية الفكرية وتعزيز قدرات الملكية الفكرية في بلدان المنطقة؛
* والعمل عن كثب مع مكاتب الويبو الخارجية الأخرى على تنفيذ أنشطة متنوعة بهدف تكوين ثقافة احترام الملكية الفكرية واستخدامها في العالم أجمع.
1. وبذلك يتبين أن من شأن وجود مكتب إقليمي للويبو في بنما أن يسهم بشكل معتبر وبكفاءة في تحقيق الأهداف الواردة في الفقرة 7 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية:
* التعاون مع المكتب الوطني للملكية الفكرية على دعم أنشطة تنفيذ برامج المنظمة والمضي بها قدما؛
* وتعزيز الابتكار والإبداع بما في ذلك عن طريق النهوض بالاستخدام الفعال لخدمات الملكية الفكرية؛
* وإذكاء الوعي بالملكية الفكرية وتعميق فهمها وإذكاء احترامها؛
* وتقديم خدمات الزبون لفائدة مستخدمي خدمات الملكية الفكرية العالمية، بما في ذلك المعاهدات والاتفاقيات التي تديرها الويبو؛
* والمساعدة على استخدام الملكية الفكرية كأداة للنهوض بالتنمية ونقل التكنولوجيا؛
* وتوفير الدعم في المجالين السياسي والتقني لمكاتب الملكية الفكرية الوطنية من أجل زيادة استخدام الملكية الفكرية؛
* ورهناً بموافقة لجنة البرنامج والميزانية، أي أنشطة أخرى تعود بفائدة على الدول الأعضاء في الويبو.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

1. ويسوغ إقامةَ مكتب للويبو في بنما ما سيكون له من أثرٍ إيجابي في أمريكا اللاتينية بأسرها. ونذكر على سبيل المثال ما يلي:
2. تتيح بنما، بفضل موقعها الجغرافي، إمكانية توجيه ما تقدمه الويبو من تعاون ومساعدة تقنية لبلدان أمريكا اللاتينية كافة بشكل أفضل. وإمكانية تنسيق التعاون بين هذه البلدان.
3. ومن الممكن جعل بنما مركزاً للتدريب التقني في مجال الملكية الفكرية لبلدان المنطقة، مما يتيح للويبو وللمكتب الوطني الاقتصاد في استخدام الموارد.
4. ومن شأن ذلك أن يعزز ثقافة احترام الملكية الفكرية واستخدامها على الصعيد الإقليمي.
5. ومن الممكن اتخاذه منصة إطلاق لبرامج ماجستير ودكتوراه في الملكية الفكرية مهيأة على الاحتياجات الإقليمية والوطنية تقدم بلغات المنطقة.
6. وستتمكن المنظمة من خفض جهودها المبذولة للترويج لصكوك دولية أخرى لم تصادق عيلها بعض بلدان أمريكا اللاتينية ونشرها ومن ثم تنفيذها.
7. كما أن من شأن إنشاء مكتب للويبو في بنما أن يكون له وقع إيجابي على البلاد من حيث:
* رفع مستوى تدريب الموارد البشرية البنمية؛
* وتعزيز ثقافة احترام الملكية الفكرية واستخدامها على الصعيد الوطني؛
* وزيادة حوافز التوظيف والنمو للموارد البشرية في مجال قضايا الملكية الفكرية؛
* وتقوية مؤسسات الملكية الفكرية في البلاد وعلاقتها بالويبو؛
* وتهيئة مناخ جيد وتحسين صورة البلاد بالنسبة إلى احترام الملكية الفكرية، ولكليهما أهمية أساسية لجذب الاستثمارات التي تهيئ فرص العمل والثروة؛
* وإقامة منصة لإتاحة برامج الماجستير والدكتوراه في قضايا الملكية الفكرية في جامعات البلاد، وما لذلك من أثر إيجابي في جميع أنحاء المنطقة.

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[68]](#footnote-68) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

1. توجد في بنما مناطق اقتصادية خاصة تتيح فوائد مالية وفوائد للوافدين من شأنها أن تكون جذابة لإقامة مكتب الويبو الإقليمي. كما توجد في البلاد "مدينة المعرفة"، والتي تضم مقرات للكثير من المنظمات الدولية، بما فيها الأمم المتحدة.
2. والمقوم الأساسي لمدينة المعرفة هو مستخدموها، حيث يرتبط نجاح المشروع بإنجازاتهم. وتتفرد مدينة المعرفة بإتاحتها بيئة معيشية وخدمات مجتمعية، مع أنشطة ومرافق للترفيه والثقافة يستخدمها يشكل يومي ما يربو على 5000 شخص. وتتكون من هذه المرافق بيئة لطيفة وآمنة مهيأة على الأنشطة الإنتاجية والإبداعية. وبالإضافة إلى ذلك، توجد خطط لإنشاء مركز تستقر فيها وكالات الأمم المتحدة التي تنشئ فروعاً لها في بنما، فتتجاور وتستفيد من هذه المرافق.
3. في معرض التزامها بالتحول إلى محور مركزي للمنظمات الدولية، تقدم حكومة بنما الميزات المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم 280 بتاريخ 13 أكتوبر 1970 للبعثات الدبلوماسية والقنصلية وأعضائها الأجانب وممثلي المنظمات الدولية، بما في ذلك ما يلي:
* حرية الاتصال للأغراض الرسمية والتراسل والحقائب الدبلوماسية والبريدية؛
* والحصانة من الولاية القضائية؛
* والإعفاء من أحكام الضمان الاجتماعي.
1. ومن الممكن بناءً على طلب الطرف المهتم مراجعة هذه الميزات وتقديم الميزات المالية والميزات المقدمة للوافدين بالنسبة إلى المنطقة المحددة التي ترغب المؤسسة في افتتاح مقر لها فيه (بنما باسيفيك ومدينة المعرفة أو أي منطقة أخرى).

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[69]](#footnote-69)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

جمهورية كوريا

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[لا ينطبق]*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[70]](#footnote-70)**:**

1. ترغب جمهورية كوريا في استضافة مكتب خارجي لكي يُلبّي الطلب الحالي على خدمات الويبو وليكون بمثابة قاعدة إقليمية لإطلاق مشروعات تنموية أخرى. وسوف يُمكِّن ذلك *[جمهورية كوريا]* من إطلاع البلدان الأقل نمواً على تجربة كوريا في استخدام الملكية الفكرية لتحقيق نمو اقتصادي وتحويل نفسها من متلقٍ للمساعدات الدولية إلى مانحٍ لها.

مكتب الويبو في كوريا بوصفه مركزاً لمشروعات التنمية

1. أُنشئ في عام 2004 الصندوق الاستئماني الكوري لتعزيز نظام الملكية الفكرية العالمي من خلال تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأماكن ذات الموارد المحدودة. وعلى مدى السنوات الاثنتي عشرة الماضية، ساهمت جمهورية كوريا في هذا الصندوق بنحو 10.5 ملايين فرنك سويسري (أي ما يعادل 10.8 ملايين دولار أمريكي)، منها 1.3 مليون فرنك سويسري (أي ما يعادل 1.4 مليون دولار أمريكي) في السنة الماضية وحدها. وبفضل الصندوق الاستئماني الكوري، عقد مكتبُ الملكية الفكرية الكوري (KIPO) سنوياً مسابقات التكنولوجيا الملائمة في ثمانية بلدان منذ عام 2011. *[واستطاعت جمهورية كوريا]* من خلال هذه المسابقات أن نكتشف تكنولوجيات غير مستغلة يمكن استخدامها لتحسين نوعية معيشة الناس في البلدان الأقل نمواً. كما قدم الصندوقُ الاستئماني الكوري دعماً لحلقة عمل الويبو الأقاليمية لرؤساء مكاتب حق المؤلف بشأن تكوين الكفاءات، التي أُقيمت العام الماضي في مدينة سيول وشاركت في استضافتها وزارة الثقافة والرياضة والسياحة الكورية. وقد ساعدت حلقة العمل هذه على إقامة شراكات بين البلدان الخمسة عشرة المُشارِكة عبر تبادل المعلومات المتعلقة بحق المؤلف. وعلاوةً على ذلك، نفَّذ مكتب الملكية الفكرية الكوري من خلال مصادر تمويل أخرى مجموعةً متنوعةً من مشروعات تقاسم الملكية الفكرية التي تقدم التكنولوجيا الملائمة للبلدان الأقل نمواً وتساعد هذه البلدان على أتمتة أنظمة إدارة الملكية الفكرية الخاصة بها.

مكتب الويبو في كوريا بوصفه مركزاً لتعليم الملكية الفكرية على نطاق عالمي

1. يقدم الصندوقُ الاستئماني الكوري، بالإضافة إلى مصادر تمويل أخرى مثل صندوق الوكالة الكورية للتعاون الدولي، دعماً لدورات تعليم الملكية الفكرية السنوية للبلدان الأقل نمواً. وتشمل هذه الدوراتُ الدورةَ المعتمدة الدولية المتقدمة (AICC) المشتركة بين مكتب الملكية الفكرية الكوري والويبو والمعهد الكوري المتقدم للعلوم والتكنولوجيا وجمعية كوريا للنهوض بالاختراع، وحلقة عمل بشأن قانون البراءات والعلامات التجارية والفحص، وزيارة دراسية إلى جمهورية كوريا من أجل الاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية وأنشطة التوعية، ومدرسة الويبو الصيفية بشأن الملكية الفكرية، وبرنامج ماجستير الملكية الفكرية المشترك بين الويبو وجامعة سيول الوطنية، وبرنامج ماجستير القانون المشترك بين الويبو وجامعة كوينزلاند للتكنولوجيا.
2. وعلاوة على ذلك، *[أنتجت جمهورية كوريا]* محتوى تعليمياً عن الملكية الفكرية مُصمَّماً من أجل أشخاص في مختلف مشارب الحياة. ويشمل هذا المحتوى بانوراما الملكية الفكرية، ومنصة متعددة الوسائط لتعليم الملكية الفكرية للشركات الصغيرة والمتوسط، وسلسة "كن مبدعاً مع بورورو" وهي سلسلة فيديوهات رسوم متحركة لتعليم الأطفال الملكية الفكرية، وIP Xpedite وهي نسخة منقحة سمعياً وبصرياً عن دورة الويبو 101 للتعليم عن بعد (DL-101)، ومنصة IP IGNITE وهي منصة تعليمية لتعلم أساسيات قانون الملكية الفكرية الدولي ومعاهدات الملكية الفكرية الدولية، ولعبة "Invention Savers Jin" وهي لعبة على الهاتف الجوال لتعليم شباب اليوم المبادئ الأساسية للاختراع، و"مواد تدريسية بشأن احترام حق المؤلف" وهي أداة تعليمية مُصمَّمة بعناية تستهدف الشباب الذين يتراوح سنهم من 10 أعوام إلى 15 عاماً.

مكتب الويبو في كوريا بوصفه مُقدِّماً لخدمات مُخصَّصة على مدار الساعة

1. تلقى مكتب الملكية الفكرية الكوري في عام 2014 خامس أكبر عدد من طلبات معاهدة التعاون بشأن البراءات التي تلقاها أي مكتب من مكاتب الملكية الفكرية، إضافةً إلى رابع أكبر عدد من طلبات براءات الاختراع. وهذا يدل على أن كوريا بها إقبال كبير على حماية الملكية الفكرية، وأن الطلب الكوري على خدمات الويبو كبيرٌ جداً.
2. بيد أن الفارق الزمني بين كوريا ومقر الويبو في جنيف الذي يبلغ ثماني ساعات يشكل عائقاً كبيراً في طريق التواصل الفعال. ولأنه لا يكاد يوجد أي تزامن بين ساعات العمل في كلٍّ من كوريا وسويسرا، فغالباً ما يؤدي ذلك إلى التأخر في حل المشكلات. والحاجز اللغوي عقبةٌ أخرى، فمعظم المستخدمين الكوريين يواجهون صعوبةً كبيرةً في التواصل مع مقر الويبو الرئيسي باللغة الإنكليزية. وتعتبر اللغة الكورية في الوقت الراهن اللغة الخامسة الأكثر استخداماً في طلبات معاهدة التعاون بشأن البراءات، وهي من اللغات المعترف بها رسمياً لمنشورات معاهدة التعاون بشأن البراءات.

تركيز الحكومة الكورية على الملكية الفكرية

1. من الأهمية بمكان أن كوريا تبنّت منذ عام 2013 "الاقتصاد الإبداعي" بوصفه جدول أعمالها الوطني الأساسي من أجل تمكين مبادئ الإبداع والابتكار من دفع عجلة الاقتصاد الوطني عن طريق تيسير إقامة شركات ناشئة وإتاحة وظائف جديدة وفتح أسواق جديدة. وعلاوةً على ذلك، عزَّز مجلس الأمة الكوري موقف كوريا كمركز قوة عالمي في مجال الملكية الفكرية عن طريق إنشاء اللجنة الوطنية لمركز البراءات، التي تتمثل مهمتها في تحويل كوريا إلى مركز عالمي للبراءات. وبفضل "حزام الإبداع والتقارب الثقافي" – وهو مشروع الحكومة الكورية الطموح لتعزيز صناعة المحتوى المزدهرة – أولى كلُّ من المبدعين وعامة الناس اهتماماً أكبر بأهمية المعلومات المتعلقة بحق المؤلف والفرص التعليمية.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح"].*

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[71]](#footnote-71))***:**

مكتب الويبو في كوريا بوصفه مركزاً لمشروعات التنمية

1. بإنشاء مكتب للويبو في كوريا ليكون بمثابة مركز لمشروعات التنمية الدولية، *[يتسنى]* على نحو أكثر فعالية [تحويل] التكنولوجيا غير المستغلة للبلدان المتقدمة إلى تكنولوجيا أساسية تُستخدم لمساعدة البلدان الأقل نمواً على تحقيق الاستدامة الاقتصادية. وسوف تكون لمكتب الويبو في كوريا فائدة كبيرة جداً في *[تمكين جمهورية كوريا]* من تنفيذ مشروعات أكبر واستراتيجيات أطول أمداً، فضلاً عن تنسيق جميع *[الجهود]* من خلال قناة واحدة.

مكتب الويبو في كوريا بوصفه مركزاً لتعليم الملكية الفكرية على نطاق عالمي

1. سوف يكون مكتب الويبو في كوريا بمثابة مركز لتعليم الملكية الفكرية على نطاق عالمي من خلال تقديم دورات تعليمية مُخصَّصة عبر شبكة الإنترنت وعلى أرض الواقع بأساليب تدريس مُجرَّبة وعلى يد مُدرِّبين مؤهلين. فقد تراكم لدى كوريا قدر كبير من الخبرة في هذا المجال، *[وتود استغلال]* هذه الخبرة في تعزيز قدرات الملكية الفكرية للبلدان الأخرى في كل أنحاء العالم.

مكتب الويبو في كوريا بوصفه مُقدِّماً لخدمات مُخصَّصة على مدار الساعة

1. سوف يقدم مكتب الويبو في كوريا خدماته على مدار الساعة ليس للكوريين فحسب، بل أيضاً للشركات الدولية التي تمارس نشاطها التجاري في كوريا، مما يسمح لهم بالاستفادة من خدمات الويبو وجهاً لوجه في أثناء ساعات العمل الأساسية في كوريا.
2. وقد زاد عدد الطلبات المُقدمة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات زيادةً هائلةً حينما عُيِّن مكتب الملكية الفكرية الكوري كإدارة للبحث الدولي واستطاع مُودعو الطلبات أن يُقدموا وثائق معاهدة التعاون بشأن البراءات باللغة الكورية. ومن المُرجَّح في هذا الصدد أن يؤدي إنشاء مكتب للويبو في كوريا إلى حدوث زيادة في الطلب على خدمات نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد ونظام لاهاي عن طريق الترويج لهذه الأنظمة مما يُدر مزيداً من الإيرادات للويبو.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح].*

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[72]](#footnote-72) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

مدعوم بالكامل من الحكومة الكورية لضمان الاستدامة المالية

1. تُعتبر مدينة سيول مرشحاً محتملاً لاستضافة مكتب الويبو في كوريا، لأن فيها يقع فرع مكتب الملكية الفكرية الكوري، إضافةً إلى العديد من المؤسسات العامة الأخرى المتعلقة بالملكية الفكرية (أيْ الرابطة الكورية للملكية الفكرية، والمعهد الكوري للملكية الفكرية، إلخ) ومكاتب المحاماة المتخصصة في البراءات. وسوف تتحمل الحكومة الكورية جميع تكاليف إيجار المكتب وتشغيله، ولن تتحمل الويبو أي عبء مالي إضافي ما خلا نفقات الموظفين العادية.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[73]](#footnote-73)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

رومانيا

بصفة وطنية [ ]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [x]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

في تاريخ تقديم الاقتراح، وردت خطابات مؤيدة لاقتراح حكومة رومانيا من مجموعة تتألف من 5 بلدان من المنطقة (ألبانيا، وجورجيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجمهورية صربيا).

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[74]](#footnote-74)**:**

1. ترى رومانيا أن وجود مكتب خارجي دون إقليمي في منطقة أوروبا الوسطى ودول البلطيق سيكون مفيداً لكلٍّ من الويبو والدول الأعضاء في المجموعة، ولن يمس بأي شكل من الأشكال حقوق أي دولة عضو أخرى في المنطقة أو علاقاتها بمقر الويبو الرئيسي أو حقوق أي بلد فيما يتعلق بنشاط برامج الويبو المعتاد، لا سيما على المستوى الوطني، بما في ذلك تقديم أي مساعدة قانونية أو تقنية لتلك البلدان من مقر الويبو الرئيسي مباشرةً.
2. وتتمتع بلدان المنطقة الفرعية بأداء اقتصادي جيد، كما أنها حققت نمواً مطرداً في الناتج المحلي الإجمالي على مدى السنوات الخمس الماضية. إلا أن هذه النتائج الاقتصادية الإيجابية لا تنعكس تماماً على عدد طلبات الملكية الفكرية. فيلزم بذل مزيد من الجهود لعكس أي اتجاه تنازلي ولتعزيز البيانات الإيجابية فيما يتعلق بطلبات الملكية الفكرية.
3. وتمتلك بلدان المنطقة الفرعية إمكانات كبيرةً في كثير من المجالات ذات الصلة بميدان الملكية الفكرية. وتُظهر ميلاً ملحوظاً إلى البيئة الرقمية والإنترنت. وتشير إحصاءات برينبنتش (Brainbench) إلى أن بلدان المنطقة ضمن أعلى 10 بلدان في جميع أنحاء العالم فيما يتعلق بالمهارات في مجال الدعم التقني للحاسوب، والمساعدة التقنية، والدعم التقني للشبكات، وإلكترونيات الحاسوب، والاتصالات، واتصالات الشبكات المحلية/ والشبكات المحلية اللاسلكية، وتصميم الشبكات، وASP.NET، وHTML، وPHP، ومفاهيم إنشاء مواقع الإنترنت، وغيرها الكثير. كما أنها تحتل مواقع ريادية في أوروبا ومراكز رفيعة في العالم من حيث معدل محو أمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدى الكبار.
4. وفيما يتعلق بسرعة الإنترنت، يحتل العديد من بلدان منطقة أوروبا الوسطى والبلطيق مراكز متقدمة على مستوى العالم في الترتيبات الرسمية لجمعية الإنترنت (*انظر الجدول رقم 3، بناءً على بيانات NetIndex لشهر نوفمبر 2014؛ ولمزيد من المعلومات انظر:* [*http://www.internetsociety.org/map/global-internet-report/?gclid=COaytPj2\_8oCFWLnwgodtpUNQA#download-speed-fixed*](http://www.internetsociety.org/map/global-internet-report/?gclid=COaytPj2_8oCFWLnwgodtpUNQA#download-speed-fixed))
5. والإمكانات الكبيرة للمنطقة فيما يتعلق بالبحث والابتكار يثبتها إثباتاً قاطعاً تشييد مراكز بحوث البنية الضوئية القصوى-الطاقة النووية (ELI-NP)[[75]](#footnote-75)، التي يجري إقامتها في بلدة ماغوريلي بالقرب من بوخارست على ثلاث ركائز، بما في ذلك أقوى جهاز ليزر في العالم، يُولِّد 10% من طاقة الشمس على سنتيمتر مربع.

البنية الضوئية القصوى – منشأة الفيزياء النووية

1. وتُكرَّس منشأتان أخريان لدراسة المصادر الثانوية في المنطقة، في دولني برزاني، بالقرب من براغ / الجمهورية التشيكية، وللنبضات الأتوثانية في سيجد/ هنغاريا.
2. ولذلك فإن مشروع البنية الضوئية القصوى-الطاقة النووية 2017 سوف يُنشئ في المنطقة أحد أهم المختبرات في العالم، للبحث باستمرار في طائفة واسعة جداً من المجالات العلمية، بدءاً من المجالات الجديدة للفيزياء الأساسية، والموضوعات الجديدة للفيزياء النووية والفيزياء الفلكية، وصولاً إلى تطبيقاتها في علم المواد وعلوم الحياة وإدارة المواد النووية.
3. فضلاً عن أن ما قام به ممثلون عن متخصصين في المنطقة الفرعية من عمل ابتكاري على مدى السنوات الماضية حظي بالاعتراف في معارض تجارية مرموقة ومسابقات دولية في جميع أنحاء العالم. وحصل عدد كبير من الاختراعات على ميداليات ذهبية وعلى أعلى الجوائز والأوسمة في المعارض الدولية للاختراعات.
4. وتؤدي الصناعات الإبداعية دوراً مهماً في المنطقة *[انظر الجدول المعنون "الأداء الاقتصادي للصناعات القائمة على حق المؤلف في بلدان من المنطقة " والوارد في الاقتراح]*.
5. وبناءً على إبداع الأفراد وموهبتهم ومهاراتهم، ومع وجود إمكانات كبيرة لخلق فرص عمل وتحقيق الازدهار من خلال إنتاج الملكية الفكرية وإدارتها، تشمل هذه الصناعات: الإعلان، والعمارة، والفن، والحرف اليدوية، والتصميم، والأزياء، والأفلام، والفيديو، والتصوير الفوتوغرافي، والموسيقى، والفنون البصرية، *والتلفزيون* والراديو، والنشر، والبرمجيات، وألعاب الفيديو، والنشر الإلكتروني. ومعظم الدراسات التي أُجريت في المجال تؤكد على إمكانية تسريع نمو الصناعات الإبداعية أكثر من قطاعات أخرى في الاقتصاد. وعلاوة على ذلك، سوف يكون الإبداع – طبقاً لدراسة نشرها مؤخراً المنتدى الاقتصادي العالمي[[76]](#footnote-76) – في المركز الثالث ضمن أفضل 10 مهارات بحلول عام 2020، في حين أنه احتل في عام 2015 المركز العاشر فقط.
6. تمثل الشركات الصغيرة والمتوسطة عنصراً ذا أهمية عظمى في القطاع الخاص في بلدان المنطقة الفرعية، وتمثل دفعةً محتملةً للنمو الاقتصادي. ورغم أن الشركات الصغيرة والمتوسطة كانت خلال العقد الأول من التحول حريصةً على الحفاظ على قيمة أصولها أكثر من حرصها على تحقق ربح، فإنها فيما بعد بدأت تصبح أكثر ديناميكية، فأصبحت تستثمر في النمو والتحديث. ومع زيادة نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي وارتفاع تكاليف العمالة، فإن قدرة البلدان في المنطقة الفرعية على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر سوف تقل حتماً. ولذلك من الأهمية بمكان تشجيع الابتكار في قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أجل تعويض خسارة المزايا الحالية.
7. ولا يزال التقليد والقرصنة يسجلان معدلات مُقلقة في المنطقة[[77]](#footnote-77) *[انظر الشكلين المعنونين "الاتجاهات العالمية في استخدام برمجيات غير مرخصة" والواردين في الاقتراح]*. وتقر بلدان المنطقة بأن "ذلك يشكل تهديدات كبيرةً للتجارة العالمية، والنمو الاقتصادي الوطني، وصحة المستهلكين والسلامة، وهو سبب رئيسي في زيادة الجريمة المنظمة والفساد (...) وأن مكافحة الإتجار في السلع المُقلَّدة والمُقرصَنة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية ينبغي أن تكون أولوية قصوى".
8. لـمّا كان التطلع إلى اقتصادات أكثر تنافسيةً يمكن تحقيقه من خلال البحث والتنمية والابتكار، فضلاً عن نقل التكنولوجيا، فلا غرابة في أن تسعى البلدان في المنطقة الفرعية إلى تحسين أدائها بوجه عام في مجال الملكية الفكرية. وتحتاج البلدان أيضاً إلى مواصلة مكافحة التقليد والقرصنة، لأن زيادة إذكاء الاحترام للملكية الفكرية من شأنها أن تؤدي إلى مزيد من النمو الاقتصادي.
9. ورغم أن الغالبية العظمى من بلدان المنطقة الفرعية قد انضمت إلى أنظمة الويبو، لا سيما نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد ونظام لشبونة، فإن كافة إمكانات أنظمة الملكية الفكرية في المنطقة لم تتحقق بالكامل بعدُ.
10. وفيما يتعلق بالويبو، طلبت بلدان المنطقة الفرعية الحصول على دعم فيما يخص ما يلي:
* وضع استراتيجيات الملكية الفكرية وخططها الوطنية المكيَّفة والطويلة الأمد والموجهة نحو تحقيق النتائج، بما يتماشى مع الأهداف الوطنية الاقتصادية والثقافية،
* وتطوير البحث والابتكار وجني ثمار نظام الملكية الفكرية، مع التركيز بشكل خاص على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
* ومواصلة تطوير الصناعات الإبداعية،
* وتعزيز تميز منظمات الإدارة الجماعية للحقوق في الشفافية والمساءلة والحوكمة،
* وتحسين مكافحة التقليد والقرصنة،
* وزيادة الوعي بخدمات الويبو وأنشطتها لدى جمهور أوسع في البلدان،
* وتعزيز التفاعل بين الويبو وجميع الجهات المعنية بالملكية الفكرية في البلدان،
* وإنشاء منصة مشتركة وجديرة بالثقة وتُستخدَم على نطاق واسع لتبادل شتى الخبرات في مجال الملكية الفكرية، وتيسير تحسين المعرفة والوعي والتنسيق بين شتى الجهات المعنية بالملكية الفكرية.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

1. سوف يكون المكتب الخارجي في مدينة بوخارست برومانيا بمثابة مركز لتقديم خدمات الويبو إلى المنطقة الفرعية، على غرار مكاتب الويبو الخارجية الخمسة الأخرى القائمة.
2. وسيكون هدفه العام هو تقريب المنظمة إلى الدول الأعضاء وأصحاب المصالح في المنطقة الفرعية، من أجل تحفيز النهوض بالابتكار والإبداع لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلدان، من خلال نظام ملكية فكرية دولي متوازن وفعال.
3. ومن المفترض أن يسهم المكتب الخارجي، بوصفه جزءاً لا يتجزأ من المنظمة، في تحقيق النتائج المرتقبة وفي تحقيق أهداف الويبو الاستراتيجية[[78]](#footnote-78)، وذلك بالعمل مع معظم برامج المقر الرئيسي.
4. وسوف يسهم، بشكل أكثر تحديداً، في تحقيق الأهداف الاستراتيجية الآتية والنتائج المرتقبة المتعلقة بها، وذلك بالتنسيق مع المقر الرئيسي:

*الهدف الاستراتيجي الأول*: تطور متوازن لوضع القواعد والمعايير الدولية بشأن الملكية الفكرية

* أطر تشريعية وتنظيمية وسياسية مكيّفة ومتوازنة في مجال الملكية الفكرية (ھ2.1)

*الهدف الاستراتيجي الثاني:* تقديم خدمات عالمية في مجال الملكية الفكرية من الطراز الأول

* استخدام نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات على نطاق أوسع وبفعالية أكبر لإيداع طلبات البراءات الدولية (ھ1.2)
* استخدام نظام لاهاي على نطاق أوسع وبفعالية أكبر، بما في ذلك من قبل البلدان النامية والبلدان الأقل نموا (ھ4.2)
* استخدام نظام مدريد على نطاق أوسع وبفعالية أكبر، بما في ذلك من قبل البلدان النامية والبلدان الأقل نموا (ھ6.2)
* تزايد تفادي نشوء المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية دوليا وداخليا وتسويتها عبر الوساطة والتحكيم وغيرها من أساليب الويبو البديلة لتسوية المنازعات (ھ8.2)
* استخدام نظام لشبونة على نطاق أوسع وبفعالية أكبر، بما في ذلك من قبل البلدان النامية والبلدان الأقل نموا (ھ10.2)

*الهدف الاستراتيجي الثالث:* تسهيل الانتفاع بالملكية الفكرية في سبيل التنمية

* استراتيجيات وخطط وطنية في مجالي الابتكار والملكية الفكرية تتماشى مع الأهداف الإنمائية الوطنية (ھ1.3)
* كفاءات معزَّزة للموارد البشرية القادرة على تلبية تشكيلة واسعة من المتطلبات لتسخير الملكية الفكرية بفعالية لأغراض التنمية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا والبلدان المنتقلة إلى اقتصاد السوق الحر (ھ2.3)
* آليات وبرامج تعاونية معزّزة ومكيّفة حسب احتياجات البلدان النامية والبلدان الأقل نموا والبلدان المنتقلة إلى اقتصاد السوق الحر (ھ4.3)
* قدرات معزّزة للشركات الصغيرة والمتوسطة من أجل النجاح في تسخير الملكية الفكرية لأغراض دعم الابتكار (ھ6.3)

*الهدف الاستراتيجي الرابع:* تنسيق البنية التحتية العالمية للملكية الفكرية وتطويرها

* نفاذ محسّن إلى المعلومات المتعلقة بالملكية الفكرية واستخدامها من قبل مؤسسات الملكية الفكرية والجمهور لتشجيع الابتكار والإبداع (ھ2.4)
* بنية تحتية تقنية ومعرفية معزّزة لمكاتب الملكية الفكرية وسائر مؤسسات الملكية الفكرية بما يؤدي إلى خدمات أفضل (بتكلفة أقل وسرعة أعلى وجودة أحسن) لأصحاب المصلحة الذين يتعاملون معها ونتائج أحسن لإدارة الملكية الفكرية (ھ4.4)

*الهدف الاستراتيجي الخامس:* المصدر العالمي لمراجع المعلومات والدراسات المتعلقة بالملكية الفكرية

* استخدام معلومات الويبو الإحصائية بشأن الملكية الفكرية على نطاق أوسع ونحو أفضل (ھ1.5)
* استخدام تحليلات الويبو الاقتصادية على نطاق أوسع ونحو أفضل في صياغة السياسات العامة (ھ2.5)

*الهدف الاستراتيجي السادس:* التعاون الدولي على إذكاء الاحترام للملكية الفكرية

*الهدف الاستراتيجي الثامن:* آلية تواصل متجاوب بين الويبو والدول الأعضاء وجميع أصحاب المصالح

* التواصل بفعالية أكبر مع جمهور واسع بشأن الملكية الفكرية ودور الويبو (ھ1.8)
* توجّه أكبر نحو تقديم الخدمات واستجابة أفضل للاستفسارات (ھ2.8)
* التزام فعال مع الدول الأعضاء (ھ3.8)
* تفاعل منفتح وشفاف ومتجاوب مع أصحاب المصلحة غير الحكوميين (ھ4.8)
1. وسيقوم المكتب الخارجي أيضاً بمعالجة خصوصية المنطقة، أيْ الحاجة إلى استغلال الإمكانات الكاملة لنظام الملكية الفكرية، والأولويات المحلية (انتفاع الشركات الصغيرة والمتوسطة بالملكية الفكرية، وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، وإقامة شراكات جديدة ومبتكرة مع أصحاب المصالح المتعددين، والتعاون القائم على الموضوعات في المنطقة من أجل دعم التنمية المستدامة وتنفيذ جدول أعمال التنمية لعام 2030، إلخ).
2. وسوف يتعاون أيضاً مع شتى المنظمات الإقليمية (الاتحاد الأوروبي، والمكتب الأوروبي للبراءات، ومكتب مواءمة السوق الداخلية)، والقطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية، وكذلك مع بعض المنظمات الدولية الأخرى (مثل الإنتربول، ومنظمة الجمارك العالمية).

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[79]](#footnote-79))***:**

1. سوف ينخرط المكتب الخارجي، بوجه عام، في النوع التالي من الأنشطة من أجل تحقيق الولاية المُقدَّمة أعلاه: تقديم خدمات الدعم لأنظمة الويبو العالمية للملكية الفكرية، وتقديم أنشطة تكوين الكفاءات من أجل تيسير الانتفاع بالملكية الفكرية لأغراض التنمية، وتعزيز معاهدات الويبو بما فيها أحدث المعاهدات المعتمدة، وتوفير اتصالات أكثر فعالية لجمهور واسع من خلال توعية مستهدفة وعلاقات أوثق مع أصحاب المصالح، ودعم إنشاء منتديات لتبادل الخبرات والدروس المستفادة وأفضل الممارسات بين بلدان المنطقة الفرعية.
2. وسوف تكون برامج تكوين الكفاءات قائمةً على الطلب ومُكيّفةً مع احتياجات البلدان المختلفة. وسوف تُعزَّز الكفاءات المؤسسية اللازمة لإدارة الملكية الفكرية وتنظيمها والانتفاع بها من خلال برامج الويبو المُخصَّصة.
3. وسوف يحدث هذا التعاون بناءً على طلبات محددة من مكاتب الملكية الفكرية الوطنية، من أجل تيسير تنفيذ الأهداف الوطنية في مجال الملكية الفكرية (وضع استراتيجيات الملكية الفكرية، تصميم حملات التوعية العامة، وما إلى ذلك).
4. وإن أنظمة الإيداع الدولي والحماية الدولية لحقوق الملكية الصناعية، التي أنشأتها الويبو، تسمح لمُودعي الطلبات بالاستفادة من الحماية الممتدة جغرافياً. وسوف يقدم المكتب الخارجي لأصحاب المصالح (الشركات الصغيرة والمتوسطة، والباحثين في الجامعات، إلخ) تدريباً على استخدام نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد ونظام لاهاي ونظام لشبونة وخدمات الويبو للتسوية البديلة للمنازعات.
5. وعلاوة على ذلك، يمكن زيادة مستوى وعي أصحاب حق المؤلف بضرورة توفير مناخ مُربِح لإدارة حق المؤلف. ولأن هناك انتقادات تُوجَّه في كثير من الأحيان إلى منظمات الإدارة الجماعية، فإن المكتب الخارجي سيكون قادراً على مساعدة هذه المنظمات على تنفيذ مشروع الشفافية والمساءلة والحوكمة (TAG)، الذي يمكن أن يُسهم في تحسين أداء السوق الإبداعية القانونية وتوفير فوائد لكل من أصحاب الحقوق والمستخدمين.
6. سوف تركز أنشطة إذكاء الوعي بالملكية الفكرية وتعميق فهمها وإذكاء احترامها على ما يلي:
* التعليم العام، باستخدام مجموعة كبيرة من وسائل الاتصال مثل الإنترنت، وقنوات التواصل الاجتماعي، واللقطات التلفزيونية، وإعلانات الراديو، وتوزيع المنشورات الدعائية، إلخ (إلى جانب وسائل وطرائق أخرى)،
* والتعاون مع منظمات عامة وخاصة لمكافحة التقليد والقرصنة، والاشتراك مع شبكات غرف التجارة والصناعة، ومع قوات الشرطة والدرك، ومع مكاتب الجمارك، والمحامين، والقضاة (ويمكن أن تشمل هذه الأنشطة، على سبيل المثال، التدمير العلني للمنتجات المُقرصَنة والمُقلَّدة)،
* والمساعدة المُقدَّمة إلى مكاتب الملكية الفكرية الوطنية، مثل المساعدة المُقدَّمة لإعداد مطبوعات حديثة وجذابة ومُركّبة مُصمَّمة من أجل دورات الملكية الفكرية في مناهج المدارس الثانوية والجامعات.
* والتنسيق لتنفيذ برامج تدريبية وطنية وإقليمية لجميع أصحاب المصالح المعنيين،
* وتبادل المعلومات بشأن قضايا الإنفاذ بين السلطات الوطنية. ويمكن أن يكون المكتب بمثابة حلقة وصل، بحيث يدعم إنشاء شبكة لسياسة إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في المنطقة، ويجمع بين ممثلين من المنظمات العامة والخاصة،
* وتنظيم فعاليات خاصة للاحتفال باليوم العالمي للملكية الفكرية في 26 أبريل من كل عام.
1. وسوف يُطلب من المكتب الخارجي أن يُشجِّع بلدان المنطقة على التصديق على معاهدات الويبو واتفاقياتها والانضمام إليها، وأن يساعدها على ذلك، بما في ذلك أحدث معاهدات الويبو في مجال حق المؤلف والملكية الصناعية (ألا وهي معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري، ومعاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات، فضلاً عن وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية). ولأن معظم بلدان المنطقة لم تُصدِّق بعدُ على أحدث الوثائق القانونية الدولية، فإن زيادة الوعي والفهم والمعرفة بشأن الحقوق الممنوحة والالتزامات ذات الصلة سوف تكون أمراً مفيداً لمُتَّخِذي القرارات.
2. سوف يضطلع المكتب الخارجي بأنشطة تهدف إلى سد أي ثغرات في المعلومات، ورفع مستوى الفهم والمعرفة فيما يتعلق بالملكية الفكرية بوجه عام، وبخدمات الويبو على وجه الخصوص. علاوة على أن القرب من المستخدمين سوف يسمح بفوائد مباشرة عن طريق تقديم إجابات كاملة وسريعة لاستفساراتهم تتلاءم تماماً مع الواقع الإقليمي.
3. سوف يساعد المكتبُ الخارجي بلدان المنطقة على استخدام نظام الملكية الفكرية استخداماً فعالاً في سياق ظروف البلدان الاقتصادية الخاصة، فضلاً عن تعزيز خطط العمل الوطنية الخاصة بهذه البلدان وفقاً لجدول أعمال التنمية لعام 2030. وبعبارات واقعية أكثر، سوف يكون بمقدور المكتب الخارجي أن:
* يساعد السلطات الوطنية على أن تتصدى، من منظور الملكية الفكرية، للتحديات التي تواجه بلدان المنطقة، مثل تغير المناخ والأمن الغذائي والصحة العامة وحماية التنوع البيولوجي،
* ويساعد السلطات المعنية (مثل وزارات البحوث) على تصميم سياسات تدعم البحث والابتكار،
* ويمنح الدعم للشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات البحثية والجامعات من أجل الحصول على حقوق الملكية الفكرية وحمايتها، وبشأن تقييم الملكية الفكرية والانتفاع بها تجارياً، بما في ذلك عن طريق إنتاج مواد إعلامية مُفصّلة وتوزيعها،
* ويعرض خدماته الاستشارية عند إنشاء مراكز جديدة لدعم التكنولوجيا والابتكار في المنطقة.
1. قد توجد في أي بيئة دائمة التغير، بسبب التطور السريع للتكنولوجيات الجديدة ونماذج الأعمال التجارية، حاجةٌ إلى سياسات جديدة لمواكبة آخِر التطورات. ويمكن للمكتب الخارجي أن يطرح أفضل الممارسات من أجل مساعدة البلدان على وضع سياسات جديدة.
2. ويمكن للمكتب الخارجي أن يساعد مكاتب الملكية الفكرية الوطنية وغيرها من المؤسسات (الوزارات المعنية) على زيادة الانتفاع بمعلومات الويبو الإحصائية وقواعد بياناتها وتحليلها الاقتصادي عند صياغة السياسات.
3. ويمكن للمكتب الخارجي أن يتعاون مع أكاديمية الويبو وغيرها من المنظمات والمؤسسات الموجودة في المنطقة (الاتحاد الأوروبي، والمكتب الأوروبي للبراءات، ومكتب مواءمة السوق الداخلية، إلخ) من أجل تقديم التدريب للعاملين في مجال الملكية الفكرية.
4. ويمكن للمكتب أن يُنشئ محفظته الخاصة بجهات الاتصال، بما في ذلك جميع أصحاب المصالح في مجال الملكية الفكرية، وبأن يُشجِّع على إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص، من أجل الحثّ على التعاون في مجال حماية الملكية الفكرية والنهوض بها واحترامها.
5. ويمكن الاضطلاع بالأنشطة المذكورة أعلاه عن طريق مجموعة متنوعة من الأحداث: مؤتمرات، وحلقات دراسية، وموائد مستديرة على المستويين الوطني ودون الإقليمي، وأحداث توفر منصات بناءة للحوار وتبادل المعلومات ذات الصلة؛ والجلسات التدريبية؛ والحملات العامة؛ ومسابقات الملكية الفكرية؛ والمعارض؛ والزيارات الدراسية؛ وإصدار الكتب، ونشر المواد الترويجية؛ والتدمير العلني للمنتجات المُقلّدة والمُقرصنة، إلخ.
6. ويمكن أن يستعين كثير من هذه الأنشطة بوسائل الاتصال الحديثة، ذات الشهرة الواسعة والتأثير الكبير، مثل الإنترنت.
7. فالدعاية الوافية للويبو سوف تؤدي إلى رفع مستوى الوعي لدى جميع الأطراف المعنية والمجتمع المدني بأغراضها النبيلة وما تقدمه في المنطقة من أنشطة وخدمات جليلة.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

1. سوف تكمن القيمة المضافة لمكتب الويبو الخارجي في قربه من المستفيدين/ متلقي المساعدة (حكومة أو منظمات أو شركات أو أفراد)، وهو الأمر الذي من شأنه أن يُحفِّزهم على المشاركة في صياغة السياسات ومن شأنه أن يسمح بتلبية احتياجاتهم الخاصة على نحو أفضل.
2. تُيقن رومانيا أن المكتب الخارجي في بوخارست سيجلب قيمةً مضافةً لكل من المنظمة وبلدان المنطقة الفرعية.
3. وسوف يسهم المكتب في الترويج للويبو على نحو أفضل بوصفها منظمة دولية متخصصة في مجال الملكية الفكرية، فضلاً عن الترويج لقيمها وخدماتها. وسوف يُعزِّز أيضاً تلبية المنظمة للاحتياجات المحددة للمنطقة، مما قد يفضي إلى زيادة الثقة في نظام الملكية الفكرية.
4. وبالنسبة إلى بلدان المنطقة، بوجه عام، فإن القيمة المضافة للمكتب الخارجي دون الإقليمي سوف تكمن في القرب من المستفيدين/ متلقي المساعدة (الحكومة، أو المنظمات، أو الشركات، أو الأفراد)، وهو الأمر الذي من شأنه أن يُحفِّزهم على المشاركة في صياغة السياسات ومن شأنه أن يسمح بتحقيق نتائج أفضل في مجال الملكية الفكرية.
5. وبعبارات واقعية، سوف تتمثل الفوائد المتوقعة لمكتب الويبو بمدينة بوخارست/ رومانيا فيما يلي: إرسال رسالة سياسية واضحة بشأن التزام الدول الأعضاء لمجموعة أوروبا الوسطى والبلطيق بمواصلة تطوير نظام الملكية الفكرية الخاص بها، زيادة ديناميكية إيداعات الملكية الفكرية وتحقيق عائد أفضل في هذا المجال، وتعزيز التنسيق في مكافحة التقليد والقرصنة (مما سيكون له تأثير إيجابي على البيانات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، وتقييم أدق لتأثير سياسات الملكية الفكرية وتطور نظام الملكية الفكرية في المنطقة الفرعية، وزيادة تعزيز التعاون فيما بين بلدان المنطقة الفرعية.
6. وسوف يضمن المكتب الخارجي أيضاً فعالية التكاليف لكلٍّ من الويبو وبلدان المنطقة الفرعية، فسوف تُنفَّذ أنشطة الملكية الفكرية الأكثر ديناميكية في المنطقة بتكاليف أقل مما لو قام المقر الرئيسي بتنفيذ الأنشطة بنفس المستوى والانتشار.
7. وعلاوة على ذلك، سوف توجد وفورات في تكاليف السفر للمشاركين من المنطقة في شتى الأحداث التي سينظمها مكتب بوخارست (فكثير من بلدان المنطقة ليس لديها حتى الآن رحلات جوية مباشرة من العواصم إلى جنيف، وسوف يكون مقر المكتب أقرب لهذه البلدان من الناحية الجغرافية).

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[80]](#footnote-80) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

1. ترى رومانيا أن إنشاء مكتب الويبو الخارجي في المنطقة الفرعية لن يفرض أي أعباء مالية إضافية على الدول الأعضاء، بخلاف مخصصات الميزانية المعتمدة.
2. وسوف تمنح حكومةُ رومانيا مجموعةً مماثلةً من التسهيلات التي تقدمها تلك الدول الأعضاء التي تستضيف بالفعل مكاتب خارجية أخرى. والتكاليف المتعلقة بتشغيل المكتب، وفقاً *[للتقديرات]*، لن تعيق الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية لشبكة مكاتب الويبو الخارجية.
3. وسوف يستفيد المكتب عند تنفيذ أنشطته من الدعم الكامل المُقدم من المكتب الحكومي للاختراعات والعلامات التجارية والمكتب الروماني لحق المؤلف. وفي هذا الصدد، سوف يكون المكتب الحكومي للاختراعات والعلامات التجارية مستعداً لأن يُتيح، من باب المساهمة العينية، شبكته المكونة من 17 مركزاً إقليمياً، مُوزَّعةً في جميع أنحاء البلد *[انظر الخريطة الواردة في الاقتراح]*.
4. وشبكة مراكز الملكية الفكرية الإقليمية مُقامةٌ منذ عام 1999، وهي تقع حالياً في 5 جامعات، و8 غرف تجارية محلية، وجمعيتين من جمعيات مالكي الشركات الصغيرة والمتوسطة، وجمعية واحدة من جمعيات المخترعين. والغرض الرئيسي لهذه المراكز هو تعزيز قيم الملكية الصناعية بين أصحاب المصالح.
5. ويمكن للمكتب الحكومي للاختراعات والعلامات التجارية أن يُقدِّم، عند الطلب، مساعدة لوجستية متخصصة لمحامي الملكية الفكرية ولجمعيات المخترعين.
6. وهذه المراكز بمثابة روابط وسيطة بين المكتب الحكومي والمجتمعات المحلية، والبيئة الأكاديمية، وبيئة الأعمال التجارية، والمدارس الثانوية، والمخترعين، والمؤسسات المحلية.
7. وإضافةً إلى ذلك، سوف يبذل شركاء المكتب من المؤسسات الرومانية جهوداً، على المستوى الوطني، لجمع مزيد من الأموال من أجل شتى الأنشطة من القطاع الخاص أو الهيئات غير الحكومية أو غيرها من الجهات المعنية. ويمكن أيضاً تقديم طلبات إلى المفوضية الأوروبية للحصول على دعم مالي.
8. ويمكن تحمل تكاليف نقل موظفي الويبو إلى بوخارست، ورسوم إيجار مساكن الموظفين، وتكاليف المعيشة في العاصمة، وتذاكر السفر من جنيف وإليها (ومن العواصم الأخرى في المنطقة وإليها).

الامتيازات

1. يُمنَح مكتب الويبو الخارجي، فيما يخص مبانيه، جميع الامتيازات والحصانات المنصوص عليها في اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، التي اعتُمدت في نيويورك بتاريخ 13 فبراير 1946، واتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها التي اعتُمدت في نيويورك بتاريخ 21 نوفمبر 1947 (المرفق الخامس عشر).

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[81]](#footnote-81)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

تونس

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[يشير الاقتراح إلى "مكتب إقليمي في تونس". ولم تحدد البلدان المشمولة بالاقتراح ولا البلدان المؤيدة له].*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[82]](#footnote-82)**:**

1. توفر تونس، الحاصلة على جائزة نوبل للسلام في عام 2015، فرصاً كبيرة بفضل موقعها الاستراتيجي في المنطقة فضلاً عن خبراتها وكفاءاتها في مجال الملكية الفكرية.
2. ويكفل الدستور التونسي الجديد حقوق الملكية الفكرية. إذ ينص الفصل 41 من هذا الدستور على أن "الملكية الفكرية مضمونة".
3. وانضمت تونس إلى 14 معاهدة دولية تديرها الويبو.
4. وتحتل تونس المرتبة الأولى في شمال أفريقيا والمرتبة الثانية في القارة الأفريقية بعد جنوب أفريقيا من حيث مؤشر الابتكار وفقاً للإحصاءات التي نشرتها الويبو في عام 2015. وتندرج تونس أيضاً في قائمة أبرز 50 بلداً في مجال الابتكار وفقاً "لمؤشر بلومبرغ للابتكار في عام 2016" من أصل 80 بلداً. وتحتل المرتبة السادسة والأربعين على العالم بمجموع 51.18.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

- توفير خدمات الدعم في إطار نظام التعاون بشأن البراءات؛

- توفير خدمات الدعم في إطار نظام مدريد؛

- توفير خدمات الدعم في إطار نظام لاهاي؛

- توفير خدمات الدعم في إطار نظام لشبونة؛

- توفير خدمات الدعم في مجال الموارد الوراثية والمعارف التقليدية؛

- توفير خدمات الدعم في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة.

1. وتجدر الإشارة، في هذا الصدد، إلى أن دستور الجمهورية التونسية الجديد يكفل الملكية الأدبية والفنية: إذ أصبحت حقوق الملكية الفكرية التي تشمل الملكية الأدبية والفنية حقوقاً دستورية. وينص الفصل 41 من هذا الدستور على أن "الملكية الفكرية مضمونة".
2. وقد انضمت تونس إلى مختلف الاتفاقيات التي تديرها الويبو في هذا الصدد.
3. وفضلاً عن ذلك، تعدُّ التوعية بشأن الملكية الأدبية والفنية محوراً هاماً في أنشطة المؤسسة التونسية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بغية تحسين فهم واستخدام حق المؤلف والحقوق المجاورة وتعزيز احترام هذه الحقوق.

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[83]](#footnote-83))***:**

1. التعاون مع البلدان الأفريقية والمكتب الأفريقي للملكية الفكرية الذي يقع مقره في تونس عملاً بقرار الاتحاد الأفريقي لعام 2013؛

- ضمان التوعية والترويج والابتكار والإبداع والدعم في إطار النظام الدولي للبراءات ونظامَي مدريد ولاهاي؛

- دعم أنشطة التنمية وتعزيز القدرات؛

- ضمان أنشطة البحث والإدارة الجماعية؛

- ضمان التحكيم والوساطة بين الأطراف المختلفة.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

*[انظر الجزأين المعنونين "الغرض" و"نطاق الأنشطة المقترح"].*

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[84]](#footnote-84) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

الامتيازات والحصانات الممنوحة للمكتب

1. تونس مستعدة لتيسير إنشاء المكتب وسير أعماله فضلاً عن الامتيازات والحصانات اللازمة المنصوص عليها في اتفاقية استوكهولم التي أنشئت الويبو بموجبها وما تنص عليه اتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة وحصاناتها المبرمة في نيويورك بتاريخ 21 نوفمبر 1947.
2. وستدرَج هذه الامتيازات والحصانات في الاتفاق الذي سيبرم بين المنظمة العالمية للملكية الفكرية وتونس وفقاً لأحكام الفقرتين 1 و3 من المادة 12 من اتفاقية استوكهولم التي أنشئت بموجبها الويبو.
3. وتشمل الامتيازات والحصانات التي ستمنحها تونس لمكتب الويبو ما يلي:

- الاعتراف بشخصيتها القانونية؛

- احترام حرمة مبنى المكتب ومحفوظاته وجميع الوثائق الرسمية الخاصة به أو التي يحتفظ بها؛

- إعفاء ممتلكاته من التفتيش والمصادرة بأي شكل من أشكال التدابير التنفيذية أو الإدارية أو القضائية أو التشريعية؛

- منع انتهاك حرمة المحفوظات وجميع الوثائق الخاصة بالمكتب أو التي يحتفظ بها أياً كان مكانها؛

- تيسير الاتصالات؛

- منح مكتب الويبو الامتيازات والحصانات الممنوحة للوكالات المتخصصة للأمم المتحدة؛

- منح الموظفين الامتيازات والحصانات الممنوحة لموظفي الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة.

الموقع المتاح لاستضافة مكتب الويبو في تونس

1. توفر تونس مجاناً للويبو مبنى مساحته 160 متر2 تقريباً يقع في وسط البلد. ويستوفي الموقع المختار المعايير التي اقترحتها الأمانة لاختيار موقع المكتب الخارجي في أفريقيا. ويعدُّ هذا الموقع من أكثر المواقع أمناً وتأميناً في تونس ويقع على بعد 7.5 كم من مطار تونس قرطاج الدولي.

**اقتراح بشأن فتح مكتب خارجي**[[85]](#footnote-85)

**اسم البلد الراغب في فتح مكتب خارجي:**

تركيا

بصفة وطنية [x]  نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية [ ]

**إذا كان الاقتراح مقدم نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، فيرجى ذكر كل البلدان المعنية أو اسم المجموعة الإقليمية:**

*[يشير الاقتراح إلى أن]* المكتب الخارجي المُنتظَر في تركيا سيكون له بعدٌ إقليميٌ.

*[لم تحدد البلدان المشمولة بالاقتراح ولا البلدان المؤيدة له].*

**هل أُخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام للويبو كتابةً؟**

نعم [x]  لا [ ]

*(تنص الفقرة 2 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "* *ينبغي لكل دولة عضو ترغب في استضافة مكتب خارجي بصفتها الوطنية، أو نيابة عن مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية، إذا ما اتفق أعضاؤها على ذلك، أن تخطر رئيس الجمعية العامة والمدير العام بذلك كتابيا.")*

**مسوغات فتح مكتب خارجي**[[86]](#footnote-86)**:**

1. أعلنت الحكومة التركية في عام 2008 عن خطة عمل جعلت حماية حقوق الملكية الفكرية أحد الاهتمامات الرئيسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في تركيا. وكان هذا الإعلان إيذاناً ببدء تطور جديد لنظام حقوق الملكية الفكرية.
2. وتشتمل وثائق السياسات الوطنية مثل *تقارير اللجان المتخصصة* و*الخطة التنموية الخمسية السابعة والثامنة والتاسعة* منذ عام 1995 على بيانات بخصوص الحاجة إلى إيجاد برامج لتعليم الملكية الفكرية والتدريب عليها في كليات القانون الجامعية، بل وفي الأقسام الأخرى ذات الصلة مثل أقسام الاقتصاد، والإدارة، والهندسة، والفنون، والعلوم الاجتماعية.
3. وتؤكد وثائق السياسات هذه في المقام الأول على الحاجة إلى مزيد من الأكاديميين والمهنيين العاملين في مجال الملكية الفكرية، وتوكد أيضاً على الانخفاض النسبي لمستوى الوعي العام بأمور الملكية الفكرية، وتقترح تدابير مناسبة لاتخاذها.
4. وتوجد عدة هيئات تنسيقية ورقابية تابعة للحكومة تتعامل بطريقة أو بأخرى مع حقوق الملكية الفكرية ومع تدريس الملكية الفكرية.
5. ولا تزال الهيئة التنسيقية لتحسين بيئة الاستثمار معنِيّةً طوال الوقت بتوفير المناخ المناسب للمستثمرين المحليين والدوليين على حد سواء. وتتعامل هذه الهيئة التنسيقية بشكل مباشر مع القضايا المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، وكذلك في لجنة الملكية الفكرية التقنية التابعة له. وقد أُعِدَّت إجراءات مُحدَّدة تتعلق بالجداول الزمنية ومؤشرات الأداء وخطط عمل الهيئات الحكومية المسؤولة، وذلك بمشاركة القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية ورجال الأعمال والتجار الأكثر نفوذاً في تركيا. وخضعت خطط العمل هذه للتقييم من قِبل اللجنة التوجيهية، التي تتألف أيضاً من منظمات غير حكومية وممثلين عن القطاع الخاص، قبل إرسالها إلى مجلس الوزراء.
6. ولجنة الملكية الفكرية هي إحدى اللجان التقنية التابعة للهيئة التنسيقية لتحسين بيئة الاستثمار. ولكل لجنة تقنية خطة عمل خاصة بها في إطار بيانات الهيئة وأهدافها العامة. وقد نصت خطة عمل لجنة الملكية الفكرية لعام 2010 على إجراء يهدف إلى تدريس الملكية الفكرية في الجامعات، واقترحت أن تكون دورات الملكية الفكرية إلزاميةً في الأقسام المعنية.
7. واتخذ مجلس الوزراء في عام 2009 قراراً وزارياً بإنشاء المجلس التركي للتصاميم. وأُعِدَّ مشروع ورقة عن الاستراتيجية، وبدأت مناقشته في اجتماعٍ للمجلس، وسوف تُصاغ الورقة في شكلها النهائي في المستقبل القريب.
8. وتأسست هيئة تنسيق حقوق الملكية الفكرية والصناعية بتعميم من رئيس الوزراء. ويتمثل هدفها في عدة أمور منها التنسيق بين الهيئات الحكومية ذات الصلة من أجل زيادة فعالية إنفاذ حقوق الملكية الفكرية وتطبيقها.
9. ويترأس وكيلا وزارة الصناعة والتجارة ووزارة الثقافة والسياحة مجلسَ الهيئة. ولا يتألف مجلس الهيئة من ممثلي الكيانات الحكومية فحسب، بل يضم أيضاً ممثلي القطاع الخاص، بما في ذلك الاتحاد التركي للغرف وبورصات السلع الأساسية، وهو أعلى هيئة تمثل القطاع الخاص.
10. وفي عام 2015، اعتُمدت ورقة استراتيجية وخطة عمل شاملة للملكية الفكرية تتوقع أربعة مجالات تنموية ذات أولوية فيما يتعلق بزيادة الكفاءة، والاستغلال التجاري للملكية الفكرية، والوعي، والتطور التشريعي. وتتحقق هذه الأهداف بمقتضى 51 إجراءً. وفي الوقت نفسه، اعتُمدت في عام 2015 ورقة أكثر تحديداً بشأن استراتيجية وخطة عمل للبيانات الجغرافية، وتوقعت تطوير نظام تسجيل يعمل بشكل فعال من خلال زيادة القدرات والتعزيز التشريعي.
11. وتمتلك تركيا اقتصاداً لم يتوقف عن النمو على مدى العقد الماضي. وبلغ متوسط المعدل السنوي لنمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي 4.9% بين عامي 2002 و2013. وكان ذلك أحد أفضل الأرقام التي تحققت في العالم.
12. وتمتلك تركيا مؤسسات وهيئات حكومية وجامعات عريقة. ولديها أكثر من 160 جامعة لا تخلو مدينةُ من جامعة واحدة منها على الأقل. ويعمل كثيرٌ من المؤسسات البحثية الحكومية والخاصة في شتى المدن التركية. وقد تم تعزيز العلاقة بين الجامعات والصناعة من خلال أدوات مختلفة.
13. ولأن تركيا من البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، فإن الإجراءات التي اتخذتها لكي تصبح عضواً كامل الحقوق كانت ولا تزال تمثل حافزاً مستمراً على تحديث وتحسين تشريعاتها، وتطبيقها، بما في ذلك تلك التشريعات المتعلقة بالملكية الفكرية.
14. وفي هذا الإطار العام، يؤدي المعهد التركي للبراءات دوراً مهماً في الاضطلاع بالعمل المتعلق بالملكية الصناعية. ففي هذا الاقتصاد السريع النمو الذي يزداد فيه يوماً بعد يوم حجم التبادل التجاري، كان لحقوق الملكية الصناعية وطلباتها تأثير كبير على القدرة التنافسية والابتكار. فبعد تطبيق القوانين ذات الصلة بحقوق الملكية الصناعية تطبيقاً صحيحاً، يكتسي نشر المعرفة بين الدوائر المعنية أهميةً بالغةً. وفي هذا الصدد، بذل المعهد التركي للبراءات قصارى جهده بكل السبل الممكنة لتعزيز معارف الملكية الفكرية محلياً ودولياً إلى أقصى حد ممكن لا سيما في بلدان آسيا الوسطى والشرق الأوسط والبلقان.
15. وتُعتبر تركيا جسراً يربط بين الغرب والشرق. وهي أحد أنشط البلدان داخل منطقتها وخارجها، ليس من حيث حجم التبادل التجاري فحسب، وإنما أيضاً من حيث التفاعلات الثقافية والاجتماعية مع جيرانها، ولا تُستثنى الملكية الفكرية من ذلك، ليس مع بلدان الاتحاد الأوروبي فحسب، بل أيضاً مع بلدان آسيا الوسطى من خلال منظمة التعاون الاقتصادي (ECO)، وأعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي (OIC)، إضافةً إلى بلدان البلقان والبحر الأسود من خلال منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود (BSEC) التي تربطها بتركيا صلات وعلاقات وثيقة. وفي كلٍّ من منظمة التعاون الاقتصادي ومنظمة المؤتمر الإسلامي، طرحت تركيا للمرة الأولى على جدول الأعمال بنوداً تتعلق بالملكية الفكرية، وقدمت مشروعات مقترحة تتعلق بالملكية الفكرية للحفاظ على أواصر التعاون بين منظمة التعاون الاقتصادي والدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وتعزيز هذا التعاون. ولذلك عُقدت في تركيا مؤتمرات شتّى، تُعقد لأول مرة في تركيا وغيرها من البلدان. ونظراً لموقع تركيا الجغرافي، فإن لها اتصالات وثيقة مع بلدان آسيا الوسطى، والبلقان، والشرق الأوسط أيضاً من خلال عضويتها في منظمات دولية مثل منظمة التعاون الاقتصادي، ومنظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود، ومنظمة المؤتمر الإسلامي التي تضم أيضاً بلداناً من المنطقة.

**الولاية المقترحة للمكتب الخارجي**2**:**

**الغرض**2**:**

*[انظر الجزء المعنون "نطاق الأنشطة المقترح"].*

**نطاق الأنشطة المقترح**2*(بما في ذلك الأنشطة الإقليمية إن وجدت[[87]](#footnote-87))***:**

1. يعُتقد بشدة أن إنشاء مكتب خارجي في تركيا من شأنه أن يجلب منافع كثيرة في إطار ولايته، وأن يُتمِّم أيضاً ما تبذله الويبو والمعهد التركي للبراءات من جهود لنشر معارف الملكية الفكرية، وزيادة الوعي، وإذكاء الاحترام للملكية الفكرية، ومواصلة تعزيز الابتكار والإبداع عن طريق تشجيع الانتفاع الفعال بخدمات الملكية الفكرية.
2. وسوف يكون المكتب الخارجي المُنتظَر في تركيا مُكمِّلاً لأنشطة المعهد التركي للبراءات أيضاً. فستكون المهمة الأولى التي يُكلَّف بها المكتب الخارجي هي ضمان زيادة المعرفة بأمور الملكية الفكرية بكل جوانبها وتنفيذ برامج بالتعاون مع المعهد التركي للبراءات. وينفذ المعهد التركي للبراءات في الوقت الحالي برامج تهدف في المقام الأول إلى نشر المعرفة مثل التدريب المنتظم، ومشروع هزارفن، ومشروع وادي الجامعة، ومنصة نقل التكنولوجيا. وسوف تضيف مساهمات المكتب الخارجي بخبرته ومنظوره الدولي قيمةً إلى جميع البرامج التي تُنفَّذ حالياً وإلى البرامج الجديدة.
3. وتعتبر تركيا أحد أكثر المستخدمين لنظام مدريد ونظام لاهاي ونظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، ومن المتوقع أن يؤدي التدريب المنتظم على هذه الأنظمة العالمية – الذي قد ينتهج فيه المكتب الدولي في بعض الأحيان نهجاً مُعدّاً خصيصاً لتلبية احتياجات مجتمع الأعمال – إلى زيادة استخدام أنظمة الملكية الفكرية العالمية في تركيا.
4. وإضافةً إلى دعم أنظمة الويبو العالمية للملكية الفكرية والترويج لها وتقديم أنشطة المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات وأنشطة التوعية، من المُتوخّى أن يولي المكتب الخارجي في تركيا أهميةً أكبر للأنشطة التعليمية المتعلقة بالملكية الفكرية. فإن مستوى الأنشطة والمساعي التعليمية المتعلقة بموضوعات الملكية الفكرية في تركيا، وإن كان قد ارتفع في السنوات الأخيرة، فإنه لم يصل إلى الدرجة المطلوبة. والأمر نفسه ينطبق على بلدان المنطقة أيضاً. ومن ثمَّ فإن تكثيف التعاون، مثلاً، مع أكاديمية الويبو في هذا الصدد سيكون أمراً حيوياً للغاية، وسوف تتضح فائدته في المرحلة الأولى لإنشاء المكتب الخارجي في تركيا.
5. والجانب الرئيسي لما يضطلع به المكتب الخارجي من عمل في تركيا سوف يكون مُكمِّلاً للبرنامج الذي تقوم على تنفيذه أكاديمية الويبو في كثير من النواحي، ولن يُكرِّر ما بُدِئَ بالفعل من برامج أو خدمات مثل دورات الويبو للتعلم عن بعد وإطلاق برنامج ماجستير في قانون الملكية الفكرية في جامعة مختارة في تركيا. وأولاً وقبل كل شيء، سوف يكون المكتب الخارجي بمثابة حلقة تصل في الأساس بين أكاديمية الويبو والمستفيدين، لأنه سوف يكون أقدر على تحديد وتعريف الاحتياجات والمتطلبات نظراً لأنه سوف يتمتع بميزة الوجود في الميدان الذي تظهر فيه الاحتياجات الفعلية، ومن ثمَّ سوف تُقدَّم الخدمات للمستفيدين على نحو أكثر كفاءة وفعالية من دون أي تكرار لبرامج الويبو ذات الصلة. ونظراً لأن المكتب الخارجي سوف يكون على اتصال دائم بالجهات الفاعلة المحلية مثل الجامعات ومكاتب نقل التكنولوجيا والمؤسسات التعليمية الأخرى ذات الصلة في تركيا، فسوف يمتلك معرفةً أعمق بأولويات أصحاب المصالح واحتياجاتهم. وهذا من شأنه أن يضمن قدرته على تلبية الاحتياجات على نحوٍ أشمل وأكثر فعاليةً دون أي ازدواج. ولا بد أن وجوده في الميدان وتعامله مع أصحاب المصالح مباشرةً سيكون أكثر فعاليةً من حيث التكلفة لأسباب كثيرة. ولا شك أن بلوغ الأهداف المحددة في البرامج مع مؤشرات أدائها في وثيقة البرنامج والميزانية الخاصة بالويبو سيكون أكثر كفاءةً وفعاليةً من حيث التكلفة في حالة تحديد الأولويات والاحتياجات محلياً من قِبل المكتب الخارجي.

**إسهام المكتب الخارجي في تنفيذ برنامج الويبو**2**:**

1. كانت ولا تزال تركيا تستفيد مما تقدمه الويبو من برامج ومساعدات. ولم توجد أي صعوبة في التواصل مع موظفي الويبو. وقد أسفرت الأنشطة التي نُفِّذت بالتعاون مع الويبو من خلال البرامج عن النجاح والرضا. ولكن يوجد دائماً مجال لتحسين البرامج التي تصممها وتنفذها الويبو. فغالباً ما تُصمَّم البرامج من قِبل الشُعَب المعنية في الويبو مثل المكتب العربي، وبعض البلدان الأوروبية والبلدان الآسيوية. وحينما تُصمَّم البرامج، بما في ذلك أدوات التنفيذ مثل حلقات العمل والوحدات التدريبية وتقديم المساعدة، قد لا تحظى الاحتياجات الجوهرية للبلدان بالتناول أو التقدير الكامل نظراً لأن بلداناً كثيرةً تكون من المستفيدين المحتملين وسوف يكون من الصعب اتباع نهج مركزي لاحتواء كل الأولويات والاحتياجات الخاصة بكل بلد على حدة. وفي الوضع الحالي الذي لا يوجد فيه سوى عدد محدود من المكاتب الخارجية في بعض البلدان، لا يمكن حل هذا التحدي على نحو فعال إلا بالتواصل المكثف مع موظفي الويبو في الشعبة المعنية والسفر إلى الميدان/ البلد المتوقع تنفيذ البرامج فيه. ويمكن التغلب على هذه التحديات على نحو فعال وبتكلفة ميسورة من خلال إنشاء مكتب خارجي في البلد الذي سوف تُقدَّم وتُنفَّذ فيه البرامج.

**المساهمة المقترحة للبلد المضيف في تشغيل المكتب الخارجي**[[88]](#footnote-88) *(مثل توفير المكاتب أو تغطية تكاليف المرافق أو الأمن)***:**

1. ما إن تتخذ الدول الأعضاء والويبو قراراً بشأن ولاية المكتب الخارجي في تركيا بالنظر إلى المزايا التي يقدمها، فسوف يُحدَّد بالاشتراك مع دوائر الويبو ما يلزم المكتب الخارجي من موارد بشرية، وموارد مالية، وبنية تحتية مادية، وموقع جغرافي (إما في أنقرة أو إسطنبول) يُمكِّنه من أداء ولايته على أفضل وجه.
2. وكان موقع تركيا، بالإضافة إلى دعمها اللوجستي والمالي لمكاتب منظمات دولية مقرها في تركيا، حافزاً لتلك المؤسسات على تفضيل تركيا لإقامة مقارها أو مكاتبها الإقليمية. ومن نافلة القول، في هذا الشأن، أن مكتب الويبو الخارجي سوف يستفيد أيضاً من هذا الدعم إذا تقرر إنشاؤه في تركيا.

[نهاية المرفق والوثيقة]

1. أدرجت في هذه القائمة بناء على طلب رئيس الجمعية العامة بالتشاور مع المنسقين الإقليميين في 16 مارس 2016. [↑](#footnote-ref-1)
2. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-2)
3. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-3)
4. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-4)
5. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-5)
6. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-6)
7. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-7)
8. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-8)
9. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-9)
10. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-10)
11. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-11)
12. إحصائيات البنك الدولي عام 2014. [↑](#footnote-ref-12)
13. الجماعة الكاريبية والسوق المشتركة، منظمة تأسست عام 1958، وبها 15 دولة عضوا، هي: أنتيغوا، بربودا، بربادوس، بليز، دومينيكا، غرينادا، غيانا، هايتي، جامايكا، مونتسيرات، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سورينام، ترينيداد وتوباغو. [↑](#footnote-ref-13)
14. الويبو، "ورقة معلومات بشأن المكاتب الخارجية. وثيقة من إعداد الأمانة" جمعيات الدول الأعضاء في الويبو. سلسلة الاجتماعات الحادية والخمسون، جنيف، الفترة من 23 سبتمبر إلى 2 أكتوبر2013، الوثيقة A/51/INF/6 المؤرخة في 15 سبتمبر 2013، الجدول 10، ص. 37. [↑](#footnote-ref-14)
15. أستراليا، البرازيل، كولومبيا، السلفادور، إسبانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، الهند، المكسيك، باراغواي، جمهورية كوريا، جمهورية الصين الشعبية، وكيانات، مثل الويبو ومكتب البراءات الأوروبي (EPO). [↑](#footnote-ref-15)
16. البلدان المشاركة في مشروع بروسور هي: الأرجنتين، البرازيل، شيلي، كولومبيا، الإكوادور، باراغواي، بيرو، سورينام، أوروغواي. [↑](#footnote-ref-16)
17. ينظر المؤتمر الوطني حاليا مشروع قانون من شأنه أن يحل تماما محل قانون الملكية الصناعية الحالي. ويهدف هذا المشروع في الأساس إلى تحسين سبل حماية مختلف حقوق الملكية الصناعية، وتسريع الإجراءات الإدارية والقانونية لمنح هذه الحقوق. [↑](#footnote-ref-17)
18. في الوقت الحاضر، يمكن، عن طريق الانترنت، تنفيذ جميع مراحل عملية منح أو تجديد تسجيل العلامة التجارية، بدءا من إيداع الطلب حتى القرار النهائي، بما في ذلك دفع الرسوم المطلوبة واستلام الوثائق. وفي ديسمبر 2012، تجاوز عدد الطلبات المودعة إلكترونيا الطلبات المودعة بصورة شخصية في المعهد الوطني للملكية الصناعية، للمرة الأولى منذ تطبيق نظام أتمتة الملكية الصناعية. وفي غضون ذلك، وفيما يتعلق بحوسبة طلبات البراءات، عقدت السلطة العزم على المضي قدما قدر الإمكان في هذا الاتجاه خلال عام 2013. والدليل على ذلك، وأيضا الخطوة الأولية الأولى، هي رقمنة جميع سجلات البراءات- والعلامات التجارية - بنجاح في نهاية العام الماضي. [↑](#footnote-ref-18)
19. رسالة رئاسية أُرفِقت بالقانون رقم 20.435. [↑](#footnote-ref-19)
20. تم الحصول علي هذه الأرقام من تقرير: الويبو، "2012، الاستعراض السنوي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات - النظام الدولي للبراءات"، الجدولA2.5 : طلبات معاهدة التعاون بشأن البراءات دون الإقليمية المنشأ، ص. 31، آخر موعد تم الاطلاع فيه على الوثيقة: 2/10/ 2013 على الرابط: <http://www.wipo.int/export/sites/www/freepublications/en/patents/901/wipo_pub_901_2012.pdf>. [↑](#footnote-ref-20)
21. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-21)
22. على سبيل المثال: الاستلام أو الإحالة أو المراجعة أو البحث أو الفحص أو التناول أو النشر أو التنازل عند نقل الحقوق في التراخيص أو التجديد أو التخزين. [↑](#footnote-ref-22)
23. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-23)
24. أُبرم الاتفاق في 15 يناير 1957، ووقَّع الاتفاق، إضافة إلى جمهورية شيلي، الأمم المتحدة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ومنظمة الطيران المدني الدولي ومنظمة الصحة العالمية والاتحاد الدولي للاتصالات والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية. [↑](#footnote-ref-24)
25. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-25)
26. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-26)
27. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-27)
28. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-28)
29. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-29)
30. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-30)
31. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-31)
32. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-32)
33. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-33)
34. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-34)
35. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-35)
36. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-36)
37. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-37)
38. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-38)
39. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-39)
40. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-40)
41. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-41)
42. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-42)
43. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-43)
44. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-44)
45. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-45)
46. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-46)
47. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-47)
48. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-48)
49. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-49)
50. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-50)
51. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-51)
52. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-52)
53. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-53)
54. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-54)
55. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-55)
56. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-56)
57. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-57)
58. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-58)
59. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-59)
60. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-60)
61. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-61)
62. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-62)
63. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-63)
64. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-64)
65. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-65)
66. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-66)
67. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-67)
68. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-68)
69. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-69)
70. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-70)
71. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-71)
72. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-72)
73. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-73)
74. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-74)
75. انظر: [*http://www.eli-np.ro/*](http://www.eli-np.ro/) [↑](#footnote-ref-75)
76. *انظر:* [*http://www.weforum.org/agenda/2016/01/the-10-skills-you-need-to-thrive-in-the-fourth-industrial-revolution*](http://www.weforum.org/agenda/2016/01/the-10-skills-you-need-to-thrive-in-the-fourth-industrial-revolution) [↑](#footnote-ref-76)
77. *انظر:* [*http://www.ccapcongress.net/archives/Regional/Files/Bucharest%20Declaration.pdf*](http://www.ccapcongress.net/archives/Regional/Files/Bucharest%20Declaration.pdf)*. المؤتمر الإقليمي لأوروبا الشرقية وآسيا الوسطى بشأن مكافحة التقليد والقرصنة – "إعلان بوخارست" بتاريخ 12 يوليو 2006* [↑](#footnote-ref-77)
78. انظر: <http://www.wipo.int/export/sites/www/about-wipo/ar/budget/pdf/budget_2016_2017.pdf> [↑](#footnote-ref-78)
79. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-79)
80. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-80)
81. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-81)
82. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-82)
83. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-83)
84. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-84)
85. ترد المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية (بصيغتها المبينة في الوثيقة A/55/13 Prov.) في مرفق هذه الوثيقة لتيسير الرجوع إليها. [↑](#footnote-ref-85)
86. تنص الفقرة 6 من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "ينبغي أن يحدّد الاقتراح [...] المغزى من المكتب الخارجي ويقترح ولايته مع بيان: أية احتياجات والأغراض والنطاق المقترح للأنشطة، بما فيها الأنشطة الإقليمية إن وجدت؛ وبيان القيمة المضافة إلى أنشطة تنفيذ برامج المنظمة، مع إيلاء عناية خاصة للاعتبارات المحدّدة في القسمين دال ***[****الاستدامة المالية واستمرارية الميزانية]* وهاء *[الجوانب الجغرافية/المواقع]*". [↑](#footnote-ref-86)
87. تنص الفقرتان 10 و10(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "يجوز أن ينفّذ المكتب الخارجي أنشطة تكون مماثلة للنطاق الأساسي المحدّد في الفقرة 7، بما يتماشى مع برامج الويبو المعتمدة في مجموعة بلدان أو مجموعة إقليمية ويدعمها، في حال موافقة البلدان التي سيشملها المكتب الخارجي على ذلك. ولا تمسّ تلك الأنشطة بحقوق أي بلد آخر في المنطقة الإقليمية ذاتها فيما يتعلق بأنشطة برامج الويبو العادية، لا سيما على الصعيد الوطني، بما يشمل تقديم أية مساعدة قانونية أو تقنية إلى تلك البلدان مباشرة من مقر الويبو الرئيسي". [↑](#footnote-ref-87)
88. تنص الفقرة 11(ثانيا) من المبادئ التوجيهية بشأن مكاتب الويبو الخارجية على ما يلي: "لا يفرض تمويل المكاتب الخارجية، من غير التمويل الذي يوفره البلد المضيف أو بلد آخر يودّ الإسهام في تشغيل ذلك المكتب، أي عبء مالي إضافي على الدول الأعضاء غير ما هو مخصّص في الميزانية العادية المعتمدة". [↑](#footnote-ref-88)